المحامي ألبير فرحات

الأساطير المؤسسة للنظام اللبناني

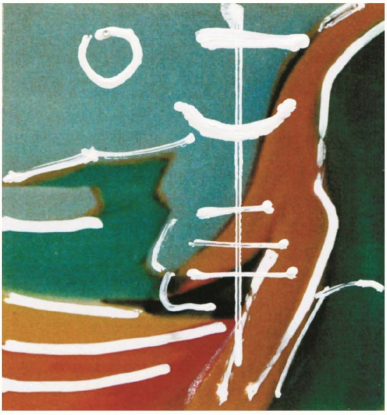

الفارابي

منتدى سور الأزبكية
WWW.BOOKS4ALL.NET

الأساطير المؤسسة

للنظام اللبناني

المحامي ألبير فرحات

الأساطير المؤسسة
للنظام اللبناني

دار الفارابي

الكتاب: الأساطير المؤسسة للنظام اللبناني

المؤلف: المحامي ألبير فرحات

الغلاف: فارس غصوب

الناشر: دار الفارابي ـ بيروت ـ لبنان

ت: 301461(01) ـ فاكس: 307775(01)

ص.ب: 11/3181 ـ الرمز البريدي: 2130 1107

e-mail: info@dar-alfarabi.com

www.dar-alfarabi.com

الطبعة الأولى 2010

ISBN: 978-9953-71-492-9

© جميع الحقوق محفوظة

تباع النسخة الكترونياً على موقع:

www.arabicebook.com

توطئة

عنوان مجموعة المقالات هذه يستعيد ذلك الذي أعطاه المفكر الفرنسي روجيه غارودي لكتابه القيّم والشهير: «الأساطير المؤسسة لدولة إسرائيل».

ذلك لأن ذلك الكيان قد تأسس في المخيال السياسي لشعب اليهود على مجموعة من الأساطير والخرافات قام المشروع الصهيوني باستعادتها وبإعادة صياغتها لكي تتألف منها إيديولوجيا قادرة على تعبئة صفوف أولئك المدعوين إلى الانضواء تحت رايته، وعلى إضفاء المشروعية عليه في نظر الغير، وأخيراً وليس آخراً على إلحاق الوهن بنفوس ضحاياه، وشلّ مقاومتهم لتلك المغامرة التي تستند إلى ذلك الحق الذي حباه الـلـه شعبه المختار. وخصوصاً من أجل التغطية على كل الجرائم التي كانت في أساس قيام الدولة والتي شكلت على مدى تاريخها مصدر قوتها وسبب بقائها، ولو إلى حين.

أما الدولة اللبنانية ونظامها السياسي وصيغتها وكيانها فهي أيضاً بحاجة إلى أساطير وخرافات مؤسسة لكي تضفي على نفسها مشروعية تفتقد إليها دستورياً لأنها غير قائمة على

دستور وضعته هيئة تشريعية ما، أو جرى إقراره بالاستفتاء الذي يكرس كون الشعب وليس الطوائف مصدر السلطات؛ ولكي يجري من خلالها التغطية على كون الطائفية شكلاً من أشكال العنصرية والتمييز العنصري لم يعد مقبولاً في هذا العصر.

وهكذا يجري تصوير لبنان الحالي وكأنه ذلك الموغل في القدم لستة آلاف عام مضت، ويجري الحديث عن تلك الطائفية وكأنها «ديموقراطية توافقية» فريدة يحسدنا عليها العالم، ويجري التأكيد على التعايش الفذ، وكأن تاريخنا المعاصر لم يشهد في كل بضعة عقود منه حروباً أهلية مورست خلالها أبشع الجرائم الجماعية التي كان ضحاياها كل مرة يعدون بعشرات بل وأحياناً بمئات الألوف من الضحايا الأبرياء.

لقد حاولتُ في هذه المقالات أن ألقي الضوء على تلك الأساطير والخرافات، وأن أطرح بديلاً وطنياً وديموقراطياً يضمن الخلاص للشعب اللبناني ويحقق له مستقبلاً أفضل، وأن أنوّه بتلك الصورة ـ المضادة للواقع القائم، صورة الشعب المقاوم بسلاحه وبأظفار نسائه وأسنان أطفاله لكي لا نفقد الأمل ولكي نشيع الثقة بالمستقبل.

المؤلف

الأساطير المؤسسة للنظام اللبناني

في «الأوريان ـ لوجور»

أصدرت «الأوريان لوجور» عدداً ممتازاً سنوياً تحت عنوان: «المستقبل من خلال علامات استفهام» ضم عدة محاور نذكر منها: «النظام السياسي اللبناني» و«النظام التوافقي» و«اللامركزية والفدرالية والمناطقية والحياد» و«الشيعة وحزب اللـه» و«المستقبل الاقتصادي والمادي»، فضلاً عن استعراض تفصيلي لأحداث العام الفائت 2006.

إن صفة الانحياز السياسي والاجتماعي تلفّ هذا العدد الممتاز، فإن جلّ الذين شاركوا في تحريره ينتمون إلى وسط سياسي معين، في حين أن هذا العدد الذي لم يبخل بصفحاته على رجال المصارف والمال والتجارة قد غيّب أي صوت لنقابات العمال والمستخدمين أو لجمعيات المزارعين والمستهلكين، وغابت عنه قضايا المرأة نصف ـ المجتمع، وحتى الصناعيين فإنهم لم يجدوا لهم مكاناً. ولا حاجة للاستطراد وذكر اليسار اللبناني أو دعاة العلمانية، فهؤلاء وأولئك لا مكان لهم بين «العائلات الروحية».

وتبعاً لذلك ـ كما سوف نحاول أن نبيّن لاحقاً ـ فليس من المغالاة القول بأن هذا العدد الممتاز قد سعى إلى إعادة الاعتبار للأساطير المؤسسة للنظام السياسي اللبناني من جهة، وإلى الدفع بهذا النظام نحو صيغ جديدة غير خارجة عن الأصل، ولكنها تلبّي، في نظر طارحيها، الحاجة إلى إيجاد مخارج لأزمة النظام دون تغيير أسسه، والتصدي إلى الخلل في الموازين الطائفية التي تأتت عن زيادة حجم إحدى الطوائف ووزنها النوعي، من جهة أخرى.

غير أننا نود أن نبدأ من النهاية، أي من المحور الأخير في ذلك العدد، وهو الخاص باستعراض أحداث العام المنصرم. فالانطباع الذي يخرج به القارىء بعد الاطلاع عليه هو أن حزب الـلـه هو المعتدي، وأن إسرائيل كانت في موقف الدفاع عن النفس. وبالرغم، من التفاصيل الكثيرة الواردة فيه، فهو لا يتضمن أية إشارة إلى المجازر الجماعية التي ارتكبتها إسرائيل في قانا الثانية وفي الشياح وغيرهما.

وبصرف النظر عما أصاب البنى التحتية والمؤسسات الرسمية والصحية والتعليمية، فإن ذلك الاستعراض لا يأتي على ذكر الضحايا البشرية التي أعلنت عنها الأمم المتحدة في 2006/8/14 نقلاً عن الهيئة العليا للإغاثة أي 1701 قتيلاً و3628 جريحاً و973361 نازحاً (ما عدا القتلى الذين كانوا لا يزالون آنذاك تحت الأنقاض)، فضلاً عن ضحايا الجيش

اللبناني وقوى الأمن الذين بلغ عددهم 35 فرداً ورتيباً، ودون أي ذكر للاعتداءات التي تعرضت لها قوات «اليونيفيل» ومراقبي الهدنة الذين وقع منهم 4 قتلى («النهار» في 2006/8/14 نقلاً عن و.ص.ف).

هذا التجاهل لا يمكن فهمه أو تفسيره. هل أن اللبنانيين هم فقط «أهل النخبة» التي تقوم الدنيا ولا تقعد إذا ما أصاب أحدهم مكروه، في حين أن الآخرين ينتمون إلى تلك الفئة من الناس التي لا يأبه لمصيرهم «علماء الأنسال» (les eugénistes) الكثيرين عندنا الذين يميزون دوماً بين «العدد» و«النوع»؟

وإذا عدنا إلى صلب الموضوع فإنه يجدر بنا أن نطرح السؤال الذي يحمل مقالنا عنوانه، أي: ما هي تلك الأساطير المؤسسة كما وردت في العدد الممتاز؟

لعل أسطع تعبير عنها هو ذلك الذي يقول بأن لبنان والطائفية صنوان، وأن لا بقاء له من دونها ومن دون «الوفاق الوطني» و«العيش المشترك» و«التعايش» و«التشارك والمشاركة». في هذا الصدد استشهد الأستاذ ميشال إده في مقاله بما ورد على لسان ميشال شيحا إيديولوجي البورجوازية المركنتيلية ـ الطائفية اللبنانية، حيث قال هذا الأخير: «المسّ في لبنان بالتمثيل السياسي للطوائف من شأنه استدراج تكتلات طائفية ذات أساس سياسي». إن هذه المعادلة تستند

إلى منطق شكلي يجانب الحقيقة (syllogisme) ، ذلك لأن طرفي هذه المعادلة مبنيان على شيء واحد هو الطائفية بحيث يمكن للمرء أن يعكسها من دون أن يؤدي ذلك إلى أي تغيير في مضمون المعادلة، أي بحيث يمكن القول أيضاً من وجهة النظر تلك: «المس في لبنان بالتكتلات الطائفية ذات الأساس السياسي، يستدرج التمثيل السياسي للطوائف». إنها معادلة يصح فيها القول أنها «سفسطة» (sophisme) إذا ما اعتمدنا المنطق الواقعي.

نعم، إن لبنان ـ الطوائف، ولبنان ـ الطائف وما قبله من مواثيق «وطنية» بدءاً من لبنان ـ القائمقاميتين والمتصرفية، سوف يزول إذا ما زالت الطائفية ولكنه غير قابل للبقاء إذا ما استمرت هذه الصيغة. وها نحن نشهد اليوم مرحلة متقدمة من التفتيت بسبب تفاقم الطائفية. ذلك «اللبنان» سوف يزول، بل هو في طريق الزوال بسبب الطائفية بحيث إن بقاءه وتقدمه وازدهاره بات رهناً بإلغاء الطائفية بجميع وجوهها السياسية والإدارية وفي ميدان الأحوال الشخصية. لقد قالها جبران: «لكم لبنانكم ولي لبناني». الأول الطائفي هو الزائل، أما الثاني اللاطائفي فهو القابل للبقاء.

ومن بين الأساطير التي يستعيدها العدد الممتاز ما ساقه الأستاذ ميشال إده عن «حروب الآخرين على الساحة اللبنانية» وما أورده الكاتب المذكور من أنه: «في كل مرة عرف فيها

لبنان أزمات، سواء في العام 1860 أو 1958 أو 1975، علماً بأنها كانت مثارة من الخارج، كان اللبنانيون ينجحون بدون إبطاء، وفوراً بعد انتهاء الصدامات، في استعادة العيش المشترك بصورة عادية وطبيعية»! (ص 3).

لكن السؤال الذي يطرح، إذا ما سلمنا جدلاً بأن حروب لبنان الأهلية مثارة من الخارج، هو لماذا «يتميز» لبنان بهذه الميزة، ولماذا يتمكن الخارج من تحويله إلى «ساحة» لحروبه دون سائر بلدان المنطقة، بل والعالم؟

إن دور الخارج في الحرب الأهلية اللبنانية معروف ولا يحتاج إلى برهان. لكن من بين الأشياء التي لا يريد الطائفيون البحث فيها هو المضمون السياسي والاجتماعي ـ الطبقي لتلك الحروب بدءاً بالصراعات داخل نظام المقاطعجية بين الملاكين الدروز (أو بالأحرى أصحاب حق الانتفاع) والفلاحين الموارنة الذين هبّوا في أكثر من منطقة من مناطق لبنان ضد ذلك النظام وأقاموا «عاميات شعبية» (كومونات)، لعل أشهرها عامية انطلياس بقيادة طانيوس شاهين. وينسحب الأمر نفسه على أحداث 1943 و1958 و1975 التي لا يمكن تفسيرها، هي أيضاً، من دون التطرق إلى ما اختزلته من تناقضات اجتماعية وأبعاد سياسية.

هنا يجب علينا جميعاً الإقرار بأن تلك الحروب الأهلية الطاحنة لم تضع أوزارها بعد. إن الذي يحصل في الواقع

ومنذ أواسط القرن التاسع عشر هو التناوب بين حرب أهلية «ساخنة» وحرب أهلية «باردة» كالتي نعيشها في هذه الأيام، مما ينفي أسطورة «نجاح اللبنانيين بدون إبطاء وفوراً بعد انتهاء الصدامات في استعادة العيش المشترك بصورة عادية وطبيعية». نعم، بعد كل الممارسات البربرية التي قد لا نجد لها مثيلاً في التاريخ من القتل على الهوية، إلى فرم أجساد الضحايا، وصبّ الباطون المسلح على جثثهم. نعم، بعد كل الضحايا، الذين سقطوا في الحرب الأهلية الأخيرة أي 144250 قتيلاً، و197506 جرحى، و17415 مفقوداً ـ مخطوفاً سرعان ما ينسى «أمراء الحرب وتجار الهيكل» هذه الأمور، ويتبادلون منحة العفو العام والخاص، ومواقع «الموالاة» و«المعارضة» و«الأكثرية» و«الأقلية» و«الشرعية» و«اللاشرعية».

في حين أن ما يليق بهؤلاء الأمراء والتجار هو القصاص العادل.

نعم إن هذا البلد الذي يعيش على شفير شائعة كما قالت جريدة «البلد»، والذي بات الثأر العائلي (الـ vendetta الصقلية) يهدد مصيره، بحاجة إلى تغيير نظامه من الأساس وليس محاولة تحسينه أو تجديده. وكما قال أدونيس: «لم تكن المشكلة، بالنسبة إليّ، في الإصلاح ـ تعديلاً وتحسيناً ـ المشكلة هي على العكس، في إعادة التأسيس».

ولا يمكن للمرء إلا أن يستغرب كيف أن ذلك العدد

الممتاز الذي بلغ عدد صفحاته الـ 106 لم يتسع لأي ذكر للصراع العربي ـ الإسرائيلي الذي يشكل الصراع اللبناني ـ الإسرائيلي ليس فقط أحد أجزائه، بل أيضاً أحد مكوناته الأساسية والمستقلة في آن عن المكونات الأخرى باعتبار أن مطامع المشروع الصهيوني في لبنان سابقة حتى لقيام دولة إسرائيل. نعم، هناك أحاديث عن «الأعباء» التي يتحملها لبنان بسبب المقاومة، وعن كونه يضحي في سبيل العرب جميعاً وكأن لا قضية وطنية لبنانية تستدعي التصدي للمشروع الصهيوني. بل ألا يخطر على بال دعاة «الحياد اللبناني» أنه إذا ما أصبح الاستيلاء على أرض الغير بالقوة، وطرد الشعوب من أوطانها بالقوة، ومنعها من العودة إليها بالقوة، إذا ما أصبح كل ذلك مبدأ معمولاً ومقبولاً به في المنطقة فإنه قد يأتي يوم يؤكل فيه اللبنانيون كما أكل الثور الأبيض؟

أما ما ورد على لسان الرئيس فؤاد السنيورة والأستاذ وليد جنبلاط من ضرورة «العودة إلى اتفاق الهدنة» فهو أمر يثير الحيرة. وذلك لأن لبنان لم «يخرج» من تلك الاتفاقية ولايزال مراقبو الهدنة متواجدين في الأرض اللبنانية منذ العام 1949، وقد تعرضوا لاعتداءات إسرائيل خلال عدوان تموز الأخير مما أدى إلى مقتل 4 منهم. أما إسرائيل فإن شهادة الأستاذ غسان التويني في هذا الموضوع مفحمة، فهو قد روى كيف أن الجانب الإسرائيلي قد حضر الاجتماع الأول

للجنة الهدنة المشتركة في العام 1949 فقط لكي يقول إنه سوف يقاطع اجتماعاتها ولن يحضر أبداً منها، وهكذا يبدو الحديث عن العودة إلى اتفاقية الهدنة وكأنه دعوة إلى العودة إلى اتفاقية 17 أيار 1983 التي أسقطها الشعب اللبناني باعتبار أنها حولت لبنان إلى محمية إسرائيلية وحولت جنوبها إلى «منطقة أمنية خاصة» خارجة عملياً عن السيادة الوطنية.

ثم يأتي العدد الممتاز على المحور الخاص بـ «الشيعة وحزب الـلـه» الذي يعبّر فيه معظم الكتّاب عن الهواجس والمخاوف المتأتية من ازدياد الوزن النوعي للطائفة الشيعية في المعادلة الداخلية ومن الدور الذي يلعبه حزب الـلـه ليس فقط على الصعيد الداخلي اللبناني وفي مواجهة إسرائيل، بل بوصفه أيضاً شريكاً في محور إقليمي يضم الجمهورية الإسلامية الإيرانية وسوريا وحركة حماس وسائر «المتطرفين» في المنطقة (وهو محور يمتد إذا شئنا التوسع من كوريا في الشرق الأقصى إلى كوبا في الغرب الأقصى).

بالنسبة إلى ازدياد الوزن النوعي للطائفة الشيعية فمن حق جميع الطائفيين الآخرين أن يقلقوا لأنهم لم يتصوروا يوماً أن الأمور يمكن أن تتغير في لبنان «الأزلي والسرمدي». لم يصدقوا أن أولئك الناس المهمّشين والفقراء والأميين بأكثريتهم الساحقة يمكن أن يمتلكوا الثروة من خلال الهجرة إلى إفريقيا وغيرها من الأصقاع، وأن ينتشروا بكثافة في

ضواحي العاصمة والمدن الأخرى، بعد أن طردهم «الاقتصاد الحر» من حقولهم ومزارعهم في الجنوب والبقاع على مرّ السنين، في حين استولت البورجوازية المالية ـ الكومبرادورية على عشرات المليارات من ثروات الشعب والبلد. أما على صعيد التعليم فيكفي أن نذكر واقعة واحدة هي قيام حزب اللـه منذ بضعة أيام بتخريج 1734 جامعياً وجامعية. أما السلاح فإن احتكاره على مدى عقود من قبل بعض الطوائف التي كانت تخزنه في أماكن «روحية» قد جرى كسره من قبل أولئك الذين كانوا وقوداً لميليشيات مختلف الطوائف ومقاتلين في صفوفها. نعم إن حزب اللـه «قد زادها وكثّر» معتمداً على التغيرات الكبيرة التي جرت في المنطقة منذ قيام الجمهورية الإسلامية في إيران. كل هذا صحيح ولكن صحيح أيضاً أن إسرائيل تمتلك ترسانة نووية كبرى، وأنها عندما شنت حرب تموز 2006 قد صرحت على لسان كبار قادتها السياسيين والعسكريين «أن هدفها ليس فقط حزب اللـه بل أيضاً (وقبل كل شيء) شن «حرب شاملة» تستهدف إعادة لبنان عشرين عاماً إلى الوراء».

إن مسألة «الشيعة» و«حزب اللـه» هي مسألة بالغة الأهمية ويتعلق على حلها الكثير من الأمور. وإذا لم يكن من شأننا كعلمانيين أن نقدم حلولاً للطوائف أو أن «نتوسط» فيما بينها أو أن نحاول «مصالحتها»، فالشيء الوحيد الذي نقوله بهذا

الصدد هو أن أية محاولة لاستخدام القوة والاستعانة بقوات أجنبية لحل هذه المسألة سوف يكون كارثة على لبنان مثلما أن محاولة فرض معادلات طوائفية جديدة بالقوة سيؤدي إلى هذه النتيجة نفسها.

نقول قولنا هذا لأننا نعرف النيّات التي ظهرت واضحة من خلال المحور المتعلق بـ «اللامركزية والفدرالية والمناطقية والحياد» والتي عبر عنها الأستاذ وليد جنبلاط بالكلام عن «الطلاق السلمي». وطبيعي أنه إذا لم يتحقق الطلاق السلمي بالتراضي، فإن القول به يؤسس لسلوك طريقه بغير التراضي وبغير الكلام.

هنا نصل إلى الجديد في موقف الطوائف القلقة: إنه الدعوة إلى التقسيم تحت عبارات مهذبة من نوع اللامركزية والفدرالية والمناطقية باعتبار أنها لا تستطيع أن تتحمل دخول طائفة إلى المسرح بدون أدنى استئذان و«بكل وقاحة» خصوصاً أن «عديدها» المتزايد قد أصبح قميناً وحده بالتغلب على «النوعية». وهذا هو الفحوى الحقيقي لجميع الطروحات الواردة في هذا العدد حول هذه المسألة.

لقد لعبت الأساطير دوماً دوراً مزدوجاً خلال التاريخ. فهي كانت أحياناً تعبيراً عن رؤى جميلة تدفع الناس إلى الخير والتقدم. ولكنها كانت في أحيان أخرى أضغاث أحلام تدفع بالناس من خلال تمجيد الماضي والتعلق به في زمان

غير زمانه إلى تدمير الحاضر والمستقبل. عندئذ ينقلب السحر على الساحر ويدفع أصحاب هذه الأحلام أثماناً مضاعفة. طبعاً أولئك الذين أمسكوا بأعنّة الحكم على امتداد ثلاثة أرباع القرن في لبنان يتحملون القسط الأكبر من المسؤولية. ولما كان أغلب هؤلاء ينتمون إلى إحدى الطوائف فإنهم قد أوصلوا طائفتهم اليوم إلى وضع يدعو إلى الإشفاق. ففي معارك رئاسة الجمهورية يقتل الأخ أخاه، بل يحاول أن يبيد نسله عن بكرة أبيه، بحيث تتناول الاغتيالات الزوجات مع الأطفال أبناءً وبنات والحفيدات مع الجدات.

الطريق الوحيد للخلاص هو التغيير الديموقراطي، وعلى الأقل الالتزام بما ورد في الدستور من أن إلغاء الطائفية السياسية هو هدف وطني سام ينبغي العمل على تحقيقه وفق خطة مرحلية أشارت إليها المادة (95) التي نصت في فقرتها الثانية على إلغاء الطائفية بدون تحديد.

سؤال أخير: من يرفض تطبيق اتفاق الطائف: العلمانيون أم أمراء الحرب وتجار الهيكل؟ إن العلمانيين أرادوه خطوة نحو مستقبل أفضل. أما الآخرون فيعتبرونه محطة يتوقف عندها القطار مستوعباً فيها الخلل في موازين القوى السابقة التي فرضت بالقوة لكي يعود وينطلق، ولكي يفرض، بالقوة أيضاً، موازين قوى جديدة.

شكراً يا صاحب الغبطة!

الحديث الذي أدلى به غبطة البطريرك صفير إلى مجلة «المسيرة» واعتبر فيه أن حصول قوى 8 آذار على الغالبية في الانتخابات النيابية المقبلة، من شأنه أن «يرتب أخطاراً ذات وزن على مصير الوطن»، هو حديث جاء ليقطع قول كل متكلم في شأن العلاقة بين المراجع الدينية والسياسة، وبين الطائفية والدولة في مجتمعنا اللبناني.

وجاءت وقفته هذه لتؤكد ما يذهب إليه العلمانيون من أن جميع المراجع الدينية تتعاطى الشأن السياسي من موقع الطائفية السياسية، وليس من منطلق أديانها، ولتؤكد أيضاً، وبالتالي، أن الأديان شيء والطائفية شيء آخر.

ولما كانت الطائفية غير ذات علاقة بالدين إلا في الشكل، فإن ذلك يستدعي القول بأن العلمانيين عندما يعادون الطائفية ويطالبون بقيام دولة مدنية، فإنهم لا يقفون ضد الدين وليسوا بملحدين، بل يمكن القول بأن بين صفوف الطائفيين مؤمنون وملحدون كما هو الحال بين صفوف العلمانيين.

غير أنه إذا كان على العلمانيين أن يتوجهوا بالشكر إلى غبطته فلأنّ حديثه قد بدّد، الكثير من الضباب. إلا أن العديد

من ممثلي الرأي العام اللبناني قد أبدوا دهشتهم من التغير الذي طرأ على موقف غبطته في السياسة.

فقبل وقت غير بعيد، كان يدعو إلى إعمال الديموقراطية بحيث تجرى انتخابات عامة تؤدي إلى قيام «أغلبية تحكم وأقلية تعارض»، كما أنه أشاد أكثر من مرة بذلك الزمن الذي كانت تتنافس فيه كتلتان: الدستورية والوطنية، فما الذي تغيّر ودعا غبطته إلى هذا الموقف الجديد؟

ثمة أكثر من تفسير، إلا أننا لا نريد الخوض فيها أو تبني أي واحد منها. لكن علينا أن نتساءل عن مصير الديموقراطية عندنا إذا ما عمد كل طرف يخسر الانتخابات إلى المناداة بأن خسارته تشكل خطراً على مصير الوطن، أو كما قال السيد دوري شمعون إنّ عدم فوز 14 آذار في الانتخابات هو «خسارة مميتة» للبلد، وكما قال آخرون إن من شأن هذه الخسارة «تغيير وجه البلد»، فهل عدنا إلى لغة التخوين؟

وبالرغم من حرص الكثيرين على أن لا تكون لحديث غبطته تداعيات وتفاعلات غير محمودة، فإننا نلاحظ أن حديث غبطته قد أثار ردود فعل قاسية، ليس من بعض السياسيين فحسب، بل وأيضاً من مراجع دينية أخرى أدخلتنا هذه وتلك في دوامة لا تعود بالخير على البلد أو على أية طائفة من طوائفه.

وإذا كانت كل هذه المواقف من أقوال وردود تدل في

اعتقادنا على أن المراجع الدينية لا تتمتع بالاستقلالية المطلوبة حيال مواقف الزعامات الطائفية، فإن ذلك يعني، فيما يعنيه، عدم فائدة كل تلك «القمم الروحية» التي يتوهم بعضهم أنها أكثر قدرة من «القمم السياسية» على تحقيق التفاهم والتوافق.

وفضلاً عن ذلك، فإن حال المراجع الروحية لا يختلف عن حال رجال السياسة بحيث لا يوجد بين هؤلاء وأولئك من يمثل طائفته تمثيلاً كاملاً بحيث يسعى كل طرف منهما إلى الاستعانة بالآخر لكي يعزز نفوذه بين رعاياه.

إن اختلفتم يا أهل الطائفية دفع الشعب الثمن، وإن اتفقتم دفع أيضاً الثمن، وربما مضاعفاً.

«النهار» 2009/2/23

كتاب مفتوح

إلى سماحة السيد حسن نصر الـلـه

تحية طيبة،

وبعد فإني أبدأ بتوجيه التهنئة إليكم بمناسبة تخريج 1883 جامعياً، أكثرهم من الجامعيات، من أعضاء حزبكم، هذا العام. إنها مأثرة لا تقل أهمية عن تلك التي حققتم في ساحات الوغى والبناء، والتي ارتدت وترتدي بعداً تاريخياً.

كما يهمني التنويه بما ورد في خطابكم في تلك المناسبة من التزام بالديموقراطية كفيصل في التعامل داخل حقول الخلاف السياسي، وبوصفها قيمة نطلبها من كل مصادرها، ولكنها ليست سلعة تستورد، بل ذات أصول في حضارتنا الداعية للاحتكام إلى الشورى ورأي الجماعة.

ولقد توقفت، كما الكثيرون، عند قولكم بأن من حقق ما حقق في ميادين التصدي للعدوان وطلب العلم وإعادة البناء قادر على تولي الشأن العام بذات المقدرة والكفاءة، ومع الالتزام باحترام الرأي الآخر، واعتبار التعددية الدينية والسياسية مصدراً للغنى.

إلا أنكم تعرفون ولا شك بأن مقتضيات الجهاد الأكبر أصعب منالاً. فهنا تكمن القوة في القدوة الحسنة ليس على صعيد القضايا الكبرى وحدها، بل أيضاً على صعيد الحياة اليومية للناس وكيفية التعامل معهم من موقع السلطة.

من هنا بعض الملاحظات التي أردت سوقها إليكم حول كيفية تعاطي حزبكم مع الحملة الانتخابية في ساحل المتن الجنوبي، وتحديداً في البلدة التي أنتمي إليها ـ أي برج البراجنة ـ على أساس أن صديقك من صدقك وليس من صدّقك.

إن خطاب التكفير الذي يلجأ إليه بعض منكم هو خطاب مرفوض دينياً قبل أن يكون مرفوضاً سياسياً وأخلاقياً، خصوصاً إذا ما عدنا إلى مبادىء الدين الحنيف الذي تعرفون أكثر مما أعرف، فهو ذلك الدين الذي لم يدعُ إلى الإيمان بالقوة بل اكتفى بإدانة المشركين بالـلـه والمرتدين، والمنافقين من «إخوان الشياطين». وكما تعرفون، فلقد كان التكفير أول بدعة في الإسلام، وكان الغلو مرفوضاً بحيث جرى التفريق بين من طلب الحق وأخطأه، ومن طلب الباطل وأصابه.

ومن غير المقبول أيضاً أن يعمد بعض أئمة المساجد المحسوبين عليكم إلى الترويج لمرشح، وتشويه صورة آخر من منابر تلك المساجد التي هي: «بيوت أذن الـلـه أن ترفع، ويذكر فيها اسمه» بالدعاء وليس باسم أي مرشح.

نحن نعرف أن هناك تصرفات من نوع إقلاق الراحة العامة بوسائل متعددة تحدث آناء الليل وأطراف النهار، ليست صادرة بالضرورة عن أعضاء حزبكم، إلا أنه ينبغي على كوادركم التنصل منهم، كما أن على السلطة المحلية التي استلمتم زمامها في انتخابات ديموقراطية أن تثبت وجودها.

سماحة السيد،

لا يجوز أحد أن يحمّلكم ما يفوق طاقتكم ويتجاهل حجم التحديات التي تواجهونها وخصوصاً في المرحلة الراهنة والأيام القادمة على أعتاب الاستفزاز العسكري الكبير الذي يعدّ له العدو في الأيام الأربعة التي سوف تتلو تاريخ 31 أيار الجاري، إلا أن تلك الأجواء السائدة في منطقتنا من شأنها إثارة استياء الناس بما يوفر أرضية خصبة لتحرك شبكات التخريب على أنواعها.

ليس المطلوب قمع الناس ولا السعي إلى معالجة مظاهر الفوضى دون التطرق إلى أسبابها العميقة في المجتمع، والبعيدة في التاريخ. المطلوب أن نعي حقيقة الأمور ونسعى.

إن كثيرين من المرشحين يشكون من خلال هذه الانتخابات من تدخل البلديات فيها مما يعطل دورها الطبيعي. أما عندنا في برج البراجنة فإننا نشكو غياب البلدية عن الفعل وعن العمل وكأنها تخشى إغضاب هذا، وتسعى

لإرضاء ذلك. بل إنها تستنكف عن تجهيز نفسها بالعناصر البشرية لأسباب يمكن تقديرها ولكن لا نستطيع تأكيدها. وأخيراً فإن القدرة على إدارة الشأن العام ورعايته على الصعيد الوطني يستدعي البدء فيهما على الصعيد المحلي. وأن النجاح هنا سيكون مؤشراً هاماً على إمكانية النجاح هناك.

وتفضلوا يا سماحة السيد بقبول أطيب التمنيات وأصدق مشاعر الاحترام.

ولاية الفقيه وعصمة البابا

ليس هناك على حدّ علمنا من يشكك في أن تنوع المعتقدات الدينية، والمذهبية أيضاً، هو ظاهرة طبيعية أسوة بسائر المعتقدات العلمية وإلى والاقتصادية ـ الاجتماعية، إلا أنه قد يكون من الضروري التأكيد على تاريخية هذه المعتقدات، أي أنها أنشئت بفعل التاريخ، وأنها تتحول مع التاريخ.

قصدنا في هذه العجالة هو الكشف عن حقيقة مجموعة من «الفانتاسمات» (أي التخيلات الخادعة والهلوسات التي تحكم نظرة بعضنا إلى معتقدات الآخر الدينية، والتي تشكل عائقاً أمام القبول بالآخر، وأمام حق الآخر في الاختلاف).

ليس المطلوب من أحد أن يحترم معتقدات الآخر، إذ إن في إمكان كل واحد أن يرفضها إذا لم يكن مقتنعاً بها. أما المطلوب في أي مجتمع ديموقراطي هو احترام إيمان الآخر بمعتقداته واحترام حقه في هذا الإيمان، وفي التعبير عنه. ويكون من غير المقبول أيضاً عرض تلك المعتقدات بشكل مشوه بهدف التخويف، وحتى عرضها بصورة صحيحة وكما هي عليه ولكن بغاية التفرقة وإثارة النعرات.

نقول قولنا هذا باعتبار أن أحد مظاهر تخلف حياتنا السياسية وتدني المستوى الثقافي لبعض العاملين فيها هو إثارة المعارك في وجه طواحين الهواء، ودغدغة عواطف ومشاعر عامة الناس الذين هم، إجماعاً، غير مطلعين كفاية.

في هذا المضمار احتلت مسألة الإمامة وعصمتها، ثم ولاية الفقيه، مكانة خاصة في الدعاية الانتخابية بحيث بات من المطلوب إلقاء الضوء عليها.

إن الاعتقاد بالإمامة وعصمتها ليس اعتقاداً يتبناه كل الشيعة بل فقط الشيعة الإمامية أو الاثنا عشرية الذين هم على مذهب الإمام جعفر الصادق. أما الشيعة الزيديون (الذين هم أغلبية في اليمن) والإسماعيليون (الموجودون بصورة خاصة في شبه الجزيرة الهندية) فلا يتبنون هذه العقيدة.

نأتي الآن إلى عقيدة ولاية الفقيه. هذه الأخيرة لا يؤمن بها جميع الشيعة الإمامية (الموجودين بصورة خاصة في إيران والعراق ولبنان). إذ إنه حتى في الجمهورية الإسلامية الإيرانية، كما في لبنان، فإنه لا يوجد إجماع حولها بين الشيعة الإمامية أنفسهم.

ولكن ما هو فحوى هذه «العقيدة الخطيرة» والتي يمكن لها أن تهدد لبنان أرضاً وشعباً، كياناً وهوية إذا ما انتصرت أحزاب سياسية معينة في الانتخابات النيابية وشارك ممثلوها في الحكومة؟ هذه النظرية الفقهية جديدة نسبياً في عالم

المسلمين الشيعة الإماميين. ويعود مصدرها إلى الاعتقاد بأنه طالما أن هؤلاء ينتظرون عودة الإمام الغائب (الثاني عشر) الذي سوف يعود لكي «يملأ الأرض عدلاً بعد أن ملئت جوراً»، وطالما أن هذا الأخير لم يعد بعد وأنه ليس هناك من إمام معصوم يرجعون إليه وتكون له الولاية على أنفسهم ومالهم، فلا بد من أن يتولى هذه الولاية فقيه ينوب عن الغائب.

هذه النظرية الفقهية هي صورة طبق الأصل عن نظرية «عصمة البابا» الذي يعتقد المسيحيون الكاثوليكيون بأنه خليفة السيد المسيح على الأرض، وأنه يتولى، حتى عودته المنتظرة الولاية على أنفس الكاثوليك ومالهم بل وحتى على دولهم كما كان الحال في عهد الأنظمة الملكية القائمة على الحق الإل~هي.

هل يعني ذلك أنه إذا ما فاز حزب الكتائب أو الكتلة الوطنية في الانتخابات الوطنية، وتولى ممثلوهما مقاعد الحكومة، فإن ذلك سوف يؤدي إلى إقامة «دولة عصمة البابا» في لبنان، وإلى تهديد كيانه والمساس بهويته التي سوف تتحول عندئذ من عربية إلى رومانية أو فاتيكانية؟

ألا أشفقوا على هذا الشعب، وأقلعوا عن الإثارة. ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء.

«النهار» 2009/6/29

عن الفرادة اللبنانية التي
لا تقبل الحق والعدل

«إذا لم تكن الحكمة هي البوصلة التي تهتدون بها، فإن من شأن الأهواء أن تقودكم إلى حيث لا تدرون».
(الفيلسوف البريطاني جان لوك)

في مقال له أوردته «النهار» (عدد 2009/6/20) عن منح الأم اللبنانية جنسيتها لأبنائها من غير لبناني لفت الأستاذ جورج فرشخ إلى تلك «العواقب على التركيبة المعقدة، والشديدة الدقة والحساسية» من جراء الحكم الذي صدر أخيراً عن محكمة البداية المدنية في جبل لبنان والذي قضى بتلبية طلب الأم اللبنانية منح أولادها القاصرين الذين أنجبتهم من أب غير لبناني، الجنسية اللبنانية.
لم يترك الأستاذ فرشخ أسطورة من تلك الأساطير المؤسسة للصيغة اللبنانية القائمة، أو من تلك «الفوبيات» ـ أي المخاوف العصابية (Phobies) التي تأخذ بمجامع أفئدة فئة

من اللبنانيين كلما تغيرت أوضاع لبنان عن تلك الصورة الوهمية المفترضة عنه ـ وهي الصورة الأزلية والأبدية معاً منذ ستة آلاف عام ـ لم يترك شيئاً من كل ذلك إلا استعان به من أجل تبيان خطورة تلك «العواقب» الناجمة عن قرار المحكمة المذكورة.

أما الفكرة الأساسية التي استعان بها الكاتب دفاعاً عن رأيه فهي القائلة بأن النظام اللبناني لا يقوم على قاعدتي الحق والعدل، بل على قاعدتين ذهبيتين أخريين هما: الحرية والتوافق!

في سياق البحث استحضرت كل الأساطير من تلك القائلة بأننا «نفاخر كل الأمم بنظامنا اللبناني» وبأن لبنان «يكاد يكون البلد الوحيد في العالم، بعد إنكلترا، الذي يتفوق فيه العرف واتفاق شفوي على دستور البلاد»، وأن «صيغة العيش معاً التي تخالف المنطق والحق والعدل والتي وفرت للبنانيين الحرية في ظل قوانين وقواعد يتوافقون على ابتكارها، ووضعها قيد التنفيذ، لكي يخالفوها باستمرار» هي صيغة «يحسدهم العالم عليها»، دون أن ينسى التعريج على تلك الفرادة اللبنانية التي تتمثل عنده، في هذا المقال، بكون فيلسوفنا الدكتور شارل مالك هو «واحد من المشاركين الثلاثة» في صياغة شرعة الأمم المتحدة.

لا نعرف سبباً يدعونا إلى أن نفاخر كل الأمم بنظامنا

السياسي، ولا إلى أن يحسدنا العالم على صيغتنا الطائفية. فإن نظام المحاصصة قد تسبب منذ نشوئه ثم في محاولات إعادة النظر فيه، بحروب أهلية عدة منذ أواسط القرن التاسع عشر حتى يومنا، ذهب ضحيتها في كل مرة مئات الآلاف من الضحايا أصبح مصيرهم «التوافق» في المقابر الجماعية التي «تعاهدنا» على العفو عن الفاعلين وكذلك على عدم الكشف عن هوية الضحايا الذين يرغب أهلهم، على الأقل، في دفنهم بكرامة متممين واجباتهم الدينية. هذه الصيغة الطائفية هي في نظر العالم المعاصر شكل من أشكال العنصرية والتمييز العنصري كما سوف نبين لاحقاً.

ومما يلفت، بل يدعو إلى الاستغراب، أن الكاتب الذي يريد المحافظة على النظام والصيغة باسم الحرية والتوافق يغفل كون وثيقة الوفاق الوطني، وكون الدستور (بعد التعديلات التي أدخلت عليه تبعاً لتلك الوثيقة) إنما يدعو إلى تجاوز الطائفية، وهو الأمر الثابت من النص في مقدمة الدستور على أن «إلغاء الطائفية السياسية هدف وطني أساسي يقتضي العمل على تحقيقه وفق خطة مرحلية» (البند «ح» من المقدمة)، ومن نص المادة (95) التي تلزم مجلس النواب المنتخب على أساس المناصفة بين المسلمين والمسيحيين باتخاذ الإجراءات الملائمة لتحقيق إلغاء الطائفية السياسية وفق

خطة مرحلية، وبتشكيل هيئة وطنية تقوم بدراسة واقتراح الطرق الكفيلة بإلغاء السياسية منها (الفقرة الأولى من المادة المذكورة) وبإلغائها عموماً وليس السياسية وحسب (الفقرة الثانية من المادة نفسها). إن تطبيق ما ورد في الدستور لهذه الناحية بات أمراً لا يجوز تأجيله تحت أية ذريعة كانت، لأن البديل عن ذلك هو استشراء الطائفية، وزيادة الخلل في موازين القوى الطائفية كما تجسد ذلك في اتفاق الدوحة الأخيرة. وسيكون الآتي أعظم.

وينم القول بأن لبنان يكاد يكون البلد الوحيد في العالم، بعد بريطانيا، الذي يتفوق فيه العرف والاتفاق الشفهي على الدستور المكتوب عن عدم إلمام كاف بالموضوع. باعتبار أن أولوية العرف الدستوري على النص المكتوب هي القاعدة التي يأخذ بها العلم الدستوري في جميع البلدان. إذ إن في إمكان العرف أن يؤكد النص le confirmant وأن يدخل محله le suppléant بل أن يغيره le modifiant . وقد وصل الأمر بالعالِم الدستوري رينيه كابيتان René Capitant إلى حد القول بأن «... قوة الإلغاء التي تمتنع بها الثورات ليست سوى وجه من وجوه القدرة التي يتمتع بها العرف (والتي تجعله قادراً) على مخالفة القواعد (الدستورية)».

{la force abrogatoire des révolutions n'est qu'un aspect de la puissance normative de la coutume (Capitant. ...

. R), la coutume et le droit constitutionnel, R.D.P. 1979, p. 970

فماذا يتبقى في هذ الشأن من فرادة للبنان؟

أما المسألة الدستورية في بريطانيا والتي تتميز في أن دستورها العرفي يتألف من مجموعتين من القواعد التي هي متناثرة بين «الدستور القانوني» و«العقود الدستورية» وبالعلاقة الفريدة بين «الدستور المكتوب» (Statut law) وما يسمى «بالقانون» أو «الدستور القضائي» (Common law) فهي مسألة أخرى تماماً لا تدخل في الباب الذي شاء الكاتب إدخالها فيه. غير أن ما نخشاه هو أن تكون غاية الأستاذ جورج فرشخ من وصفه هذا للعلاقة بين العرف والدستور في لبنان ـ كان ذلك عن وعي منه أو عن غير وعي ـ هو الأخذ بمبدأ باطنية النصوص (ésoterisme) بحيث تعصى على الفهم، إلا من قبل العالمين بالبواطن، دون أمثالنا من عامة الناس.

وعلى رغم من أن مسألة الدور الذي يكون الدكتور شارل مالك قد اضطلع ولم يضطلع به على صعيد القانون الدولي وأحكامه ليست بالمسألة ذات الأهمية الكبرى، إلا أن ما ورد على لسان الأستاذ جورج فرشخ في هذا الصدد يشكل فضيحة تاريخية، ذلك لأنه إذا كان يصح الحديث عن ثلاثة «صاغوا شرعة الأمم المتحدة» فهم روزفلت وستالين وتشرشل الذين عقدوا قمماً عدة (في طهران ويالطا وبوتسدام) لحل الخلاف

الذي كان قائماً بين دولهم حول تأسيس منظمة دولية تحل محل «عصبة الأمم» (التي أنشئت في أعقاب الحرب العالمية الأولى) وهو خلاف كان يدور خصوصاً حول مبدأ إجماع الدول الخمس الكبرى (ما يسمى بـ «حق الفيتو») وحول المبادىء التي عادت ووردت في الفصل السابع. تلك الاجتماعات لم يدع إلى حضورها حتى الجنرال شارل ديغول، وهو من كان، وبالطبع لم يحضرها الدكتور شارل مالك.

بل إنه يجب أن نذهب إلى أبعد، محافظة على صدقيتنا حيال العالم الذي بات يسخر من كل تلك الفرادة اللبنانية التي تعبر عما يعتمل في مجتمعنا من مركبات نفسية تجمع بين جنون العظمة ومركب الدونية، الأمر الذي يتجلى هذه المرة في الدور الذي يعطيه بعضهم منا لفيلسوفنا شارل مالك في صياغة «الإعلان العالمي لحقوق الإنسان»، فإن العالم لا يعرف له دوراً في هذا الموضوع سوى أنه كان أحد أعضاء اللجنة التي فوض إليها أمر صياغة ذلك الإعلان والتي ضمت ممثلين عن الـ 51 دولة التي كانت تتألف منهم المنظمة الدولية. أما الفضل الأكبر في هذا المضمار فإنه يعود إلى رئيسها الفرنسي رينيه كاسان René Cassin ذلك الحقوقي اليساري الكبير الذي كرمته فرنسا لدى وفاته بدفنه في البانتيون Pantnéon والذي زاره العالم في 2008/12/10

في الذكرى الستين لصدور ذلك الإعلان الشهير. ليتنا نستطيع أن نجد مرجعاً دولياً مكتوباً أو شفوياً يفيدنا عن دور للدكتور شارل مالك في هذا المضمار كي نتباهى به، ونباهي به الأمم.

وفي عودة إلى مسألة منح الأم اللبنانية المتزوجة من أجنبي جنسيتها إلا أولادها القاصرين، فإننا اليوم أمام حكم قضائي بات مبرماً منذ صدوره، باعتبار أن النيابة العامة كانت قد تركت الأمر للمحكمة الناظرة في الدعوى بحيث لم يعد بإمكانها اليوم، لا باسم «الحرية» ولا باسم «التوافق» أن تتراجع عن موقفها. بل إن تراجعها لو حصل فإنه يصبح مردوداً بالشكل من قبل الهيئة القضائية الأعلى التي يمكن أن تنظر بالطعن الذي يصدر عنها. أما الدولة اللبنانية التي كانت طرفاً في المحاكمة، فقد أعلن وزير الداخلية الأستاذ زياد بارود عن ترحيبه بالحكم، وبالتالي عن عدم رغبته في الاستئناف.

وفي عودة منا إلى مبدأ المساواة في الحقوق والواجبات بين المرأة والرجل، فإنه يجب لفت النظر إلى أن ذلك ليس فقط أمراً منصوصاً عليه في الدستور من باب ما ورد في الفقرة (ج) من المقدمة من كون لبنان «جمهورية ديموقراطية برلمانية تقوم على احترام (...) المساواة في الحقوق والواجبات بين جميع المواطنين دون تمايز أو تفضيل»، بل

أيضاً من باب كون لبنان، الذي «يمتلك نظاماً يفاخر به كل الأمم» و«الذي تنبهر به الدنيا»، هو «عضو مؤسس وعامل في منظمة الأمم المتحدة ويلتزم مواثيقها والإعلان العالمي لحقوق الإنسان»، وتلتزم دولته «بتجسيد المبادىء الواردة في تلك المواثيق في جميع الحقول والمجالات دون استثناء» (الفقرة ب من المقدمة) قد انضم أيضاً إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وإلى المعاهدة الدولية لحقوق المرأة، وهو ملزم، ليس فقط بالتقيد بهذه المواثيق، بل أيضاً بتعديل قوانينه الداخلية ـ حيث يلزم الأمر ـ لكي تصبح متفقة مع تلك المواثيق.

لكن ثمة سؤالين نرى أن نطرحهما في ختام ردنا هذا: الأول يتعلق بموقف القائلين بأولوية ما يسمونه بالحرية والتوافق على الحق والعدل. ما رأيكم، دام فضلكم، لو تبنى «الآخرون» موقفكم هذا وأعلنوا أنهم لن يتقيدوا بعد اليوم بقاعدتي الحق والعدل بل «بالقاعدتين الذهبيتين» اللتين تنادون بهما، ومارسوا هذه القناعة كما تشتهون؟

أما السؤال الثاني فإنه يتعلق بمغزى كل تلك التصريحات التي صدرت عن بعض المراجع والتي تحذر من مخاطر مصيرية على كيان البلد وهوية شعبه في ما إذا حققت بعض القوى لنفسها الفوز في الانتخابات باعتبار أن هذه القوى هي تابعة لدول خارجية معينة. نحن نعرف أن جميع العصبيات

الطائفية تتبادل التخوين. بل نعرف أكثر من ذلك، أي أن كل عصبية من هذه العصبيات لا ترى للبلاد من عدو إلا ذلك الداخلي وهي تبرر لنفسها، بالتالي، مد اليد إلى الخارج لكي تستعين به على الداخل.

هذه المواقف الفئوية تستدعي من الجميع استحضار الأشباح وإثارة المخاوف. وبالتالي فهي لا تؤمن بالديموقراطية وبتداول السلطة، وتعتبر الشعب والرأي الذي يعبر عنه في الانتخابات كمية مهملة. إنها «الفانتاسماغوريا» (Fantasmagorie) أي استحضار الأشباح والتهويل بها كبديل عن السياسة، وهو أسلوب لجأت إليه على الدوام تلك القوى التي تريد الإبقاء على الماضي الذي تعتبره مقدساً، والتي تعتبر كل محاولة للتغيير ولأخذ الوقائع الجديدة بعين الاعتبار عملاً من أعمال الشياطين والأبالسة، لا يمكن الوقوف بوجهه إلا عن طريق الاستعانة بشياطين وأبالسة أخرى.

ويبقى أن نسجل للأستاذ جورج فرشخ أنه قد تجاوز غبطة البطريرك الماروني عندما عارضه قائلاً له بأن الخطر ليس حيث يخشاه البطريرك (أي في الخارج الإيراني ـ السوري) «الخطر من الداخل وفيه. قد يكون من التجنيس الآتي على صهوة الحق والعدالة».

ما العمل إذاً «لمكافحة ذلك الخطر وإبعاد أشباحه عنا؟».

فتشنا فلم نر من وجهة نظرنا العصبية الطائفية سوى إحدى

طريقتين للخلاص: إما «الترانسفير» أي تهجير ذلك القسم من اللبنانيين ممن نعتبره أداة للخارج، وإما التوطين بحيث يؤدي هذا الأخير إلى ردم هوة الخلل الديموغرافي المتزايد لمصلحة تلك الطائفة التي يهدد انتصارها بالانتخابات الكيان والهوية.

2009/7/11

تعليق على عدد «الملحق» السنوي

مثقفو 14 آذار بين الوهم والحقيقة

«بعد اللتيا والتي»، توجه مثقفو 14 آذار بدعوة إلى العقل اللبناني كي يستفيق من الإغماءة الطائفية والخوف بعدما بات حلم الاستقلال الثاني في مهب الصراعات الطائفية الداخلية الحادة علّ الفرج يأتي على أيديهم، ومن طريق هذه الاستفاقة. لقد وردت هذه الدعوة في عدد «الملحق» الخاص الذي صدر في نهاية العام 2007 وبدايات العام 2008 تحت عنوان «الانتفاضة المغدورة؟» والذي تضمن كوكبة من المقالات لمثقفين معروفين نسجوا، جلهم، على ذلك المنوال الذي يعبّر عن خيبة الأمل، وعن اليأس. وطالما أن افتتاحية «الملحق» المذكور دعت إلى أوسع حوار ونقاش حول الأفكار المطروحة فيه، فسوف ندلو بدلونا عسى أن ينفع الذكر، وأن نحصد أجراً إن لم يكن أجرين.

خيبة الأمر هذه كان ينبغي لها لكي تندرج أصولاً في مسار حياتنا الوطنية أن تكون جزءاً من ذلك القلق الذي استحوذ على عقول مفكرينا وبسطاء شعبنا على السواء منذ ما يزيد

على القرن ونصف القرن من جراء ما «أفرزه» النظام الطائفي منذ وجوده، وبصرف النظر عن الطائفية التي كانت تمارس الهيمنة على أخواتها. على أن ما جاء به عباس بيضون يشكل أبلغ إيجاز للحالة التي عرضها أولئك الذين حرروا «الملحق» إذ قال: «الأحلام دائماً مغدورة، لكن الواقع اليوم هو المغدور». في الواقع فإن إشكالية العلاقة بين الحلم والواقع ليست بجديدة، إذ طالما لعبت الرومنطيقية وحتى الأساطير دوراً في حث الجماعات والأفراد على النضال من أجل مستقبل أفضل تتأكد فيه إنسانية الإنسان وتتحرر فيه الشعوب من الاستلاب والقهر والظلم. غير أن هذه الأحلام والأساطير لعبت أيضاً دوراً مضاداً يدفع إلى التمسك بالماضي، بذلك «الفردوس المفقود»، كلما خابت الآمال بحصول تلك «المعجزة المنتظرة». وإذا اقتصر كلامنا على تاريخنا المعاصر فيمكننا أن نلاحظ، بكل سهولة، كيف تتناوب لدى مثقفي البورجوازية الصغيرة حالات النشوة مع حالات غثيان الروح، ويحاولون حينئذ أن يعيدوا إلى العالم سحره المفقود من طريق استنفار الأسطورة والدين والغوص في دروب التصوف أو التطرف في انتظار وصول ذلك «المخلص» الآتي من وراء الأزمان والذي يقودهم إلى نهايات الزمن.

سيكون على هؤلاء لكي يتجاوزوا حالات يأسهم وبؤسهم

الفكري أن يقدموا على مراجعة صارمة لتصوراتهم وتخيلاتهم، بحيث يتبين لهم أن الخطأ ليس في الواقع بل في تصوراتهم الخاطئة عنه، وأن الدوران في حلقة مفرغة لا يوصل إلى أي مكان حقيقي في أي زمان حقيقي.

هذا الدوران في الحلقة المفرغة نجد مثالاً عليه في تساؤل يوسف بزي عما يجعل بعض الطائفيين (الشيعة) حاقدين على وليد جنبلاط وسعد الحريري «منذ أن آمنا بما كان المسيحيون يؤمنون به وحدهم، ويتضرعون منذ عقود طويلة إلى الله طلباً لليوم الذي يجدون فيه الدروز والمسلمين يشاطرونهم هذا الإيمان: لبنان أولاً!». بهذا المعنى تصبح الوطنية التحاقاً من طوائف بطائفة أخرى، في حين أن اجتماع جميع الطوائف، من موقعها الطائفي، على موقف واحد لا يشكل إجماعاً وطنياً بل مجرد إجماع طوائفي يسعى لتأييد هيمنة الطوائف على الدولة والوطن والشعب. على كل حال، أفليست موضوعة يوسف بزي هذه تكراراً لتلك التي نادى بها نظام الوصاية السوري، والقائلة بوجود «طوائف وطنية» وطوائف غير وطنية، وما يقوله أهل 14 آذار اليوم من وجود «طوائف سيادية» وطوائف غير سيادية ينبغي للثانية منها أن تلتحق بالأولى؟

مشكلتنا مع بعض المثقفين الليبراليين تكمن في أن هؤلاء لا يدركون أن الاستفاقة من تلك «الإغماءة الطائفية» التي

تقول بها افتتاحية ذلك العدد من «الملحق» لا يمكن أن تتم إلا إذا وضعنا أنفسنا خارج الطائفية بكل مكوناتها. أما البديل من هذا الموقف فهو السقوط في أحضان تلك الألعوبة القاتمة، كما قلنا، على رفع طائفيات معينة إلى مستوى الوطنية، والنزول بأخرى إلى أسفل سافلين، ومن ثم إلى تبادل التخوين.

ولكي يوغل «الملحق» في الشطط، تأتينا دلال البزري لكي تعطينا دروساً عن ذلك «الاستقلال من الاستعمار الذي لم نكن جديرين به» وعن خسارتنا «لذلك «الربيع العربي» الذي حلّ علينا بعد الغزو الأميركي للعراق (وبعد) الضغوط الغربية على الدول العربية لكي تصلح نفسها»!! يحار المرء لدى قراءته هذه الأقوال ويتساءل عما إذا كانت تلك السيدة التي كتبتها تعيش في عالمنا هذا، أم في مجرّة أخرى من مجرات الكون.

على كل حال، فإن مسألة «الاستقلال الذي لم نكن جديرين به» هي مسألة متصلة بمفهوم «الاستقلال الثاني» الذي ينادي به أهل 14 آذار. فنحن لا نعرف بلداً في العالم يحقق الاستقلال مرات عدة. وبالنسبة إلى بعضهم في لبنان فقد كان هناك استقلال أول تحقق في الأول من أيلول 1920 عندما أعلن الانتداب الفرنسي «دولة لبنان الكبير» والذي ظل عيداً رسمياً حتى أواسط الخمسينيات من القرن الماضي. وهكذا

نكون إزاء ثلاثة استقلالات ويكون الأخير الثالث وليس الثاني فقط. ولكن ما معنى ذلك؟ معناه الوحيد أن كل طائفة تريد «استقلالاً» لها، وقد يأتي زمن يحتفل فيه اللبنانيون بذكرى 18 استقلالاً على عدد طوائف لبنان.

ولكن هل هناك من يسار في لبنان، وما هي سياساته ودوره؟ هنا كان لا بد من أجل أن «يكتمل النقل بالزعرور» أن يأخذ خالد غزال بأطروحته التي لا ترى في اليسار إلا بعض (من هم لأننا لا نعرف عنهم شيئاً؟) الذي نسب إليه «الدعوة إلى تجاوز النظام الطائفي، وطرح تحقيق النظام العلماني مباشرة» بما ينمّ في رأيه «عن جهل يصدر عن عدم الإدراك بأن المطلوب والممكن في التركيبة اللبنانية اليوم هو الوصول إلى تسويات طائفية متتالية تحدّ من غلواء الزحف الطائفي»، قائلاً عن هؤلاء بأنهم «أكثر القوى التحاقاً بالطوائف واندماجاً في سياساتها». نعم، هناك فصيل يساري نيو ـ ليبرالي مندمج بـ 14 آذار، ويحضر ممثلوه اجتماعات لجنة المتابعة لقوى 14 آذار، وحتى اجتماعات القوى المسيحية في 14 آذار تحت رئاسة أمين الجميل وسمير جعجع، لكن هؤلاء، الذين يمثلهم نائب يحظى بنيابته «بفضل» تعطيل المجلس الدستوري، يمكن السيد غزال أن يسأل عنهم الياس خوري وزياد ماجد. وفضلاً عن ذلك فإن هذا «الفصيل» لم يطرح يوماً أي شيء يتعلق بتجاوز الطائفية

أو إلغائها، بل يعتبرها أحد «مكونات المجتمع اللبناني» الثابتة.

يبقى إذاً الحزب الشيوعي اللبناني وقد يكون هو بيت القصيد «الجاهل» و«عدم المدرك» ما هو مطلوب وممكن في «التركيبة» اللبنانية الزاهرة.

نعم أن الحزب الشيوعي اللبناني، كسائر الوطنيين والديموقراطيين العلمانيين وغير العلمانيين المدركين تماماً لضرورة إنقاذ الوطن من تركيبته الطائفية يطمحون إلى إلغاء الطائفية بكل أشكالها السياسية والإدارية وفي ميدان الأحوال الشخصية وسائر الميادين الأخرى. لكنهم لم يقولوا يوماً بـ «تحقيق النظام العلماني مباشرة». ذلك واضح في البرنامج المرحلي لـ «الحركة الوطنية اللبنانية»، وفي وثائق الحزب الشيوعي اللبناني وغيره من تنظيمات اليسار. إلا أن الخلاف هو اليوم حول تطبيق ما نصت عليه وثيقة الوفاق الوطني وما أدرج في الدستور من أن «إلغاء الطائفية السياسية هو هدف وطني أساسي يجب تحقيقه وفق خطة مرحلية (مقدمة الدستور)، ومن ضرورة قيام مجلس النواب المنتخب على أساس المناصفة وضع قانون انتخاب لمجلس النواب خارج القيد الطائفي بالتزامن مع إنشاء مجلس للشيوخ تتمثل فيه الطوائف (المادتان 22 و24) واتخاذ الإجراءات الملائمة لإلغاء الطائفية السياسية (الفقرة الأولى من المادة 95) ولإلغاء

الطائفية عموماً (الفقرة الثانية من المادة نفسها) وتشكيل هيئة وطنية تتولى هذه المهمة. إذاً فالمطلوب هو أن نلحق بمثلي الطوائف إلى «باب دارهم» ونطالبهم بتنفيذ ما نصوا عليه، وليس استهداف اليسار باتهامات تدل هي على «الجهل» و«عدم الإدراك».

أما تلك «التسويات الطائفية المتتالية» التي يجري خلالها اعتماد محاصصات جديدة قائمة على موازين قوى جديدة بين الطوائف فقد خبرها شعبنا بما فيه الكفاية أعوام 1848 و1860 و1958 و1975 هي و«حروب الإلغاء» داخل الطوائف، ومن شأنها أن تجعلنا ندرك أن الطريق نحو الحفاظ على الوطن والكيان والشعب والدولة يمرّ عبر تجاوز تلك التسويات التي لا تتم إلا على دماء اللبنانيين.

من جهة ثانية، فإننا لا نستطيع أن نحاكم «الملحق» على ما سكت عنه إلا بقدر ما يكون «السكوت في معرض الحاجة جواباً» وفقاً لتلك القاعدة الشرعية الشهيرة. نعم لماذا لم يتضمن عدد «الملحق» هذا أي كلام عن المشروع الأميركي ـ الإسرائيلي في المنطقة وهو قد خاض في المنطقة من إيران إلى سوريا. هذا بالرغم من أن أصحاب هذا المشروع يعلنون أهدافه بكل صراحة بل بكل وقاحة: إعادة النظر في كيانات دول المنطقة واستبدالها بدويلات على أساس ديني وطائفي مع إعلان «يهودية دولة إسرائيل» وهو ما يتناقض حتى مع

أطروحات «الآباء المؤسسين» لذلك الكيان الذي اقتصر بهم الأمر على تعريف إسرائيل بأنها «دولة لليهود» وليس «دولة يهودية» كما يعلن بوش اليوم.

تبقى مسألة أخيرة: هي تلك الدعوة التي وجهها «الملحق» إلى فيروز كي لا تذهب إلى دمشق لملاقاة جمهورها. إنها دعوة تذكّرنا بتلك الحملة التي أثيرت ضد محمود درويش بسبب ذهابه إلى حيفا، وتلاوة قصائد فيها. إنهما طرحان تكفيريان بامتياز، لا علاقة لهما حتى بالليبرالية. ولست أعرف لماذا تذكّرني مثل هذه المواقف بما قاله الشاعر الألماني الكبير هانريش هاينه من أن «من يبدأ بحرق الكتب، ينتهي بحرق البشر»!

«النهار» 2008/1/28

ماذا لو كانت والدة أوباما لبنانية؟

الضجة القائمة في صدد الحملة التي أطلقتها حركة «جنسيتي حق لي ولأسرتي»، والمعارضة التي تقابل بها، تكشف عن أحد وجوه التخلف الذي ما زال قائماً، بل سائداً، في بلاد الإشعاع والأرز.

منذ صدور قانون الجنسية، قبل 84 عاماً، فإن القائلين عندنا بالمساواة بين المواطنين يعملون جاهدين على إزالة التمييز الذي يتضمنه ذلك القانون حيال المرأة ـ أمّاً وزوجة. فهي لا تستطيع أن تعطي جنسيتها لأولادها وزوجها بخلاف ما هو معمول به في معظم بلدان العالم، وبخلاف الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وسائر المواثيق الدولية التي انضم إليها لبنان ومنها العهد الدولي الخاص حول حقوق المرأة والطفل، علماً أن مقدمة الدستور تنص في الفقرة (ب) على كون لبنان ملتزماً بميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وسائر مواثيق المنظمة الدولية.

ولا يخرج الأمر هنا عما هو معمول به بالنسبة إلى حق الاقتراع الذي نصت المادة (21) من الدستور على حصره بمن بلغ الحادية والعشرين من عمره، في حين أن من بلغ

سن الثامنة عشرة يكون مسؤولاً مدنياً وجزائياً ومدعواً لخدمة العلم.

إنه فقه التمييز وفلسفته الذي يبدأ بأن يكون شاملاً ثم يخسر شيئاً فشيئاً بحيث يطال «الضعفاء» وحدهم، إلى أن يتمكن هؤلاء من انتزاع حقوقهم، وفرض احترامهم.

كالعادة في مثل هذه الحالات فإن الأسباب الحقيقية للرفض تبقى مستترة، بحيث أن ما يطرح على السطح ليس سوى ذرائع، الذريعة هنا هي إما الخوف من التوطين (؟)، وإما المطالبة بالمعاملة بالمثل من قبل الدول الأخرى، ومعروف من هو المقصود في الحالتين.

الشخص الوحيد الذي كان صريحاً في رفضه هو النائب الأستاذ علي عسيران الذي علينا أن نشكره على صراحته، فهو ضده لأسباب «ذكورية» تعتبر المرأة «عورة»، ناقصة الإيمان والحظوظ والعقول، بل «شر كلها وشر ما فيها أنه لا بد منها».

طبعاً لا يمكن لبعضهم القبول بأن يطمح نصف المخلوق هذا الذي اقتطعه الباري عزّ وجلّ، من جسد الرجل، أن يطمح إلى المساواة.

هكذا يفهم بعضهم تراثنا في حين أن الرسول الكريم قد قال: «الجنة تحت أقدام الأمهات»، وقال آخرون إن تلك التي «تهز المهد بيمينها، تهز العالم بيسارها»، وإن «وراء كل

رجل عظيم امرأة». لذلك فإن العظماء وحدهم من يقدّر المرأة.

نسأل جهابذتنا الرافضين: ماذا لو كانت والدة باراك أوباما لبنانية، أكان يحق لابنها نيل تلك الجنسية التي تسمو إلى ما فوق النجوم، ويصبح رئيساً لجمهورية لبنان أم أن النائبين الأستاذين نعمة الـلـه وعسيران أجدر منه؟

2009/3/28

خطر الطائفية على الطوائف

نشرت «النهار» في عددها الصادر بتاريخ 10 حزيران 2008 مقالاً للقاضي عباس الحلبي تحت عنوان: «الوجود المسيحي هو خط للدفاع عن الدروز». والمقال عبارة عن كلمة ألقاها الكاتب فيما سمّي بمؤتمر «الحضور المسيحي في لبنان» الذي عقد في دير سيدة الجبل في 2008/3/14.

وقد اعتبر القاضي في كلمته أن «الخطر» في لبنان ليس محصوراً بالوجود المسيحي وحسب، إذ إنه يتناول الدروز أيضاً «في هذه المعمعة من شدة الصراع السياسي بين السنّة والشيعة». أما مكمن هذا الخطر فهو ناتج عن كون مشروع العروبة قد بات متعثراً «أمام الاندفاعة القوية للعنصر الإيراني الذي يحمل مشروعاً فارسياً» (أي غير عربي) وشيعياً، حسبما جاء على لسانه.

وفي رأينا أن هذا التصور للأمور هو في آن غير موضوعي، وشديد الخطورة. ونبدأ بالقول: إن النظام الطائفي هو الذي ولّد في الماضي ويلد اليوم شعور الطوائف، الواحدة تلو الأخرى، بالخطر ما لم تكن هي المهيمنة على «شقيقاتها». ولما كانت المرتكزات التي تستند إليها هذه

الهيمنة متغيرة بفعل التطورات السياسية، داخلياً وخارجياً، وتحت تأثير تزايد أو تناقص الوزن النسبي والمطلق لكل منها في المجتمع بفعل عوامل متعددة اقتصادية وثقافية وديموغرافية، فقد نشب العديد من الحروب الأهلية على خلفية هذه المتغيرات حاولت خلالها الطائفة «الصاعدة» إعادة النظر في المحاصصات التي كانت قائمة في الماضي، والتي تخطاها الزمن. ودون الرجوع إلى الماضي البعيد نسبياً فإن ما يسمى اليوم بـ «الإحباط المسيحي» يعود بصورة رئيسية إلى النتيجة التي أسفرت عنها الحرب الأهلية الأخيرة التي شهدت، على صعيد الطوائف، غالباً ومغلوباً، برغم التكاذب والنفاق الطائفيين اللذين يتبنيان مقولة «اللاغالب واللامغلوب».

أما اليوم فإن ما أسماه عباس الحلبي بالصراع السياسي بين السنّة والشيعة ليس سوى فصلٍ جديدٍ بالرغم من الخطورة الخاصة التي يتلبسها بسبب من تداعياته على صعيد المنطقة العربية والإسلامية، ومن مدى كونه رجع صدى للصراعات الدائرة في تلك المنطقة ـ من فصول تلك الحرب الأهلية الدائمة بدوام النظام الطائفي، والتي تكون تارة ساخنة وأخرى باردة.

أظن أنه لا يخفى على أحد اليوم أن الصراع الطائفي الدائر حالياً يعود إلى طموح الشيعة، بعد الازدياد الكبير في

وزنهم النوعي والمطلق في المجتمع للحلول محل السنّة في الهيمنة، وإلى طموح المارونية السياسية إلى استعادة ما فقدته بنتيجة الحرب الأهلية الأخيرة، وما تكرس في «اتفاق الطائف»، أي أنهم يسعون إلى تحقيق ما حققه هؤلاء، وهو الأمر غير المستهجن طائفياً، وإن كان كل سعي من هذا النوع، ومن أية جهة أتى، مرفوضاً بالمنطق الوطني.

أما ما يقوله الكاتب عن «انحياز السنّة إلى مشروع الدولة» فنحن نعرف أن الاستقلال كان ثمرة ميثاق وطني عقد بينهم وبين الموارنة، تخلى فيه الأولون عن طلب الانضمام إلى سوريا، وتخلى فيه الآخرون عن طلب الوصاية الفرنسية. هذا في الماضي وبصورة جزئية باعتبار أن السنية ـ السياسية عادت تطالب بالمشاركة على قدم المساواة، وصولاً إلى اعتبار قوات منظمة التحرير الفلسطينية في لبنان «جيش المسلمين». أما سقوط تلك التحفظات، ووصولنا اليوم إلى ما اعتبره الأستاذ عباس الحلبي «انحياز السنّة إلى مشروع الدولة» فإنه أمر في غاية البساطة، لأن السنية ـ السياسية تنحاز اليوم ليس إلى «الدولة» بل إلى «دولتها» أي الدولة التي باتت تمسك فيها بأعنّة السلطة. وهنا يطرح سؤال: هل أن ثمن انحياز كل طائفة إلى الدولة هو هيمنتها عليها، وتحويل أبناء الطوائف الأخرى إلى مواطنين من الدرجة الثانية وإلى أهل ذمة ما؟

ومن جهة ثانية، فإذا كان من الطبيعي للبعض، ومن موقع طائفي، أن ينظر بحذر إلى علاقة القيادات الشيعية بإيران الفارسية، فتلك، وللأسف، هي القاعدة لدى قيادات سائر الطوائف بفعل علاقة هذه الأخيرة بالخارج. أما ذلك الشعور بالخطر الإيراني فإنه لم يكن موجوداً لدى بعضهم ممن يشعرون اليوم به عندما كان الشاه الفارسي ـ الشيعي حاكماً وصاحب مشروع إقليمي مدعوم فيه من حليفه الاستراتيجي، وعندما اعتدى على أرض عربية واحتل ثلاث جزر تابعة للإمارات. الشعور الحقيقي بالخطر ليس من إيران وأسلحة الدمار الشامل التي يقال إنها تسعى للحصول عليها، بل من الخصم الداخلي: أي إحدى الطوائف اللبنانية. أما لو كانت تلك «الاندفاعة القوية للعنصر الإيراني» صادرة عن دولة ذات أكثرية سنية أو مارونية أو درزية فإن الحال سوف يختلف، ويرتفع البكاء وصرير الأسنان من صفوف الطائفيين الشيعة هذه المرة.

وأخيراً يتطرق الأستاذ عباس الحلبي إلى وضع الدروز اللبنانيين في الماضي والحاضر. بالنسبة إلى الماضي يدلي بالأطروحة القائلة بأن الدروز «عرفوا كيف يحافظون على استمرارهم في بيئة معادية بسلوكهم سبيل اعتبار أنفسهم دوماً جزءاً من «الأكثريات» وهو قول حمّال أوجه، ويمكن أن يفسر سلبياً بحقهم. إلا أننا لا نعرف ما هي تلك الوقائع

التاريخية التي استند إليها الكاتب ليقول قوله هذا في حين يمكن إعطاء عدد غير محدود من الشواهد على العكس.

وفي هذا الصدد لا نعرف ما إذا كان الأستاذ الحلبي قد فكر ملياً قبل أن يقدم أطروحته القائلة بأن «الوجود المسيحي هو خط للدفاع عن الدروز» أم أن هذا القول قد جاء عفو الخاطر. مفهوم تماماً الحرص على الوجود المسيحي في لبنان وفي العالم العربي. نحن نعتبر أن لا عروبة بدون المسيحيين كما نعتبر أن عروبة المسيحيين، وليس اعتبار بعضٍ من قياداتهم أنهم جالية أجنبية، حتى إذا ما تعرضوا إلى ظلم طائفي، هو الذي يضمن وجودهم. بل إن عروبتهم قد ضمنت لهم الريادة في أكثر من ميدان في الماضي، وهي يمكن أن تضمن لهم الازدهار ومقاومة الظلم بدون عون خارجي يسعى إلى استغلالهم، حتى إذا تغيرت المصالح عرضوا عليهم نقلهم إلى الولايات المتحدة وكندا على متن الأسطول السادس، ما هو «خط الدفاع» هذا، وبوجه مَن؟ وماذا لو اختارت كل طائفة أخرى رديفة لها خط دفاع لها في وجه أعدائها من الطوائف الأخرى؟

لقد سبق لنا أن قرأنا للقاضي الأستاذ عباس الحلبي كتاباً قيّماً صدر باللغة الفرنسية عن دار «النهار» تحت عنوان: «الدروز: العيش مع المستقبل» وأعجبنا أي إعجاب بالنفس الوحدوي الذي كتب به، وبالحل الذي اقترحه آنذاك لأزمة

النظام الطائفي ألا وهو قيام الدولة المدنية ـ الديموقراطية والعادلة. لقد صدر ذلك الكتاب في عام 2005. فهل علينا إعادة قراءته لكوننا قد أخطأنا الفهم، أم أن على الأستاذ عباس الحلبي أن يعيد كتابة كتابه على ضوء ما يراه الآن في العام 2008؟

2008/7/6

من هو «أبو رغال»؟

في الرسالة التي وجهها عميد الأسرى اللبنانيين في السجون الإسرائيلية سمير القنطار إلى الأستاذ وليد جنبلاط بعد طلب هذا الأخير ملفاً عن الأسرى اللبنانيين في سجون العدو، أتى سمير القنطار على ذكر «أبو رغال». فمن هو أبو رغال هذا؟ إنه، وبحسب ما ورد في لسان العرب للعلامة ابن منظور، شخص خان قومه، وكان دليلاً للأحباش حين توجهوا إلى مكة لتدمير الكعبة، وأن قبره بين مكة والطائف، واستشهد ابن منظور بما قاله جرير في هجائه للفرزدق، إذ قال:

إذا مات الفرزدق فارجموه

كما ترمون قبر أبي رغال

وفي رواية أخرى أن أبا رغال (بكسر الراء) لم يمت في الطريق، بل أمسك به أهل مكة بعد انتصارهم على الأحباش، وقتلوه ورموا جثته خارج مكة.

أما الحاكم الحبشي الذي جرّد تلك الحملة فهو «أبرهة الأشرم» الذي كان حاكماً لليمن التي غزاها أبناء جلدته واحتلوها. وقد بنى فيها كنيسة كبيرة، وتحديداً في مدينة صنعاء سماها «القلّيس» وبالغ في اتقانها وتزيينها حيث كتب

على بابها بالخط المسند: «بنيت هذا من مالك، ليذكر فيها اسمك، وأنا عبدك». وكلمة «قلّيس» محرفة عن الإغريقية «إكليزيا» التي تحولت فيما بعد بالعربية إلى كلمة «كنيسة». وقد أراد أبرهة أن يجعل «القليس» محجاً للعرب، فينصرف الناس إليها بدل الكعبة. وسار إليها وفي جيشه عدة أفيال فعرفت تلك الحرب لدى العرب بيوم الفيل وكان ذلك عام 570 ميلادية، وهي السنة التي يؤرخون فيها مولد الرسول (المرجع: معجم الحضارات السامية، هنري س. عبودي، جروس برس، طرابلس ـ لبنان، الطبعة الثانية 1991، ص 39).

وقد أورد القرآن الكريم الحدث في سورة حملت اسم سورة الفيل، وجاء فيها: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ (1) أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِي تَضْلِيلٍ (2) وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ (3) تَرْمِيهِمْ بِحِجَارَةٍ مِنْ سِجِّيلٍ (4) فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَأْكُولٍ (5)﴾ (الفيل: 1-5) .

وفي عودة إلى أبي رغال، فمن المعروف أن العرب منذ أيام الجاهلية كانوا يرجمون قبره كل عام في موسم الحج. إلا أن الأسطورة الشعبية التي لم تدرك عظمة هذا الرمز أي رجم الخائن عادت واعتبرت أن ما يرجمه الحجيج هو إبليس أو قبره.

هذه الرواية الأقرب إلى العقل والمنطق كان يؤكدها

العلامة الشيخ عبد الـلـه العلايلي على الدوام. وقد سمعتها منه شخصياً في أواخر العقد السادس من القرن الماضي عندما كنت أعمل في تصحيح بروفات الأثر الكبير الذي لم تتح للعلامة العلايلي الفرصة لإنجازه، ألا وهو «المعجم».

رمي إبليس لا يفيد الـلـه ولا الناس. أما رمي الخائن ففيه الخير للناس، وجدير بأن يلقى رضوان الـلـه ورسله وملائكته والراسخين في العلم.

«السفير» 2006/3/22

ثقافة المقاومة وثقافة الهزيمة...

نشرت «النهار» في 2007/7/22 مقالاً للأستاذ كريم مروة تحت عنوان: «دفاعاً عن الثقافة التي تمجد الحياة»، وهذا المقال هو في الحقيقة جزء من بحث قدمه الكاتب في الندوة التي نظمها الحزب التقدمي الاشتراكي تحت عنوان: «ثقافة الحياة» والتي ساهم فيها كتّاب وسياسيون من مدرسة معينة، ويبدو أن الكاتب قد رأى عدم الإتيان على هذه «التفاصيل». هذا المقال جدير بالمناقشة والتعليق لكونه يلخص مجمل الأفكار التي ينادي بها في بلادنا أهل اليسار ـ الليبرالي الجديد، والتي لا تختلف في مفهومها عما نادى به حلفاؤهم السياسيون، إلا في توسلهم «فرازيولوجيا phraséologie » ماركسية، ومفاهيم مشوهة عنها، لحمل اليساريين على الارتداد فكرياً وسياسياً، على قاعدة الدعوة إلى «الاعتدال»، وتفادي «المغامرة»، و«الضنّ بالحياة البشرية، والواقعية، والمرحلية»، و«أخذ نسب القوى بعين الاعتبار»، واعتبار السياسة «فن الممكن». نبدأ بتشويهات فكر ماركس. فمن أين أتى الكاتب بأن ماركس «قد نبه على الربط الدقيق بين

الممارسة والفكر»، وأنه «قدم ثلاثة شروط لجعل تلك العلاقة صحيحة»؟ ذلك لأن من المعروف، ومما لا يحتاج إلى استشهاد، أن الماركسية قد قالت بالوحدة الديالكتيكية بين الأضداد ومن بينها التناقض بين الفكر والممارسة. أما القول بأن ثبات الفكر هو أن يتحول إلى «عقيدة» فهو قول لا يميز بين العقيدة كإيديولوجيا وبين ما يسميه الشيوعيون وغيرهم بـ «الجمود العقائدي»، باعتبار أن الحط بالإيديولوجيا إلى هذا المستوى إنما يدخل، شاء الكاتب أم أبى، في معزوفة هجاء الإيديولوجيا عموماً، واعتبار أن هذا العصر هو عصر «نهاية الإيديولوجيات»، وهي مقولة إيديولوجية بامتياز يعتمدها من لم يعد بإمكانهم الدفاع عن إيديولوجيتهم البتراء.

أما القول أنَّ ممارسات الشيوعيين في الاتحاد السوفياتي وغيرها من البلدان الاشتراكية «قد أفقدت الشعارات التي تمجد الحياة في فكر ماركس، وفي المشروع الاشتراكي الذي بشّر به، الكثير من معناها الأصلي»، فإنه يدخل في خانة عدم المعرفة أن ماركس لم يضع على الإطلاق لا مشروعاً اشتراكياً ولا مشروعاً شيوعياً. فهو قد اكتفى بدراسة الرأسمالية وأنماط الإنتاج التي سبقتها لكي يستنتج من ذلك بأن قوانين تطور تلك المجتمعات، وقوانين تطور الرأسمالية بالذات، من شأنها أن تلد نقيضها التاريخي أي المجتمع

اللاطبقي الذي تنتفي منه ازدواجية العمل والملكية، بحيث يصبح العاملون، وبالنتيجة المجتمع ككل مالكين لوسائل الإنتاج.

وينبغي القول في هذا الصدد أنّ من أسوأ المقولات التي ينادي بها اليسار النيو ـ ليبرالي تلك القائلة بأن ثمة شيوعيين خالفوا «مشروع ماركس الاشتراكي» لأنه يشكل تكراراً لتلك المقولة التي كان ينادي بها بعضهم في الحركة الشيوعية العالمية، أو بالأحرى من كان في صفوفها يتبنى نظرة جامدة إلى الاشتراكية، والتي كانت تزعم بأن تطبيق مشروع ماركس من شأنه أن يضمن نجاح بناء الاشتراكية في البلدان التي طرح الشيوعيون فيها أمامهم بلوغ هذه الغاية، مع أن تلك «الضمانة» غير متوافرة إلا وسط ظروف مادية وسياسية تتعلق بوضع المجتمع المعني وبالأوضاع الدولية، وبسلسلة قد تكون طويلة جداً من الشروط، من أهمها فعل الناس.

وهنا قد يكون من الضروري القول بأن أولئك، بين الشيوعيين، الذين تفاجأوا بانهيار التجربة السوفياتية، وذرفوا الدموع عليها قبل أن يرتدوا، هم على وجه التحديد أولئك الذين كانوا، من بين «القادة» و«السادة»، يفهمون الحتمية التاريخية فهماً قاصراً ومثالياً. فإننا نعرف أن لينين كان كثير القلق على مصير الاشتراكية في روسيا القيصرية. وهو قد حذر من خطر «الارتداد الرأسمالي» Restauration capitaliste

بسبب كون روسيا القيصرية بلداً «آسيوياً» لا تشكل فيه الطبقة العاملة سوى 4% من السكان. وأن البلاشفة عندما دعوا إلى تسليم كل السلطة للسوفيات فإن ذلك قد جرى في ظروف الثورات البروليتارية التي اندلعت في النمسا-المجر وألمانيا، وأنهم كانوا يتوقعون أن يتمكنوا، مع نجاح هذه الثورات، من الحصول على الدعم الأممي الذي يتيح لهم تجاوز أوضاع بلادهم المتخلفة. ويذكر الجميع هنا ما كان وراء «النيب» أي السياسة الاقتصادية ـ الجديدة التي نادى بها لينين والتي يأخذ اليوم بها الشيوعيون الصينيون... يبقى أنه لما قيل لماركس إن الماركسية تعني الحتمية الاقتصادية والتاريخية فإنه قد أجاب قائلاً: «إذا كانت هذه هي الماركسية، فأنا، ماركس، لست ماركسياً»، فهو كان يعرف دور الإنسان وكان يعرف أيضاً أن الحط من قدر الشيوعية يتطلب دوماً إهانة البشر.

هنا يخيل إلينا إذا لم تعد هناك من ضرورة لمتابعة النقاش حول الشيوعية والنظام السوفياتي، وما إذا كان فعلاً نظاماً اشتراكياً أم لا لكي نصل إلى الموضوع، أي نقد تجربة «حزب الـلـه» وتجربة «حماس»، و«ثقافة الموت التي يدعوان إليها»، والعمليات الانتحارية والإرهاب و«العنف الثوري»، ومحاولة «حزب الـلـه» توظيف انتصاراته في الداخل، وهذا ما يشكل القلب في ما هدف إليه الكاتب من محاضرته.

ويحاول كريم مروة إثبات أن ما يمارسه بعضهم اليوم

باسم الدين يشكل النقيض المطلق، أو شبه المطلق، لقيم الدين، مع العلم بأن هناك ما بين الثرى والثريا بين الممارسات المتعددة التي نشهدها اليوم باسم الدين الإسلامي. فهناك حركات تحررية باسم الدين الإسلامي، كما أن هناك حركات رجعية تحت الاسم نفسه، وأن هناك حركات إرهابية تنسب نفسها إلى المصدر ذاته. إلا أن الخلط هنا بين هذه الحركات هو خلط ذو أهداف سياسية، لا علاقة لها لا بثقافة الحياة ولا بثقافة الموت. ويصح ذلك أيضاً على شتى الأديان التي اتخذها الناس عبر التاريخ أداة للقمع وأداة لمقاومة الظلم على السواء، بحيث أن البحث في جوهر الذين وقيمه هو «حمّال أوجه» كما قال الإمام علي عن القرآن الكريم، الذي وإن كان نصاً سماوياً فإنما «ينطق به الرجال».

إلا أنه لا بد للمرء أن يعبر عن دهشة من أن مواطناً لبنانياً وعربياً يتحدث عن «هذا الذي يسود العالم اليوم من إرهاب وحشي نادر المثال في تاريخ البشرية المعاصر، وذلك باسم الإسلام، ودائماً ضد قيمه. وهذا الإرهاب هو اليوم آفة العصر»! ألم يسمع، إذا كان لم يشاهد وكلّ ما فعلته إسرائيل في عدوانها الوحشي الأخير على لبنان، من إرهاب دولة منظم، شأنه كشأن ما تمارسه في فلسطين منذ حوالى الستين عاماً؛ وإرهاب الدولة الذي تمارسه الولايات المتحدة والذي مارسته عندما ضربت هيروشيما وناغازاكي بالقنبلة الذرية دون

أي داع حربي أو عسكري، ولم يسمع بأن ضحايا الحروب ومختلف أشكال التدخل المسلح الذي تمارسه الولايات المتحدة منذ نهاية الحرب العالمية الثانية وحدها يراوح بين 20 و25 مليون كائن بشري كما تقول المصادر الأميركية نفسها؟ أما العمليات الانتحارية التي يدينها كريم مروة، ويعتبرها عدمية، وتعبيراً عن احتقار الحياة فإننا نحيله إلى ما كتبه هو نفسه في الكتاب الذي أصدره عام 1985 تحت عنوان «المقاومة» إذ قال عن العمليات «الانتحارية» التي دشنها كل من الحزب الشيوعي اللبناني والحزب القومي السوري الاجتماعي وبرزت فيها سناء محيدلي ولولا عبود: «ولا نستطيع، ونحن نقف عند هذا النوع من العطاء العظيم إلا أن نتذكر أبطالاً ابتدعوا في الكفاح وفي المقاومة طريقة جديدة نادرة في مثالها. ابتدعوا العمليات الاستشهادية (...) إن الأهمية الكبرى والأساسية لهذه العمليات الاستشهادية تكمن في أن الذين قاموا بها، رغم أنهم كانوا يعرفون أنهم ذاهبون إلى الاستشهاد، كانوا شديدي الحب للحياة» (ص 45). هذا رأي الكاتب في الماضي وقد لا يكون رأينا. أما أسباب تغييره لرأيه فإنه أمر متروك للقراء. في حين أنّ ذمّ المقاومة الإسلامية لكونها تتوسل انتصاراتها على العدو لكي تعزز وجودها السياسي في الدولة وفي المجتمع، فإن الأخيرة لم

تشذ عما فعله الكاتب عندما رفع شعار: «من المقاومة إلى التحرير ـ الأرض لمن يحررها» جاعلاً منه عنوان القسم الثاني من كتابه المذكور (ص 35). إلا أن الأسوأ من ذلك هو أن «عصبة الخمسة» التي كانت الناهي والآمر في قيادة الحزب الشيوعي اللبناني، والذي كان الأستاذ كريم مروة أحد أركانها، لم تكتف برفع هذا الشعار الصحيح، ولكنها أساءت التصرف بالاستناد إليه، وركبها الغرور، وأضاعت الانتصارات التي حققتها جبهة المقاومة الوطنية اللبنانية من خلال تسويق تلك الانتصارات في أسواق بعض الأنظمة. تلك قصة طويلة لا مجال هنا لسردها.

وكان حتماً على الكاتب أن يتناول الوضع العراقي من المنظار المنحاز نفسه الذي نظر من خلاله إلى القضايا التي عالجها. ففي حين أنه ليس وحده من يستهجن ويندد بالقتل الهمجي للمواطنين الآمنين، ومن ندد بممارسات نظام صدام حسين، إلا أنه في عداد تلك القلة التي لا تعترف بوجود مقاومة وطنية عراقية ضد العدوان الأميركي تضم فصائل وقوى من سائر الانتماءات السياسية والدينية والقومية العراقية، موجهاً بذلك من حيث يدري أو لا يدري، إهانة للشعب العراقي بعربه وأكراده وسائر مكوناته والذي سطر صفحات خالدة في مقاومة الاحتلال والاستعمار وفي النضال من أجل الديموقراطية قبل أن يولد جورج بوش بعقود طويلة

من السنين، والذي يسير اليوم على الطريق نفسها برغم المصاعب الجمّة ومن ضمنها جرائم تلك العصابات التي سيكون من السذاجة جداً عدم رؤية دور المخابرات الأميركية والإسرائيلية في افتعال وجودها وتحريكها. أم تسمعوا يا ناس أن هنا 180 ألف مرتزق يعيثون فساداً في العراق، إلى جانب 160 ألفاً من الجنود الأميركيين؟

أما «العنف الثوري» فهو ذلك الذي واجه به المضطهدون مضطهديهم، وتواجه به الشعوب عنف المتسلطين. أما البديل الي يطرحه بعض أنصاف المثقفين البورجوازيين فهو «الاعتدال» واعتماد «ثقافة الحياة» بالمعنى الذي يعطونه لهذه الثقافة. أما التاريخ فقد كان العنف، حتى أيامنا هذه، المحرك الأساسي لسيرورته. كل المسألة تكمن في ما إذا كان يحق للمظلومين أن يقابلوا عنف الظالمين بعنفهم، عنف الرجعية، بالعنف الثوري.

هذا غيض من فيض ما ينبغي أن يتصدى به أهل اليسار إلى دعوات اليسار النيوليبرالي لكي تبقى قافلة الحرية والتحرر سائرة في طريقها نحو تحقيق غايات البشرية في العدل والحرية والتحرر والمساواة.

عن الثقافة والحياة

الدعوة التي وجهها اتحاد الكتّاب اللبنانيين إلى بعض الهيئات الثقافية إلى موقف وطني جامع لإطلاق «ميثاق الحياة» الذي يريده الاتحاد شرعة للبنانيين الشرفاء الذين لم تلوّثهم أمراض الانقسام، ولم تجرفهم رياح الجنون إلى حيث الخراب والموت، هذه الدعوة قوبلت بتلبية واسعة تجلّت في الاجتماع الذي عقد عصر الخميس في 19 تموز في قاعة نقابة الصحافة وبحضور النقيب البعلبكي وممثل عن نقيب المحررين، وهو الاجتماع الذي ساهم فيه العديد من ممثلي تلك الهيئات في نقاش الورقة التي قدمها الاتحاد، أثاروا خلالها عدداً من القضايا والإشكالات الخاصة بالموضوع والجديرة بالمتابعة والبحث.

ولم يكن من قبيل المصادفة أن تحصل هذه المبادرة في أيام الذكرى السنوية الأولى لحدث بالغ الأهمية في تاريخنا المعاصر، ألا وهو دحر العدوان بقوى المقاومة والشعب، وتحطيم أسطورة ذلك العدو الذي لا يُغلب.

ذلك أن تلك القوى التي وجدت نفسها عارية حتى من ورقة التين إزاء ما حصل، لم ترَ من رد تواجه به التاريخ إلا

في ذلك الزعم الكئيب القائل بأن مَن انتصر هو «ثقافة الموت»، وتنادت، أي هذه القوى، إلى عقد ندوات شارك فيها مثقفون من أبناء الردة وأيتام الهزيمة في محاولة منهم لتغطية الشمس الساطعة بمناخيل الظلام.

من هنا، في رأينا، عدم الوقوع في ذلك المفهوم النخبوي والنرجسي للمثقف الذي ينأى عن رؤية حقيقة أن هناك مثقفين يسعون إلى أهداف متعارضة ومتناقضة، وأن هناك مَن يضع مواهبه في سياق الدعوة إلى مبادىء الحق والخير والجمال، فيما يرضى آخرون لأنفسهم هدفاً أن يضعوا مواهبهم في خانة تضليل الناس عن حقيقة القيود التي يسعى أهل الظلم والشر والبشاعة تكبيل نفوسهم، قبل أيديهم، بها.

غير أن هذا لا يعني أنه ليس للمثقف دور، ودور متميز في مجتمعه لا يقتصر على ترداد ما يقوله أهل السياسة، حتى الأفاضل منهم، ولكن بأشكال للتعبير أرقى وأجمل. كلا، ليس شأن المثقف، كما قال بعضهم، أن يعبُر بلغة فصحى عما يقوله السياسي بالعامية، وأن يحاكم الحياة من برج عاجي ما، بل عليه أن يكون، كما قال عمر فاخوري «أديباً في السوق»، يتعاطف مع قضايا الناس والمجتمع، وينقد هذا المجتمع، ويطرح الإشكاليات الكبرى للحياة، بما فيها الحياة السياسية ولا شك، ولكن من تلك الزاوية التي تتعلق بمصير الإنسان في رحلته الطويلة بحثاً عما سبق أن أشرنا إليه: أي

مبادىء الحق والخير والجمال، أو عليه أن يكون، كما قال غرامشي، «مثقفاً عضوياً».

وفي ظننا أن نجاح الدعوة التي أطلقها اتحاد الكتّاب اللبنانيين يستلزم، بين ما يستلزم، السعي لكي لا يتحول التجمع الذي دعا إليه إلى تكتل سياسي جديد بين التكتلات الموجودة في البلد، وما أكثرها، التي لا يتميّز بشيء مهم أحدها عن الآخر، والتي لا تحمل صفة مميزة لها، بحيث يمكن أن تتحول إلى زيادة في العدد، من دون أن تشكل إضافة نوعية.

من هنا ضرورة التفتيش عن أشكال اجتماع وأساليب عمل غير مسبوقة، تتمتع بالمرونة، وبالقدرة على الحوار والنقاش، من دون الحط من قدر الرأي الآخر الملتزم بالهدف النهائي، ولكن الذي يتحفظ على الأولويات والأشكال والأساليب.

على أن هناك مسألة أخيرة نودّ طرحها: هل المطلوب فقط جمع الهيئات الثقافية، أم المطلوب الذهاب إلى أبعد من ذلك، أي دعوة أهل الثقافة أفراداً قد لا يمثلون هيئات، إلى المشاركة في هذه الورشة الثقافية التي لا غنى لها عنهم، والتي تغتني بهم؟

2007/7/31

عن «الورشة الدستورية»

التي دعا إليها غسان تويني

في افتتاحيته يوم الاثنين في 2007/11/12 دعا الأستاذ غسان تويني إلى التعجيل في إنشاء «ورشة دستورية» ترافق الوفاق، مضيفاً إلى ذلك قوله بأنه يكاد يتمنى أن ينتهي الأسبوع الرئاسي إلى الفراغ حتى نضطر إلى تشغيل تلك الورشة التي قد تصلح ما خلّفه لنا الطائف من «عصفورية دستورية» دائمة توصلنا إلى «فوضى بناءة» قد ينقلب سحرها على السحرة الصغار الذين لا يبالون بالأمر لأن ليس لديهم ما يخسرون!

هذه الدعوة ـ الصرخة تبقى صالحة مهما كانت التطورات التي سوف نشهدها في الأيام المقبلة. وخصوصاً كما قال الأستاذ تويني إذا أدت بنا إلى ذلك «الشر المستطير» الذي حذر منه الرئيس بري.

ذلك لأن الوساطات الإقليمية والدولية، وتلك المعجزة التي يصلي من أجلها غبطة البطريرك، لم تعد تقدم الدواء الشافي، بل ولا حتى «المسكنات»، وأن الأزمة المستدامة

التي نعانيها قد تعدت الشأن السياسي بمعناه العام، ولا سيما الشأن «السياسوي». لم يعد المطلوب تعديل أو تفسير هذا النص الدستوري أو ذاك، بل الذهاب إلى أبعد وأعمق.

ثمة «ثالوث مقدس» يتألف من وحدة الكيان والصيغة والنظام يجب علينا المس به حتى لو أغضبنا عذراء حريصا والإمام الأوزاعي وصاحب العصر والزمان (أطمنكم بأنهم لن يغضبوا بالرغم ممن يدعي الوكالة عنهم). ذلك لأنه بات علينا أن نعيد النظر في الصيغة (الطائفية) وبالنظام (نظام الاقتصاد الحر) إذا ما شئنا الحفاظ على الكيان والشعب والأرض.

متى يستوعب سياسيونا ما قال به هيغل حول انقلاب الشيء إلى نقيضه في مجرى التاريخ، ويدركون أن الصيغة الطائفية التي كانت في أساس قيام الكيان اللبناني المعاصر قد انقلبت لتصبح اليوم نفياً له، وخطراً عليه؟

وهل هناك من سبيل لتفادي ذلك الخطر سوى سلوك تلك الطريق التي حددها الطائف على علاته والتي تجسدت فيما تنص عليه المادة (95) من الدستور حول المباشرة من خلال خطة مرحلية لإلغاء الطائفية السياسية (الفقرة الأولى من المادة المذكورة) والطائفية بدون تحديد (الفقرة الثانية من المادة نفسها) وما نصت عليه المادتان (22) و(24) منه حول إنشاء مجلس شيوخ تتمثل فيه «العائلات الروحية» (يا روحي عليها)

بالتزامن مع إقرار قانون انتخاب خارج القيد الطائفي للمجلس النيابي؟

هذا، على العموم، ما يدعو إليه الأستاذ غسان تويني عن حق في مقاله، وهي دعوة لا تُنكر ممن كان يستقي معدنه من قاتل التنين وحارس خليج بيروت.

هذا هو المطلوب في الوقت الحاضر. أما إذا كان هناك من يدفع به التحجر أو التصلب في الرأي إلى رفض كل تغيير فدعونا نهمس في أذنه أن الدولة القائمة اليوم في لبنان إنما تفتقر إلى المشروعية الدستورية لأن دستورها هو مجرد نص «أعلنه» المفوض السامي الفرنسي بتاريخ 23 أيار 1926 (ترجم إلى العربية بركاكة) ولم يصدر عن جمعية تأسيسية ويعرض على الاستفتاء الشعبي، كما هو حال دساتير جميع دول العالم (ما عدا إسرائيل لأسباب معروفة) وكما يقتضي ذلك العلم الدستوري وعلم السياسة، معاً.

لقد تجاوز الحال تلك «الديموقراطية التوافقية» المزعومة التي تولي الطوائف حق «الفيتو»، وتؤسس لحكم الرأسين، والثلاثة رؤوس، وما هو قادم علينا من «رباعيات» و«خماسيات» (على قاعدة المربع والمخمس المردود) وصولاً إلى 4 ملايين جمهورية، وباتت الحاجة ملحة إلى أكثر من «ورشة».

«النهار» 2007/11/30

هل ما نشهده هو تقسيم بالتراضي؟

بات على المراقب لأوضاعنا السياسية أن يخرج باستنتاج مفاده أن شعار «الدعوة للحفاظ على وحدة لبنان» هو شعار قد تجاوزه الزمن. فتلك الوحدة لم تعد قائمة على الأرض، فضلاً عن تراجعها على مستوى مؤسسات الدولة. الشعار الواقعي الذي ينبغي علينا رفعه هو «استعادة وحدة لبنان».

فإن ما نشاهده اليوم بوضوح هو قيام كانتونات لا تعترف «قبائلها» بسلطة غير سلطتها، وبدستور أو قانون إلا كما يحلو لها. بل إن الكثيرين من زعماء تلك القبائل باتوا يصنفون علناً هذه المدينة أو تلك المنطقة بكونها عائدة إلى «أهلها» فيما بقية سكانها «غرباء» أو «ضيوف» (بتعبير يريد له أصحابه أن يكون مهذباً).

ويطاول الأمر مؤسسات الدولة الواحدة تلو الأخرى: فقد نعى بعضهم في الماضي إغلاق المجلس النيابي وتعطيله. أما ما يحصل اليوم فهو أشد سوءاً. فالمجلس يجتمع بدون انقطاع، ونسمع خلال الجلسات خطباً طنانة لا علاقة لها بالتشريع أو بنقد السلطة التنفيذية. إلا أنه قد بات ممنوعاً على المجلس أن يمارس سلطته في التشريعات، إذ إن هذه

الأخيرة تأتي جاهزة ومعلّبة ومصاغة في اجتماعات «الوفاق الوطني». أليس هذا هو حال القانون الانتخابي الذي أقرّه في الدولة ممثلو القبائل الأربعة عشر؟ هكذا يصبح البرلمان مجرد «أداة تسجيل» لقرارات تتخذ خارجه، ويفقد صفته الدستورية كسلطة تمثل الأمة جمعاء وفقاً لنص المادة (27) من الدستور التي تنص على أن النائب (وبحجة أولى المجلس النيابي) «يمثل الأمة جمعاء، ولا يجوز أن تربط وكالته بقيد أو شرط من قبل منتخبيه» (في حين أن وكالته أضحت مربوطة بقيود الملل والمذاهب وليس الناخب).

هكذا جرى فرض قانون انتخاب يعود إلى ما قبل خمسين عاماً، وهو قانون من شأنه استكمال عملية «الكنتنة» التي أصبحت ناجزة على أكثر من صعيد، وبات اليوم مطلوباً استكماله مسيحياً.

وتأخذ «الكنتنة» طريقها يوماً بعد يوم. فإن التشكيلات الإدارية والقضائية والأمنية تتم ليس على أساس «وضع الرجل المناسب في المكان المناسب» بل، وخصوصاً من خلال وضع ابن الطائفة المناسب في الكانتون المناسب، وكأنه لا يجوز لمسيحي أو مسلم، مثلاً، أن يدير شؤون، وأن يحفظ أمن، ويقاضي، إلا أبناء ملّته الذين لا يقبلون بدورهم أن تناط هذه المسؤولية بهرطوق أو كافر.

لكن السؤال الخطير الذي يطرح نفسه، قبل أن يطرحه

أحد، هو الآتي: هل أننا وصلنا إلى مرحلة يجري فيها التقسيم ويكتمل من خلال «التوافق» بدلاً من الرصاص، بعد أن شعرت كل ملة أن ليس بإمكانها الهيمنة على البلد ككل، فارتضت لنفسها حكماً ـ ذاتياً في نطاقها؟ بانتظار الأذكى؟ قد يبدو أن «المصالحات» و«المحاورات» الدائرة تنبىء بالعكس، وأن ما نحذر منه مبالغ فيه. إلا أن الناس قد جربت الأمرين معاً: الصدامات والتوافقات. وكانت هي من يدفع في الحالتين معاً، فهي الخاسرة عندما يتصادمون، وهي التي تدفع الثمن عندما يتصالحون. أما لهذا الليل من آخر؟

«جاءت سيناء وراحت مصر»

إلى الدكتور فواز طرابلسي

سجالكم مع المحرر السياسي لجريدة «تشرين» لا يهمنا إلا بقدر «توقيته» الذي أعطانا الفرصة لمحاورتكم في البيان وفي ردكم المنشور في «السفير».

حول التوقيت نحيلكم إلى صديق لبنان السفير جيفري فيلتمان والرئيس أمين الجميل (الذي وضع توقيعه على اتفاق 17 أيار وأرسله إلى المجلس النيابي لإقراره) اللذين قالا إن القرار 1680 هو ترجمة لقرارات مؤتمر الحوار الوطني. نترك لكم تقدير صحة ذلك. غير أن الأكيد هو أن واشنطن وحلفاءها المحليين والدوليين يحاولون اليوم تغطية القرارات غير الشرعية التي يصدرها مجلس الأمن بمواقف داخلية لبنانية تنفي عن تلك القرارات صفة التدخل في شؤون لبنان الداخلية، وانتهاك سيادته الوطنية، وسيادة سوريا أيضاً.

لكل منا، كما لغيرنا في سوريا، أن يسعى لإسقاط نظام الحكم بقوى الشعب السوري وبتضامن الشعب اللبناني معه. أما أن يتم ذلك على يد جورج بوش وديك تشيني وكوندليسا

رايس وجون بولتون فدون ذلك أكثر من خط أحمر، وطني سوري ووطني لبناني.

لم أذهب يوماً إلى دمشق عن طريق الخط العسكري إلا مرة واحدة في معية أحد «المفكرين» الذين وقعوا معكم البيان، والذين كانوا يقطعون تلك الطريق جيئة وذهاباً حتى حفيت أقدامهم. هم وذلك المسؤول الشيوعي السابق الذي كان يتولى في قيادة الحزب شؤون العلاقات العربية الذي لم يوقع عن تقية أو لم تشاؤوا أن يضع اسمه تحسباً وهو الذي كان يتباهى بأن تعشى البارحة مع سبعة من كبار ضباط المخابرات السورية في عهد غازي كنعان وينقل عن لسانه تحذيرات إلى هذا أو ذاك من الوطنيين اللبنانيين. وبين مشوار وآخر من ذلك النوع لم يكن يجد مانعاً، بل متعة، بتمضية الليل في الأحضان بالقرب من مقام سيدنا معاوية.

تمننون المحرر السياسي وتلومونه على أنه لم يأت على ذكر ما ورد في البيان عن تحرير الجولان المحتل. حتى السادات مع كل تنازلاته لإسرائيل وأميركا لم يستعد سيناء بحيث يمكننا تخطئة من قال: «أجت سيناء وراحت مصر» فإن السيادة المصرية على سيناء لا تزال محدودة ليس فقط من حيث الوجود العسكري بل أيضاً من حيث الوجود السكاني المدني لأن إسرائيل لا ترضى بوجود كثافة سكانية مدنية قرب

«حدودها» الجنوبية كي لا يكون هناك جنوب لبناني آخر على مقربة منها.

تحرير الجولان وتحرير مزارع شبعا واستعادة سيناء والأراضي الأردنية التي «تستأجرها» إسرائيل كل ذلك يتطلب، بادىء ذي بدء، تغيير الأنظمة الحاكمة في جميع الدول المعنية بأنظمة وطنية راديكالية، ولكن ليس من خلال استبدال بشار الأسد بنائب الرئيس خدام أو بالمراقب العام البيانوني الذي يشكل تنظيمه في آن إحدى ضحايا القمع وأحد جلادي الناس بالقمع التكفيري.

نعم نحن نقبل بأن تمر سنوات وعقود من السنين قبل استعادة الشعب الفلسطيني حقه في وطنه وقبل استعادة الشعوب العربية أراضيها، لكن ليس عن طريق توظيف مليارات الدولارات المنهوبة من عرق ودماء ودموع الشعب اللبناني في مشاريع سياحية تقام على بعد أمتار قليلة من منتجع «إيلات» بذريعة أن التطبيع الاقتصادي والسياحي مع العدو من شأنه أن يحمله على الاعتدال، وعلى «الاعتراف بحقوقنا» وعلى الكف عن تصويب صواريخه ذات الرؤوس النووية إلى المكان الوحيد الذي هي مصوبة إليه اليوم: أي السد العالي.

بدون هزيمة وهزيمة كبرى للمشروع الأميركي في المنطقة

لا أمل في استعادة أي شبر من الأرض إلا بالطريقة التي استعادت بها المقاومة الوطنية ثم الإسلامية أرضنا.

جيد جداً جمع التواقيع على بيانات نظن أنها وطنية، وقد تكون، والأفضل في لبنان هو سعي الجميع إلى استعادة جبهة المقاومة الوطنية لدورها وانخراط سائر القوى الوطنية في المقاومة ـ عسكرياً وسياسياً وإعلامياً وثقافياً، والسعي في الوقت نفسه، ومن هذا المنطلق وحده، إلى التغيير الديموقراطي في كل البلدان العربية وخصوصاً في بلدي الدكتور فواز طرابلسي والمحرر السياسي لجريدة «تشرين». وعلى أمل اللقاء في الطريق القويم.

صديقك

ألبير فرحات

2006/5/23

معالم النظام الأمني الجديد

عاد وزير الداخلية بالوكالة أحمد فتفت من واشنطن حيث أجرى مباحثات مع مسؤولين أمنيين وعسكريين أميركيين جرى الإعلان عن بعض منهم من أجل الحصول على مساعدات من الولايات المتحدة لقوى الأمن الداخلي ولا سيما الجهاز الأمني الخاص بها (فرع المعلومات) الذي بات يضم، حسب ما قاله الوزير السابق طلال أرسلان 600 ضابط وعديداً غفيراً من الرتباء والأفراد. وقد قال الوزير بالوكالة في تصريح أدلى به إن أخذ المساعدات لا يفترض الوقوع تحت أي وصاية، وإنه على لبنان أن يلبي حاجاته الأمنية وغيرها حيثما توجد وتعرض.

وكانت زيارة لمدير قوى الأمن الداخلي إلى واشنطن قد سبقت زيارة فتفت. وإذا لم يكن لأحد أن يعترض من حيث المبدأ على تطوير القدرات الدفاعية والأمنية للبنان خصوصاً في وجه تآمر شبكات الموساد الإسرائيلي التي نسي بعضهم وجودها وانتشارها ونشاطها في لبنان، وفي وجه كل تحرك معاد أو يشكل تدخلاً في الشؤون الداخلية للبنان، من حيث أتى، غير أن الأمر مع الأميركيين مختلف كثيراً. فلقد جرى

الكشف من قبل وسائل الإعلام المحلية عن النشاط الذي تبذله السي آي إيه لجر لبنان إلى منظومة الأمن الأميركي، وأفادت أن المستر جون هيللن مساعد وزيرة الخارجية الأميركية للشؤون السياسية والعسكرية قد قام بزيارة إلى لبنان خلال هذا الشهر، وأن السفارة قد نظمت له لقاء، بقي مستوراً وبعيداً عن متناول الإعلام، جرى التأكيد خلاله أن الجيش اللبناني ودعمه وتجهيزه ومده بالمعدات ليست ضمن الأولويات الأميركية (ربما تتم صيانة بعض الآليات على أبعد تقدير)، إلا أن التركيز الفعلي هو على تعزيز القوى الأمنية وتطوير قدراتها ومساعدتها في كشف الجرائم ومكافحتها، وما إلى ذلك («السفير» في 2006/5/29).

وهل ما جرى في استدعاء بعض الناشطين في قطاع الشباب والطلاب في الحزب الشيوعي اللبناني من قبل فرع المعلومات في قوى الأمن الداخلي وتوجيه تهمة الدعوة والعمل لـ «قتل العمال السوريين»، وكذلك كل البيانات المتناقضة التي صدرت حول هذه المسألة من قبل فرع المعلومات، وقيادة قوى الأمن الداخلي، ووزير الداخلية بالوكالة، ورئيس مجلس الوزراء، تعطي فكرة عن كيفية استفادة هذه المراجع من «المساعدات الأمنية الأميركية» وأولاها دخول جهات أمنية تتولى تحقيقاً عدلياً في سجال مع أصحاب العلاقة من خلال وسائل الإعلام وكشفها لمسار

التحقيقات الجارية، بل أيضاً التي تزمع القيام بها. كيف يمكن تفسير تلك الفضيحة؟ في رأينا أن مفتاح التفسير يكمن في البند الجديد الذي جرى إدراجه في الاستراتيجية الأمنية للولايات المتحدة. فمن المعروف أن تلك الاستراتيجية كانت تستند إلى ثلاثة أركان: أولاً، تجريم الإرهاب (حسب المفهوم الأميركي لما يشكل إرهاباً وخصوصاً «الأصولية الإسلامية»)؛ وثانياً، تجريم التطرف (بما يطاول تحركات أعداء العولمة)؛ وثالثاً، تجريم «العداء للسامية» (بحيث أقرت قوانين تمنع مجرد البحث العلمي والتاريخي حول أبعاد «المحرقة» وحقائقها وتجعل حتى من انتقاد سياسة إسرائيل ووصفها بما هي عليه جرائم يطالها العقاب)!

على أن القائمين على السياسة الأمنية قد رأوا أن الحلقة يجب أن تكتمل بإضافة ركن رابع هو «تجريم الشيوعية»، أي اعتبار مجرد الانضمام إلى الأحزاب الشيوعية وحتى اعتناقها، جرماً تجب المعاقبة عليه. ولم يبقَ الأمر فقط على صعيد الأفكار فقد جرت ملاحقات في هولندا وإيطاليا على هذا الأساس وهي لا تزال معروضة أمام القضاء في البلد الأول، في حين أن الأمر انتهى بمهزلة أميركية في إيطاليا حيث جرى انتخاب رئيس للجمهورية ورئيس للمجلس النيابي من بين الشيوعيين.

هكذا يكون على لبنان أن يدفع سلفاً كي يستحق الانضمام

إلى المنظومة الأمنية الأميركية، أي أن يبدأ بملاحقة الشيوعيين وبتهم باطلة تذكرنا بالتهمة التي أطلقها النازيون على الشيوعيين الألمان أي تهمة «حرق الريخستاغ».

من هنا إلى ما جرى طرحه مؤخراً من ربط لبنان بشبكة كاشفة لأراضيه، ومن عليها، متصلة بالأقمار الاصطناعية، لا توجد سوى خطوة واحدة للقضاء على ما بقي من حريات فردية وعامة، ونحو تزويد إسرائيل بما قد ينقصها من معلومات تفصيلية تتمكن بواسطتها من تحسين «أدائها» التجسسي والإرهابي بما يزيد اتقاناً عن الأساليب التي استخدمت في اغتيال الشهيدين في صيدا بالتنسيق مع الطيران الحربي والتي سيكون من قصر النظر ألا نعتبر أنها استعملت أيضاً في اغتيالات أخرى لشخصيات عامة لبنانية.

2006/6/28

الديموقراطية وعقدة النقص

تجاه الغرب

«كل شيء فرنجي برنجي». ازدهرت هذه العقدة لدى بعضهم بتأثير التطورات الدراماتيكية التي جرت في ساحة العالم في الربع الأخير من القرن العشرين الماضي. ويمكننا أن ننقد المقال الذي نشره الأستاذ نسيم ضاهر تحت عنوان: «تداول السلطة: المفاعيل والمراهنات» («الأخبار» 2007/5/18) من هذه الزاوية.

ما هي حال «الديموقراطيات الغربية» وفقاً لوجهة النظر التي عرضها الكاتب في مقاله؟ يقوم فيها البناء المؤسسي على تداول السلطة وفق أجندة الاستحقاقات الدورية التي يخضع فيها المتنافسون لمنطوق صناديق الاقتراع، والتي تنساب فيها العملية الانتخابية بشكل طبيعي حيث يسجل كل مواطن اسمه طوعاً في لائحة القيد. ويضيف الكاتب قائلاً: ثم يأتي تداول المناصب ضمن مداميك الصرح الانتخابي الذي يلجم التفرد بالسلطة. أما الرائد النظري لتلك المجتمعات فهو التسابق على الخدمة العامة، ما يفترض أهلية

المتنافسين واشتراكهم في السعي لترجمة المصلحة العامة، كل على طريقته. وتعمل تلك المجتمعات، حسب قوله، على مصالحة المجتمع مع نفسه، وعلى مجابهة الصدامات الحادة قدر المستطاع. أما المناعة فهي مطلقة من خلال عامل العودة دورياً إلى الشعب.

وما دام كلام الكاتب يدور حول محاسن الديموقراطية الغربية في بلدان «محور الخير» تلك، فكان لا بد له من أن يعرّج على بلدان «محود الشر» قائلاً: «إن انهيار المنظومة الاشتراكية قد أدى إلى اقتلاع العداء من قاموس السياسة، فما من تخوين للخصوم واستئثار بالوطنية وامتلاك للحكمة والحلول العجائبية».

ليس الماركسيون وحدهم مَن يقول بشكلية الديموقراطية البورجوازية التي تكتفي بإعلان الحق في المساواة بين الناس، من دون ضمان الشروط المادية لتحقيق هذه المساواة، ذلك أن مجتمعاً يقوم على ملكية طبقية لوسائل الإنتاج والإعلام، في ظل هيمنة المجمعات الصناعية ـ العسكرية والاحتكارات التريليونية العالمية، لا يكون للمواطنين من شأن في تقرير مصائرهم، إلا في أدنى الحدود.

قلنا إن الماركسيين ليسوا وحدهم مَن كشف عن الرابط بين الملكية والحرية. فقد قال لافونتين منذ زهاء 300 عام:

«تبعاً لكونك صاحب نفوذ، فإن أحكام القضاء تجعل منك أبيض أو أسود». أما الرئيس الجمهوري الأميركي أيزنهاور فقد حذر في نداء شهير من سيطرة «المجمع الصناعي ـ العسكري» على الحياة السياسية في الولايات المتحدة الداخلية والخارجية معاً.

وإذا عرفنا على سبيل المثال أن هناك عرضاً لشراء وكالة «رويترز» للأنباء بمبلغ 13.4 مليار دولار، وإذا نظرنا إلى ردود الفعل غير المسبوقة من قبل العاملين في وسائل الإعلام الفرنسية من سيطرة أصدقاء ساركوزي من كبار رجال المال على تلك الوسائل، وصولاً إلى تلك الصحيفة الكبرى التي كانت تعتبر وسيلة إعلام موضوعية ومستقلة، فإنه يصبح بإمكاننا أن نأخذ فكرة عن كيفية «صناعة الرأي العام»، وهي الصناعة التي تتيح الفرصة للمواطنين في أن يختاروا كل أربع سنوات مَن هم أهل الخير الذين سيتداولون ثروات البلاد وتعب الناس.

نعم، يتم تداول السلطة بكل رقي وحضارة، ولا سيما من خلال «ضربات الكعوب» التي يوجهها هذا أو ذاك من المرشحين إلى بعضهم بعضاً من نوع تلك الضربات التي وجهها الرئيس شيراك إلى ساركوزي أملاً في إضعاف قواه ومنعه من الترشح للرئاسة لكي يتمكن هو من الترشح مرة أخرى.

أما كلفة تداول السلطة الحضاري هذه، فإنها تبلغ مئات الملايين من الدولارات في الانتخابات الرئاسية التي تجري في الولايات المتحدة. المال ثم المال هو عصب تلك الديموقراطية التي يبشر نسيم ضاهر بعذريتها. وبالنسبة إلى هذا الدور، نستعيد ما ذكرته وسائل الإعلام الفرنسية أخيراً من أن الرئيس ساركوزي كان قد صرح عام 2005 بأن ثروته هي «أقل من 750 ألف أورو»، أما عام 2006 فقد صرح بأن ثروته تبلغ 2.500.000 أورو، أي بزيادة 1.750.000 أورو في عام واحد! أما الرئيس السابق شيراك، فإن فضائح الفساد التي تلاحقه منذ أن كان رئيساً لبلدية باريس، والمتصلة أيضاً بالصفقات التي أجراها آل الحريري تحت رعايته، هي مائلة الدنيا وشاغلة الناس.

وإذا تابعنا الكشف عن الأوضاع في فرنسا فإن أهم وأكبر الإنجازات الديموقراطية التي تحققت في ذلك البلد، في الميادين السياسية والاقتصادية ـ الاجتماعية، لم تتحقق من خلال تداول السلطة السلمي، بل من خلال ثورات ونضالات دفع فيها الناس دماءهم وأرواحهم منذ الثورات الكبرى في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر حتى حرب الغوار ضد المحتل النازي و«ثورة الطلاب» التي جرت عام 1968، وهي كلها مكاسب مهددة اليوم.

وعلى كل حال، فإننا لا نفهم كيف أن الديموقراطية في

الداخل، حتى إذا تحققت، تسمح باستعمار الشعوب ونهب خيراتها والقضاء على حياة الملايين من الناس. وأين هو ذلك «الاقتلاع للعداء من قاموس السياسة»؟ هل هو في غزو العراق بذريعة أكاذيب مفضوحة وقتل ما يزيد على 650 ألف عراقي وتهجير الملايين، طمعاً بالنفط وبالموقع الاستراتيجي؟ للأسف، فإن أي ضمير بارد لا يمكنه أن يقبل بأن تكون إسرائيل، الجزيرة الديموقراطية في الشرق الأوسط، قد شنت حرب إبادة على لبنان وشعبه، استخدمت فيها مجموعة كاملة من الأسلحة المحرمة أو المحرم استخدامها ضد المدنيين في 9000 غارة لطائراتها العسكرية على الناس وعلى البنية التحتية لتحقيق الهدف الذي أعلنه قادة إسرائيل في بداية حرب تموز 2006، أي «إعادة لبنان 20 عاماً إلى الوراء».

ويأتي الكاتب على أطروحة «التخوين» وكأن التخوين كان يصدر عن طرف، في حين أن الطرف الآخر لا يخوّن الغير. نعم، نحن لا نقبل بتخوين الرأي الآخر، ولكننا لا نعتبر الخيانة وجهة نظر. فقد كان هناك خونة منذ فجر التاريخ كما كان هناك وطنيون. أما الغرب الديموقراطي الاستعماري، فإنه يذهب إلى نعت الآخرين بما هو أشد من التخوين، إذ يجري اتهام المناضلين ضد الاحتلال وفي سبيل الحقوق الديموقراطية لشعوبهم، ولا سيما الحق في تقرير المصير، بكونهم «إرهابيين» و«مجرمين» يجب «استئصالهم»، ولا بأس

في أن يذهب المئات من الأطفال والنساء والشيوخ قتلى مقابل كل «إرهابي» يجري استئصاله.

نعم، هذه هي لغتنا الخشبية في ردنا على تلك اللغة القطبية (نسبة إلى مواء القطط) التي لا تترك وسيلة من وسائل التحذلق إلا وتستخدمها للترويج لأفكار الحرب النفسية التي يقوم بعضهم بتسويقها دفاعاً عن «الغرب الديموقراطي» في وجه أولئك «المغامرين» و«المتعصبين»، في حين أن المطلوب هو «الاعتدال» و«الإقلاع عن الإيديولوجيا» بعدما انتهى التاريخ بانتصار الرأسمالية...

«الأخبار» 2007/7/10

حكومة بدون دولة،

دولة بدون حكومة

هل ينطبق هذا القول على ما نعيشه ونشهده اليوم في لبنان؟

السلطة التنفيذية منقسمة، رئاسة الجمهورية مطعون في شرعيتها، وكذلك المجلس النيابي. السبب واحد: الضغوط الخارجية التي فرضت التمديد كما فرضت إجراء الانتخابات النيابية في موعد محدد ووفق قانون انتخابي فرضه شخص غاب أو غُيِّب عن هذه الدنيا في حادثة تفاوت الحديث عنها بين النحر والانتحار.

التخوين سيد الموقف: أنتم عملاء الحلف السوري ـ الإيراني! لا، بل أنتم عملاء الحلف الأميركي ـ الإسرائيلي!

سوف ننزل إلى الشارع... نحن أيضاً سوف ننزل. التغيير يتطلب ضحايا وصدورنا مفتوحة لرصاص حرسكم الجمهوري. يأتي الجواب واضحاً: بضعة أولاد مع تنكة كاز وعلبة كبريت وتشتعل المدينة.

جرى استحضار طارق بن زياد الذي قال: «العدو أمامكم

والبحر وراءكم!» ولكن بصيغة: «العدو وراءكم والبحر أمامكم!» بمعنى أن فرسان الأرز يعطون ظهورهم للعدو ويتجهون نحو البحر مغادرين نحو آفاق الانتشار اللبناني. من جهة ثانية جرى استحضار أبو زيد الهلالي وعنترة بن شداد وكذلك دون كيشوت وفرناندیل.

المجلس الدستوري معطل، وكذلك مجلس القضاء الأعلى والعشرات من المراكز الإدارية في الفئة الأولى. الخلاف بسيط ولكنه ينذر بـ «شر مستطير»: ما هي طائفة الدستور والعدالة والإدارة؟

أنتم رعاة غنم، لا بل أنتم رعاة ماعز. إسقاط الرئيس يتم بـ «المزاوجة بين الدستور والتحرك الشعبي»... كلا، نحن من أنصار «المطالقة». نحن ديموقراطيون والشعب مصدر السلطات! شعبنا مصدرها وليس شعبكم!

من كان بيته من زجاج لا يرجم الناس بحجر. يأتي الجواب: من كان منكم بلا خطيئة فليرجمنا بحجر.

نحن صريحون: نقول اليوم عكس ما قلناه البارحة، نحن أكثر وضوحاً: نلبس لكل حالة لبوسها.

إشعاعنا أسطع من إشعاعكم. يأتي الجواب سريعاً: قاموسنا السياسي أقذع من قاموسكم.

كلنا مع الحوار شرط ضمان النتيجة سلفاً: أي أن تذعنوا لرأينا.

الشعب؟ يقهقه بعضهم قائلاً: لقد اشتريناه بفلوسنا! يجيب بعضهم الآخر: نحن أشطر منكم: لا حاجة لدفع فلس واحد. يكفي أن نثير النعرات الطائفية.

الدولة، وما الدولة؟ إنها في جيبي الصغير. كلا، ليست في جيبكم إنها في كيسي.

الحكومة، وما الحكومة؟ إنها آلة كرتونية نستخدمها لقضاء حاجتنا فيها.

قضيتنا مقدسة! لا، بل قضيتنا نحن.

الـلـه لبناني! لا، لبنان هو الـلـه!

«دوحة»

قانون انتخابات الدوحة

أسفرت مداولات «الدوحة» عن التوافق على قانون انتخاب صدر منذ 48 عاماً، أي قانون العام 1960، مع بعض التعديلات التي كانت موضع مساومة على أسس «أعطيك هنا، فتعطيني هناك».

هكذا يتبين كيف أن الطبقة الحاكمة، بموالاتها ومعارضتها، لم يعد لديها ما تقدمه سوى اجترار ماضيها بما يشكل إقراراً منها بأن حاضرها بائس، وأن أبواب المستقبل موصدة أمامها.

غير أنه ليت الأمر يقتصر على ذلك، فإن إقرار مثل هذا القانون يحمل مخاطر على وحدة البلد، من خلال كونه خطوة على طريق (الكنتنة) التي ليس الكلام عنها تهويلاً، بل واقعاً ترتسم معالمه على الأرض يوماً بعد يوم.

يتذرع دعاة تحويل القضاء إلى دائرة انتخابية بالقول أنّ من شأن ذلك التقريب بين الناخب والنائب، وأنه يتم انتخاب نائب طائفة ما من قبل أبناء طائفته وهو ما عبّر عنه أحد القادة المسيحيين بقوله دفاعاً عن القانون المذكور:

«لقد حررنا (8) دوائر انتخابية في الدوحة» من خلال ضمان وجود أكثرية مسيحية في هذه الدوائر.

في حين أن ما يسمى بـ «التقريب بين الناخب والنائب» من شأنه أن يجعل هذا الأخير في مصاف المخاتير (مع احترامنا لهؤلاء، والدور الذي يلعبونه على الصعيد المحلي) دأبه المراجعات والوساطات والشفاعات تحقيقاً لمصالح شخصية بما يؤدي عملياً إلى إلغاء دوره السياسي على الصعيد العام، ويتعارض مع نص المادة (27) من الدستور التي تنص على أن النائب يمثل الأمة جمعاء، ولا يجوز ربط وكالته بأي قيد أو شرط من قبل ناخبيه. أما «تحرير» مقاعد المسيحيين من المسلمين، أو مقاعد المسلمين من المسيحيين فإنه ينطلق من مفهوم أقل ما يقال فيه إنه غير وطني، ويشكل خطوة في طريق أن تنتخب كل طائفة نوابها بحيث تكون مرجعية كل من هؤلاء، وفي ختام المطاف، لدى رؤساء الطوائف من رجال الدين.

ويشكل الأخذ بهذا القانون خطوة إلى الوراء ليس فقط في الزمن بل أيضاً قياساً على ما جرى الاتفاق عليه في الطائف، وما جرى إدراجه في الدستور من تعديلات تبعاً لذلك الاتفاق، ذلك لأن اتفاق الطائف، على علاته، لم يكتفِ بإعادة توزيع الحصص في الصلاحيات الدستورية، وفي

الإدارة وفي التمثيل النيابي، بل طرح مبادىء وخطوات عملية عن طريق تجاوز الطائفية السياسية والطائفية عموماً. فقد جاء في مقدمة الدستور، بعد تلك التعديلات أن «إلغاء الطائفية السياسية هدف وطني أساسي يقتضي العمل على تحقيقه وفق خطة مرحلية»، وأن لبنان يلتزم مواثيق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وهما المواثيق والإعلان اللذان يدينان التمييز بين الناس على أساس الانتماء الديني وغيره من أشكال العنصرية.

أما الأهم في تلك التعديلات فهو أن المادتين (22) و(24) الجديدتين قد اعتبرتا أنّ الأصل في التمثيل النيابي هو أن يكون خارج القيد الطائفي بحيث إن توزيع المقاعد مناصفة بين المسيحيين والمسلمين، ونسبياً بين طوائف كل من الفئتين، وبين المناطق، قد جاء بحسب المادة (24) كتدبير مؤقت إلى أن يضع المجلس مثل ذلك القانون الذي يجب أن يتزامن مع إنشاء جلس للشيوخ «تتمثل فيه جميع العائلات الروحية وتنحصر صلاحياته في القضايا المصيرية» وفقاً لنص المادة (22) الجديدة.

وهكذا نرى أن الطبقة الحاكمة بموالاتها ومعارضتها الطائفيتين قد ضربت عرض الحائط بالاتفاق الذي سبق لممثليها أن أقروه، وبالتعديلات التي أدخلت على الدستور

بما يجب أن يعطي فكرة للجميع عن مدى احترامها لكل القيم سياسياً ووطنياً وأخلاقياً.

وليست ببعيدة عن هذه الروحية، تلك الطريقة التي تعاملت بها تلك الطبقة مع المشروع الذي وضعته «لجنة فؤاد بطرس» التي ضمت نخبة من السياسيين ورجال القانون والأكاديميين الذين عكفوا طوال أشهر على القيام بدراسات، وعلى الاطلاع على زهاء 400 مشروع قانون كان قد سبق وضعها من قبل جهات حزبية وحقوقية شتى، وأجرت اتصالات متعددة بالصالح والطالح من رجال السياسة والدين، ثم خرجت بمشروع قانون لا نعتبره ولم تعتبره هي مثالياً، فكان أن ألقي به في سلة مهملات النظام المتخلف.

نقول ذلك لأن من المسلّم به لدى الجميع أن النظام الانتخابي في كل بلد يشكل الأداة الرئيسية لتداول السلطة ديموقراطياً، ولكن ذلك يستدعي طبعاً أن يكون ذلك النظام الانتخابي ديموقراطياً، أما البديل فهو من جهة إقامة أنظمة حكم استبدادية لن يرى المواطن بدأ من تغييره إلا بواسطة العنف.

أما الحالة الثالثة فتكون شيوع الفوضى إذا لم يكن هناك من غالب أو مغلوب، وذلك إلى أن يقضي الله أمراً كان مفعولاً... أي زوال الدولة والشعب معاً.

لكل داء دواء يستطبّ به إلا الحماقة أعيت من يداويها

وبالإضافة إلى الحماقة عبّرت الطبقة الحاكمة عن مدى غبائها، وانعدام الحكمة في صفوف قياداتها، فقد كان بالإمكان التوصل إلى حل وسط كذلك الذي اقترحته لجنة فؤاد بطرس أو كما نفضل أي الأخذ بقانون انتخاب للمجلس النيابي خارج القيد الطائفي واعتبار لبنان دائرة انتخابية واحدة يجري الاقتراع فيها وفقاً للنظام النسبي من جهة، ومن جهة ثانية إنشاء مجلس للشيوخ تتمثل فيه الطوائف وتجري فيه الانتخابات على أساس الدوائر الصغرى، وحتى الفردية، وحسب النظام الأكثري، بل لا بأس عندئذ أن تنتخب كل طائفة نوابها.

ترى أليس من حقنا وحق سائر اللاطائفيين في هذا البلد أن ندعو إلى مقاطعة الانتخابات النيابية القادمة إذا ما أتت وفقاً لما توافق عليه الطائفيون في الدولة!؟!

هل من مقاطعة للانتخابات

النيابية المقبلة؟

«لا بقاء لهذا النظام الطائفي بدون طبقته الحاكمة، ولا بقاء لهذه الطبقة الحاكمة بدون نظامها الطائفي» (...).

ما جرى ويجري بصدد القانون الانتخابي الذي سوف يعتمد للانتخابات النيابية المقبلة في ربيع عام 2009 ليس بالأمر الذي يتناول التفاصيل، بل قانون يرتقي إلى مرتبة القانون الدستوري، وقانون يحكم تداول السلطة، بل أسس النظام القائم.

إلا أن الطبقة الحاكمة، من كان منها في الحكم أو في المعارضة على السواء، قد تصرفت على الدوام، إجمالاً، وكأن وظيفة هذا القانون هي ضمان مصالحها الضيقة، وتأبيد هيمنتها على الدولة، ضاربة عرض الحائط حتى بشرعيتها الدستورية. وبالواقع، لا يستطيع المرء أن يفسر سلوك الطبقة الحاكمة إلا بهذه المعاني. فعلى الرغم مثلاً من أن التعديلات التي أُدخلت على الدستور إثر اتفاق الطائف قد نصت على أن

القيد الطائفي في قانون انتخاب المجلس النيابي ليس سوى تدبير مؤقت لمرحلة انتقالية، وأن المبدأ الذي نصت عليه تلك التعديلات في المادتين (22) و(24) من الدستور هو إقرار قانون انتخابي للمجلس النيابي، يعد العمل بالمناصفة، خارج القيد الطائفي، واستحداث مجلس للشيوخ تتمثل فيه ما سمي بـ «العائلات الروحية»، وتكون صلاحيته محصورة بـ «القضايا المصيرية» (ولعل المقصود بهذه الأخيرة تلك المنصوص عنها في البند (5) من المادة (65) من الدستور والتي يحتاج مجلس الوزراء من أجل البت بها إلى موافقة ثلثي أعضاء الحكومة المحدد في مرسوم تشكيلها).

بل يذهب سياسيونا إلى أبعد من ذلك، فإنهم إذ قرروا بالإجماع تشكيل لجنة من رجال العلم والسياسة بوضع مشروع قانون للانتخاب «عصري وعادل وديموقراطي»، وهي تلك التي ترأسها الوزير السابق فؤاد بطرس والتي انكبت بالدرس على أكثر من 400 دراسة ومشروع، أقدموا على رمي المشروع الذي توصلت إليه في سلة مهملات الطائفية والتخلف.

إن القبول بإجراء الانتخابات النيابية المقبلة على أساس قانون عام 1960، أو عام 2000، أو أي من القوانين المماثلة المتعارضة مع الدستور، والمعادية للديموقراطية، والتي تكرس الطائفية والمذهبية والعشائرية والإقطاع السياسي

لم يعد مقبولاً، ويتزايد عدد الذين يدركون، يوماً بعد يوم، أن أية سلطة تنبثق من انتخابات تعتمد قوانين كهذه هي سلطة فاقدة للشرعية الدستورية والشعبية معاً.

ولم يعد بالإمكان اليوم القبول بأنصاف حلول تحت شعار ضمان «العيش المشترك» المزعوم، فلقد سار البلد أشواطاً في طريق «الكنتنة» بحيث أن المطروح بات اليوم بقاء لبنان. وفي رأينا أن لا بقاء للبنان مع بقاء هذا النظام الطائفي وطبقته الحاكمة. ولم يعد كثير من اللبنانيين يقبلون بتهديدات الطائفيين بالحرب الأهلية لكي يبتزوا الشعب ويقبل هذا الأخير بدوام الهيمنة والمحاصصة. فالخطر لا يكمن فقط في حرب أهلية تؤدي إلى التقسيم، بل أيضاً في «توافق» أصحاب النظام على التقسيم «حبياً» وكأمر واقع إذا ما رأوا أن توازن القوى الداخلية والإقليمية والدولية تمنع هؤلاء أو أولئك من «الحسم».

وعليه فإن المطلوب من الوطنيين والديموقراطيين اللبنانيين هو وقفة حازمة. وفي الحقيقة أن الموقف المبدئي والجريء الذي وقفه الرئيس حسين الحسيني والذي شكل صفعة لمناورات وأحابيل (ولمَ لا نقول أكاذيب؟) الطبقة الحاكمة قد وضع حداً أدنى لأي تحرك مقبل دفاعاً عن الشرعية الدستورية وعن الحق الديموقراطي في التغيير وفي تداول السلطة.

من هنا فإننا ندعو إلى رفع شعار مقاطعة الانتخابات

النيابية المقبلة إذا ما جرت على أساس قوانين الطوائف والإقطاع، باعتبار أن هذا الشعار، إذا ما اضطررنا إلى ممارسته بسبب أذن النظام الصماء، يعبر عن رفضنا لشرعية أي سلطة تنبثق عن انتخابات كهذه، ويفسح في المجال لاحقاً لإسقاط سلطة كهذه بكل الوسائل المتاحة: بالوسائل السلمية أو بغيرها، إذا أراد الشعب ذلك.

«السفير» 2008/8/25

تصغير الدوائر الانتخابية

نحو ديموقراطية «ما ـ دون ـ سياسية»

السجال الذي يدور حالياً حول القانون الانتخابي المنتظر والذي تعلو فيه الأصوات الداعية إلى تصغير الدوائر الانتخابية من الدائرة الواحدة على الصعيد الوطني إلى المحافظة والقضاء والدائرة الفردية يستدعي أكثر من ملاحظة وموقف، كما يدفع إلى الكشف عن الخلفيات الفكرية ـ السياسية التي تملي على أصحاب فكرة التصغير دعوتهم هذه.

الملاحظة الأولى هي أن هذا السجال لا يأخذ في الاعتبار تلك التجربة الفريدة في الحياة السياسية التي تمثلت في تكليف لجنة ذات طابع علمي تألفت من بعض رجال القانون والسياسة المشهود لهم بالاستقامة والذين أجروا أبحاثاً ودراسات امتدت أشهراً، وعمدوا إلى الاستئناس برأي العديد من أهل العلم والمراجع الدنيوية والدينية ثم، وبجرة قلم يسعى بعضهم إلى رمي تلك التجربة في سلة المهملات.

إن قولنا هذا لا يعني أننا موافقون على كل ما توصلت إليه تلك اللجنة من نتائج، لكنه يؤشر إلى مدى الارتجال

وعدم الجدية اللذين يسودان حياتنا السياسية، وإلى ذلك القدر الكبير من اللا ـ احترام لأهل القلم الذي يكنّه لهم نظامنا القائم. القرارات لا تتخذ لكي تنفذ، والجديد مرفوض لأننا نصر على العيش في الماضي، ومصلحة البلاد تأتي في المرتبة الثانية، أما الأولى فهي مراعاة «خاطرشان» أمراء الدين والطائفية الذين تعود أفكارهم إلى ما قبل عصر النهضة وعهد الأنوار ـ اللذين انبثق منهما مفهوم الديموقراطية المعاصر.

أما ما جاء في الدستور على مدى التعديلات التي أدخلت عليه بعد «اتفاق الطائف» المقدس الذي لا يتوقف بعضهم نهاراً وليلاً عن المطالبة بتطبيق ما لم يطبق منه، فهو بضاعة مستهلكة لا تسمن ولا تغني، ومعدّة للضحك على ذقون الناس، فإن المادة (24) تنص على توزيع المقاعد في المجلس النيابي وفقاً لقواعد التساوي بين المسلمين والمسيحيين والنسبية بين طوائف كل من الفئتين وبين المناطق ولكن بصورة موقتة «وإلى أن يضع مجلس النواب قانون انتخاب خارج القيد الطائفي» كما جاء حرفياً في المادة المذكورة. أما المادة (22) فقد جاء نصها كما يلي: «مع انتخاب أول مجلس نواب على أساس وطني لاطائفي يستحدث مجلس للشيوخ تتمثل فيه جميع العائلات الروحية وتنحصر صلاحياته في القضايا المصيرية»، أي أن الدستور

أخذ في المبدأ بلا ـ طائفية التمثيل النيابي واعتبر التوزيع بين المسيحيين والمسلمين وبين طوائف كل من الفئتين أمراً موقتاً واستثنائياً.

وإذا شئنا تحليل الأسباب التي تدعو بعضهم إلى المطالبة بالدوائر الصغرى وحتى الفردية فإننا نجد أن هاجس التمثيل الطوائفي هو الذي يحكم هذه الدعوة. ويجري في هذا الصدد حساب مقاعد هذه الطائفة التي تنتخب بأصوات ناخبين من طوائف أخرى مع اقتصار الحساب دوماً في اتجاه واحد وليس في الاتجاهين. إن حل هذه المعادلة مستحيل لأنه يتطلب تقسيماً للدوائر على الأرض لا علاقة له لا بالجغرافيا ولا بالسياسة، في حين أن الدستور أعطى حلاً للهواجس المشروعة التي قد تنتاب هذه الطائفة أو تلك من خلال استحداث مجلس للشيوخ يمكن أن يصل الأمر بقانون الانتخاب الخاص به إلى حد حصر انتخاب ممثلي كل طائفة في هذا المجلس بناخبيها.

ويطرح بعضهم تبريراً لفكرة الدوائر الصغرى، وحتى الفردية، فكرة «قرب النائب من الناخب» وهي فكرة تقوم على اعتبار الناخب ممثلاً للديموقراطية «الزبائنية» يقتصر عمله على القضايا المحلية التي هي من شأن المخاتير والمجالس البلدية، وعلى الشفاعات والوساطات لإدخال الأبناء إلى المدارس، والزوجات إلى دور الولادة، والتفتيش عن عريس

للبنات. أما مراقبة السلطة التنفيذية والإسهام في تشريع القوانين فلا يدخلان في مهمات النائب ويجب أن تترك لأولي الأمر والسلطة الذين يستمدون شرعيتهم من الطوائف الإل~هية المقدسة.

إن هذا المفهوم عن الديموقراطية التمثيلية هو مفهوم «ما دون ـ سياسي» يفهم الشأن العام على أنه الاهتمام بالحارس والناطور ومعلم القرية بحيث نشهد اليوم من خلال تلك الطروح كيف يتدنى موضوع السلطة من مستوى «الديموقراطية ـ التوافقية» التي تقوم على إعطاء الطوائف، أو بعضها على الأصح، حق الفيتو وحق التعطيل وحق التحكم بالمصائر ـ إلى هذا المستوى الأدنى.

لكننا نرى هذا الهبوط في مستوى الديموقراطية أمراً «طبيعياً». فإن الديموقراطية ـ التوافقية إذا كانت تعبيراً سياسياً عن الكونفيدرالية الطائفية فإن النظام القائم مهدد بأمرين: إما بالسقوط لكي يحل محله نظام مدني علماني ديموقراطي وإما بالسقوط في اتجاه المزيد من التفتيت. وهذا ما يؤدي إليه تصغير الدوائر الانتخابية والأخذ بالديموقراطية ما دون ـ السياسية. وفي هذه الحال تصبح السياسة من شأن المجالس الملّية ـ مجالس المفتين والبطاركة والمطارنة التي تبغي حكم البلد باسم الـلـه، جنة وجحيماً.

على هامش المؤتمر العاشر

لحساب مَن سيخوض
الشيوعيون الانتخابات؟

هل سيخوض الشيوعيون الانتخابات النيابية القادمة لحسابهم أم لحساب الآخرين. هذا السؤال الذي يبدو مستغرباً لأول وهلة، هو سؤال حقيقي يستدعي جواباً عليه. وهذا السؤال يصبح مطروحاً بحدة أكبر بعد انعقاد مؤتمر الحزب العاشر: كيف ننظر إلى ما جرى فيه وقبله؟

تعددت الآراء خلال المؤتمر حول تقييم أعمال التحضير التي سبقته. وعلى أهمية ذلك، فقد أصبح هذا الشيء من الماضي بحيث سوف نسعى إلى التركيز على ما جرى أكثر مما على ما كان يجب أن يجري.

نبدأ بعرض أهم وجهات النظر التي طرحت خلال النقاش ولا سيما ذلك السؤال الخاص بهدف الحزب الاستراتيجي: هل هو حزب للإصلاح أم للتغيير، أو بعبارة أخرى هل هو حزب إصلاحي أو تغييري؟

ذلك لأن النظام القائم لم يعد قابلاً للإصلاح، وأن بقاءه بات يشكل خطراً على وجود البلد: أرضاً وشعباً، صيغة

وكياناً، وليس فقط على هذا الجانب أو ذاك من جوانب الوجود. هذه الحقيقة يعترف بها رهط كبير من الناس يتعدى نطاق الشيوعيين من الذين باتوا يتحدثون اليوم عن أن الأزمة القائمة ليست مجرد أزمة حكم بل أزمة نظام.

وبالواقع فإن جميع مؤسسات الدولة قد أصبحت عاجزة أو مشلولة من رئاسة الجمهورية التي انتقصت صلاحياتها ليس بما يضفي على النظام صفة النظام البرلماني كما هو مطلوب، ولكن بصورة كيدية ولصالح تحويل رئيس مجلس الوزراء إلى ملك غير متوج للجمهورية، في حين إنَّ مجلس الوزراء نفسه لم يعد قادراً على الحكم في ظل الأثلاث «المعطلة» و«الضامنة». أما السلطة القضائية، غير المستقلة أصلاً بفعل القوانين المتعارضة مع الدستور التي تكبلها، فقد باتت عاجزة حتى عن إجراء تشكيلاتها وتعييناتها. المجلس الدستوري مرفوض. المجلس الاقتصادي ـ الاجتماعي زائد عن الحاجة التي توفرها إملاءات البنك الدولي وخيار خصخصة القطاع العام والدولة نفسها. مضت خمس سنوات على عدم إقرار موازنة بحيث يدار المال العام على أساس القاعدة الإثني عشرية، ويصل الدين العام إلى أرقام فلكية قياساً على حجم لبنان وعدد سكانه. أما في ميدان النظام الانتخابي فتعود هذه السلطة إلى نصف قرن مضت في حين أن مشروع القانون المدني الاختياري للأحوال الشخصية قد جرى دفنه في

جوارير رئاسة مجلس الوزراء. أما المواد 22 و24 وكذلك المادة (95) من الدستور فإنها لا تجد سبيلاً إلى التطبيق.

هل في ما نقوله مبالغة أم أنه واقع الحال؟ وهل أن حالة كهذه تستدعي إصلاحاً أم تغييراً؟

إلا أن الدعوة إلى التغيير لا تعني رفض الإصلاحات الديموقراطية ذات الطابع المرحلي. بشرط أن يكون السعي إليها مرتبطاً بالهدف الاستراتيجي النهائي، ومساعداً على الوصول إليه بما يعني، وبصورة خاصة، رفض «الإصلاحات» من نوع تلك التي قد يعمد إليها النظام القائم من أجل إطالة عمره.

ولكن لماذا كان الإصرار على طرح هذا الموضوع والتأكيد عليه في المؤتمر؟

ذلك لأن الوثيقة السياسية التي طرحت على النقاش فيه قد جاءت خجولة ومترددة حول أمر التغيير. من ذلك مثلاً القول بضرورة بناء «دولة ذات مؤسسات حديثة وراسخة»، والقول بـ «الخلل في النظام السياسي اللبناني» وكأن المطروح هو مجرد تحديث وإصلاح للخلل. وأخيراً القول في الوثيقة بضرورة «الإنقاذ الوطني» من خلال «مؤتمر وطني للحوار» لأننا نعتبر أنه لو اجتمع جميع ممثلي الطوائف فإنه لن ينتج عن ذلك اجتماع وطني، بل اجتماع لكونفدرالية طوائف. علماً بأن هذه المؤتمرات والطاولات استهدفت دوماً

وتستهدف إعادة توزيع الحصص «سلمياً» بين الطوائف إما لترسيخ موازين قوى جديدة نجمت عن حرب أهلية خاضتها فيما بينها، وإما كتمهيد لصراعات دموية جديدة فيما بينها، يتم خلالها الأخذ بالقوة، أو الاستعادة بالقوة، لامتيازات سابقة أو مطلوبة في الحاضر. وسوف يقتصر دور الوطنيين والديموقراطيين إذا ما شاركوا فيها أن يكونوا شهود زور. ولقد كنا بين القائلين في هذه المسألة أن المطلوب هو نقد جوهر الدولة اللبنانية القائمة وليس فقط هذا الوجه أو ذاك من تجليات أزمتها، كما ليس أيضاً إعطاء النصائح لأطرافها حول كيفية تجاوزهم لهذه الأزمة.

أما في موضوع الانتخابات النيابية القادمة فقد كان هناك إجماع على رفض قانون الستين باعتباره مخالفاً للتعديلات التي أدخلت على المادتين (22) و(24) من الدستور، ولكونه لم يأتِ نتيجة نقاش في المجلس النيابي بل أنزل عليه من خارجه، ومن خارج البلاد، بحيث اكتفى المجلس بـ «البصم». وعليه فقد دعا بعض المندوبين إلى مقاطعة الانتخابات القادمة تأكيداً لهذا الموقف ولكن أيضاً لعدم إعطاء شرعية للسلطة القادمة التي سوف تنبثق عنها، مما يعزز موقف القوى الوطنية، اللاطائفية والديموقراطية، في سعيها إلى تغيير النظام ليس فقط بسبب موته بل بسبب عدم شرعيته الدستورية أيضاً.

إلا أنه قد تم الاتفاق في النتيجة على خوض الانتخابات، ولكن تحت شعارات معينة، ولا سيما المطالبة باعتماد قانون انتخاب عصري ديموقراطي، واعتبار أن الهدف من خوض الانتخابات ليس «الوصول»، والوصول كيفما كان، بل تحويل هذه الانتخابات إلى مناسبة لطرح قضايا الوطن السياسية، وقضايا الناس المعيشية، وتعبئة الرأي العام حولها. ولقد جرى التأكيد بصورة خاصة على ضرورة أن لا يقبل الشيوعيون على أنفسهم بأن يكونوا «رقماً مضافاً» بل قوة مستقلة، تتعاون طبعاً مع من يتقاطع برنامجها مع برنامجهم، إلى هذا الحد أو ذاك.

إلا أن الإقرار بالشيء غير كافٍ، على أهميته. إذ يجب أن يقترن القول بالعمل بحيث نرى من الطبيعي أن نطرح السؤال الآتي: كيف السبيل إلى أن يخوض الشيوعيون هذه الانتخابات لحسابهم وليس لحساب الآخرين؟ وهل أن الاستعدادات الجارية من قبلهم حتى الآن توصل إلى هذا الهدف؟ جوابنا هو: كلا، للأسف، وحتى الآن.

ذلك لأننا لا نعرف السبب الذي لم يقدم فيه الحزب حتى اليوم على الإعلان عن برنامجه الانتخابي على الصعيد الوطني، وعن مرشحيه في مختلف الدوائر التي يرى من الضروري، انطلاقاً من مصلحته ومن المصلحة الوطنية العليا، أن يخوض الانتخابات فيها بحيث يبدأ كل منهم بطرح

برنامجه، وبالعمل بين الناس. ما يجري حتى الآن، وبصورة أساسية، هي الاتصالات الفوقية التي ينظر إليها بعضهم في هيئات الحزب القيادية أنها ترمي إلى معرفة ماذا سوف «يعطينا» هذا الطرف أو ذاك، وكأن هناك أطرافاً «أصيلة» في حين أننا من سقط المتاع.

هذا الأسلوب في التعاطي، فضلاً عن كونه خاطئاً من الناحية المبدئية، فإنه قد يجرّ أخطاراً فادحة من الناحية العملية أقلها تضييع الوقت، وتحويل المعركة الانتخابية التي نريد أن نخوضها بين الناس إلى حفلات عشاء يكون حال الشيوعيين فيها كحال الأيتام على مأدبة اللئام.

فهل من سبيل للعودة إلى جادة الصواب؟

الحزب الشيوعي اللبناني
والانتخابات النيابية

لم يكن باستطاعة أي عدو للحزب أن يفعل فيه مثلما فعل بنفسه في الانتخابات النيابية الأخيرة. وتتعدى المسألة الأصوات الهزيلة التي نالها مرشحوه لتصل إلى ما هو أشد وأدهى، أي إلى كونه لم يتمسك خلالها بأصالة هويته وأضاع تلك البوصلة التي كان من شأنها، لو استند إليها، أن تهديه سواء السبيل.

منذ البداية كان عليه أن يدرك أن انتخابات تجري على أساس ذلك القانون الذي جرى اعتماده كان من شأنها أن تضعه خارج الحلبة، هو وسائر القوى الوطنية الديموقراطية العلمانية، وبشكل لم يسبق له مثيل مع أي قانون انتخابي سابق.

كان عليه أن يدرك أن العودة نصف قرن إلى الوراء، من خلال قانون الستين، لم تكن مجرد مسألة ذات بعد زمني، بل كان الهدف من ورائها محو ذاكرة النضالات التي خاضتها الأجيال السابقة على مدى ذلك الزمن وتصوير الواقع الحالي، في نظر الأجيال الفتية، كحقيقة أزلية، لم يكن قبلها

من شيء مختلف عما هو عليه اليوم، علّها تقلع عن السعي إلى التغيير، وترضى بما هو قائم. هذه العودة كانت أيضاً محاولة لتأبيد الحاضر، لجعله سرمدياً، لقطع الطريق على كل محاولة لتجاوزه ولاستبداله بما هو أفضل.

كانت المقاطعة هي الخيار الوحيد السليم إلا أن مثل هذا الخيار كان يتطلب قيادة أخرى، بل نقول اليوم، وبكل أسف، حزباً آخر.

كل الذرائع التي استحضرت من أجل تبرير المشاركة كانت ذرائع واهية من نوع القول أننا لا نستطيع أن نفرض القانون الانتخابي الذي نريد، وأننا كنا دوماً نخوض الانتخابات وفقاً لقوانين غير ديموقراطية، وأن الدعوة إلى المقاطعة هي دعوة «غريبة» لم يسبق لنا أو لأحد غيرنا أن نادى بها، وأننا كنا سوف ننعزل إذا ما تفردنا بها، أو أخيراً أن المقاطعة يمكن أن تفيد بعضاً (من أعدائنا) وتضر بعضاً آخر (من حلفائنا). كل هذه الذرائع باهتة وهي لا تحتاج إلى مناقشة، ربما كانت الأخيرة منها جديرة بعض الشيء بالرد، وهي تلك التي تتعلق بأعدائنا وحلفائنا من بين القوى الطائفية والمذهبية المتصارعة: فمن قال إن الذين سوف يتجاوبون مع دعوتنا إلى المقاطعة ينتمون بصورة خاصة إلى هذا التجمع الفئوي أو ذاك كي تأتي النتيجة لمصلحة هذا دون ذاك أو ذاك دون هذا؟

أين هو مكمن الخلل، أهو في التحليل أم في الاستنتاجات؟

يمكننا الجواب بكل بساطة القول أن الخلل لم يكن لا في التحليل ولا في الاستنتاجات. إنه يكمن في الخيارات، فقد ظهر الحزب، كما سبق له أن ظهر أكثر من مرة في الماضي، ولكن هذه المرة بصورة أشد وطأة: أي ظهر عاجزاً عن الأخذ بالخيار الذي ينسجم مع هويته وبالآمال التي يعقدها عليه ناسه.

ويعود هذا العجز إلى ذلك العارض الذي كانت تعاني منه قياداته على مدى مرحلة سابقة ولم يشف منه حتى اليوم: أي أن يكون «مقبولاً» من لدن قوى النظام، وأن يكون «مهذباً» سياسياً فلا يعكر صفو خاطرها. له فقط أن يكون قيمة مضافة إلى هذه أو تلك من أطرافها، وبالتالي هامشية. أما الاستقلالية ـ سياسياً واجتماعياً وثقافياً ـ فأعوذ بالـلـه!

لن ندخل في تفاصيل تلك المناورات التي حيكت وموِرست لدى البحث في الموقف الذي ينبغي على الحزب اتخاذه، والمرشحين الذين سوف يسميهم، ثم القرارات غير الشرعية التي اتخذت في هذا الصدد. كما لا نريد الدخول في تفاصيل ذلك التكتيك الذي اعتُمد من أجل خلط أوراق البحث والنقاش من نوع «المزاوجة» بين أبحاث المؤتمر العاشر والقرارات التنظيمية التي سوف تصدر عنه من جهة،

والقرارات الخاصة بالمشاركة أو عدمها وبالترشيحات، من جهة أخرى، بحيث إن ما جرى بالفعل في هذا الصدد هو محاولة لإقامة «بازار» غير مبدئي يحصل خلاله هؤلاء على «مكاسب» في ميدان الهيكلية الحزبية، لقاء «مكاسب» مماثلة يحصل عليها أولئك في ميدان المشاركة والترشيح للانتخابات.

وهكذا فإن الحزب لم يخرج من هذه الانتخابات مقطوع الصلة بماضيه النضالي، بل أيضاً مسدود الآفاق قياساً على المستقبل. فقد كان من شأن الدعوة إلى مقاطعة الانتخابات أن توفر للقوى الوطنية الديموقراطية اللبنانية الفرصة للإعلان عن عدم شرعية السلطة التي سوف تنبثق عن هذه الانتخابات. عدم شرعيتها دستورياً ووطنياً. وأن يشير إلى أن سلطة كهذه ـ سوف تنبثق عن كل ما هو مخالف للمبادىء الدستورية وللاعتبارات الوطنية التي فرض قانونها الانتخابي «كونسورسيوم الوصاية الخارجية» المعروف الذي قرر وشرّع وعين ـ هي سلطة ستكون خاضعة أيضاً لتجمع الوصايات الخارجية هذا ولن تكون لها أي حيثية تجمعها بالشعب والأرض والوطن.

كان من شأن اتخاذ الحزب مثل هذا الموقف ووقوفه في الصفوف الأولى من تلك الحملة أن يعيد إليه موقعه ودوره وخصوصاً انتماءه إلى المستقبل.

المطلوب هو إعادة بناء الحزب كحزب وطني، ديموقراطي، ثوري، علماني، ملتزم بتراثه النضالي، يشكل بديلاً مستقبلياً للفئات الاجتماعية التي يمثلها، ولمجمل الشعب.

اليسار اللبناني بين الاستقلال والحياد

هل أصبح اليسار شاغل الناس في لبنان؟ هذا الانطباع يمكن أن يخرج به أي مراقب إذا ما تابع ما ينشر عن الموضوع في الصحافة، وخصوصاً إذا ما توقف عند الدعوة التي وجهها الحزب الشيوعي اللبناني إلى جمهرة من أهل اليسار وإلى بعض العاملين في الحقل العام للحوار حول قضايا وطنية ساخنة، وخصوصاً حول: «أزمة اليسار العربي والدور الذي يجب أن يضطلع به في المواجهة الشعبية الشاملة مع النظام العالمي الجديد».

وبالرغم من أن النقاط الأولية للنقاش التي اقترحها الحزب قد نصت على: «القيام بمراجعة نقدية لأوجه القصور في عمل القوى اليسارية والتقدمية على الساحتين العربية واللبنانية»، إلا أنها لم تأتِ على أوجه القصور هذه ولم تبين علاقة ذلك القصور بالأزمة وهو أمر ربما يكون المتحاورون قد أتوا عليه، فيما بعد، خلال الحوار إلا أننا لم نطّلع عليه.

وبالحقيقة فإن مفهوم الأزمة أو القصور يتجلى على الصعيدين النظري والعملي معاً بمواجهة التغييرات العاصفة

التي شهدها الوضع الدولي والإقليمي والداخلي، ولا سيما في الربع الأخير من القرن العشرين على مختلف الصعد. إلا أن الحاسم في تلك التطورات هو، من وجهة نظر ماركسية، ما جرى على الصعيد الاقتصادي من تحول للرأسمالية ـ الإمبريالية إلى رأسمالية شديدة العولمة وذات طابع طفيلي متزايد الحدة، وما نتج عن ذلك على الصعيد السياسي من تزايد في عدوانيتها على مختلف الصعد.

غير أن ثمة حدثاً بالغ الخطورة أدى إلى تراجع مواقع اليسار عالمياً وهو ذلك الذي تمثل في سقوط التجربة الاشتراكية في الاتحاد السوفياتي وفي جملة من البلدان الأوروبية ـ الشرقية، وهو حدث أدى إلى تخلي الكثيرين من اليساريين عن قناعاتهم، بل إلى ارتداد بعضهم.

إن فهم ما جرى في تلك البلدان، ووضعه في سياقه التاريخي الصحيح هو مهمة ينبغي على اليسار التصدي لها، ليس فقط من أجل استخلاص العبر، بل أيضاً لكي يعمق فهمه لذلك السياق. ولكن تجب الإشارة أيضاً إلى أنه إذا كان ذلك الحدث الجلل قد أدى إلى تفاقم أزمة اليسار، فإنه هو أيضاً كانت نتيجة لقصور البلاشفة عن وضع برنامج علمي لبناء الاشتراكية في بلد آسيوي اقتصادياً (وليس بالضرورة جغرافياً) كانت البورجوازية لم تنجز فيه ثورتها الديموقراطية،

أما طبقته العاملة فكانت لا تزال جنينية بالرغم من كفاحيتها العالمية.

ومن جهة أخرى فإن بعضهم يعتبر أن «الصحوة الدينية»، ولا سيما نمو التيارات السياسية ـ الإسلامية، قد كان أحد أسباب تراجع اليسار وحركات التحرر الوطني في الأقطار العربية وبلدان العالم الثالث. ولكن السؤال الذي يطرح هو: هل أن تلك الصحوة كانت سبباً أم نتيجة أم الاثنين معاً. وفي رأينا أن السبب والنتيجة متلازمان هنا. كما أننا نقول بأنه ينبغي ألا نتبنى نظرة تبسيطية لنمو التيارات الدينية بحيث لا نميز بين من كان منها في واد، وبين من يتخذ من الدين دافعاً إلى التصدي للإمبريالية وأعوانها وسياساتهم العدوانية والتوسعية.

غير أن المسألة المطروحة بالنسبة إلى تأصيل اليسار لهويته وسعيه إلى الوحدة في صفوفه هي أيضاً، وفي ظروف بلادنا، معرفة ما إذا كان التناقض بين اليمين واليسار هو الذي يشكل فيصل التفرقة بين الحق والباطل، كما تقول العرب، أم أن التناقض الرئيسي في مجتمعاتنا هو ذلك الذي يتعلق بالمسألة الوطنية التي تتجاوز ثنائية اليمين واليسار. ذلك خصوصاً لأن المسألة الوطنية في عصر الإمبريالية والاستعمار الجديد هي أحد تجليات الصراع الطبقي على الصعيد الدولي، وأنه إذا كان من حق اليسار، بل من واجبه، أن يؤكد هويته المستقلة

وأن يطرح مشروعه هو للتحرر الوطني ـ الاقتصادي ـ الاجتماعي، فإن هذه الاستقلالية لا يمكن أن تؤدي أو تفهم على أنها موقف «حيادي» في الصراع الدائر عندنا في لبنان، وخصوصاً في موضوع المقاومة.

بل يمكن أن نذهب إلى أبعد لكي نقول إن تعبير اليسار عن استقلالية مشروعه في موضوع المقاومة يجب أن يترجم ليس فقط من خلال الدعم للمقاومة الإسلامية، بل أيضاً من خلال ممارسته الكفاح المسلح ضد العدو، وهو الأمر الذي لا يشكل سوى استعادة منه لدوره المبادر في هذا الميدان، ثم السعي لبناء جبهة وطنية عريضة لمقاومة المشروع الأميركي ـ الإسرائيلي في المنطقة؛ جبهة وطنية عريضة تسود فيها علاقات جبهوية بين أطرافها بدون هيمنة أو استئثار. ويجب على الحزب واليسار ألا يرضيا بأن تكون المقاومة بالسلاح حصة غيره ويكتفي هو بالمقاومة بالسياسة وبالعمل الجماهيري والثقافة.

كلمة أخيرة حول مبادرة الحزب: إنها ضرورية إلا أن السؤال يطرح حول التوقيت، باعتبار أن أعمال التحضير للمؤتمر العاشر الذي تأخر انعقاده منذ أواخر العام 2007 لم تبدأ بعد، وهي سوف تتأخر حتماً إلى ما بعد المؤتمر التأسيسي للقاء اليساري الذي أعلن عن موعد انعقاده في أيار القادم. هل تعتبر قيادة الحزب أن الأنشطة التي جرت أو

سوف تجري في إطار «اللقاء اليساري التشاوري» ستكون مقدمة لأعمال التحضير تلك؟ ألم يكن الأحرى أن يبدأ الحزب بعقد مؤتمره، ويقيم تجربته في السنوات الأربع التي تلت المؤتمر التاسع والتي شهدت أحداثاً عاصفة على الصعيد الداخلي والإقليمي والدولي؟

ويطرح من ناحية ثانية سؤال آخر يتعلق بدور الحزب داخل صفوف اليسار باعتباره الفصيل المنظم شبه الوحيد ضمن تلك الصفوف، والوحيد الذي ما زال مستمراً في الوجود والنشاط منذ أكثر من ثمانين عاماً. ذلك لأنه يوجد في صفوف اليسار من له موقف سلبي من وجود الأحزاب التي تقوم، في رأيهم، بتقييد «حركة الجماهير العفوية»، ومن يدعو إلى إحلال «هيئات المجتمع المدني» محلها باعتبار هذه الأخيرة أكثر ديموقراطية وغير خاضعة لتنظيم صارم ولمركزية «استبدادية» في اتخاذ القرارات. هذه المواقف ليست بجديدة في تاريخ اليسار إلا أنها قد انتعشت في أجواء الأزمة التي يعيشها اليسار حالياً. كل ذلك في حين أن من المعروف أن العدو الوطني والطبقي يتميز بدرجة عالية من التنظيم ومن المركزية في اتخاذ قراراته موظفاً في سعيه إلى الاستفادة من هذا الأمر ما يمتلك من مؤسسات وأجهزة قمع ووسائل ضغط لا يمكن الوقوف بوجهها بدون حزب أو أحزاب تتصف بالصفات التي تجعلها قادرة على النهوض بواجباتها.. لا

يظهر أن قيادة الحزب واعية لهذا الأمر إذ إنها تتعاطى مع قوى اليسار الأخرى ـ عن وعي أو بغير وعي ـ وكأنها تعاني من عقدة ذنب في هذا الموضوع في حين أن المطلوب هو أن يأخذ كل طرف دوره، دون إفراط أو تفريط.

اليسار الفاتر

«أنا أعرفك من أعمالك. لست بارداً أو حاراً... ولأنك فاتر، فإني مزمع أن ألفظك من فمي» .

(رؤيا يوحنا)

لن يكون المرء بحاجة إلى عناء كبير لكي يلاحظ ذلك التدني في الخطاب السياسي الرائج، وغلبة العصبيات الطائفية والمذهبية على العصبية الوطنية، والمحاولات التي تبذلها القوى المهيمنة في الدولة والمجتمع لتزييف الوعي، ومحو الذاكرة لدى الناس، لكي يقبلوا في آن بواقع الأمور، وبالأمر الواقع.

غير أن هذا ليس سوى جانب من الموضوع. أما الجانب الآخر، وهو بنظرنا الأهم فهو فتور الهمة لدى القوى اللاطائفية ـ الديموقراطية، ولا سيما أهل اليسار، وتعودها البعد عن التصدي لجوهر الأزمة التي تعاني منها الدولة والنظام والصيغة، وقبول بعض منها، في أحيان كثيرة أن تكون مجرد «فرق عملة» أو «قيمة مضافة» إلى قوى النظام، وحتى أحياناً مجرد صورة عنها لا تختلف إلا في اللون.

وفي الواقع، فإن اليسار اللبناني بمعظمه ما زال يعتبر نفسه «يسار النظام القائم» وليس ذلك اليسار «القائم على النظام»، وذلك الذي يسعى إلى إصلاحه لا إلى تغييره، علماً بأن ثمة قوى من صلب الطبقة الحاكمة يدفع بها بعد نظرها إلى طرح مقولات تشكل مسّاً بالمحرمات، وبمختلف أنواع «الطابو» التي يراد فرض قدسيته على الناس.

لن نذهب بعيداً كي نفتش عن الأمثلة والدلائل، يكفي أن نسترجع الطريقة التي خاض بها اليسار الانتخابات. بل أن نتوقف عند قرار خوضها، في حين كان بإمكانه قيادة حملة شعبية واسعة من أجل مقاطعتها لكونها مزورة سلفاً بفعل ذلك القانون الذي جرى «التوافق» عليه، ولكون الصراع الوحيد الذي يمكن أن يدور خلالها هو على ما بقي من الحصص التي لم يجر الاتفاق عليها، وتركت لكي «يحسمها الشعب...».

ولقد فوّت اليسار، والقوى العلمانية ـ الديموقراطية إجمالاً فرصة ذهبية للطعن في شرعية السلطة التي سوف تنبثق عن مثل هذه الانتخابات التي جرت وفقاً لذلك القانون، ومن خلال تدخلات خارجية كرست استتباع البلد وإخضاعه لعدد من الوصايات يفوق عدد أصابع اليد.

ولكن هذا الموقف لم يكن وليد مصادفة، أو نتيجة قصور جزئي بل كان خطوة في طريق طويلة ما زال اليسار اللبناني

بمعظمه سادراً فيها، وهي تلك التي لا توصله إلى المس بجوهر الدولة القائمة ونظامها وصيغتها، وبشرعية كل منها. لسنا نقصد من قولنا هذا الدعوة إلى تناسي الوقائع وموازين القوى والمرحلية في العمل السياسي، لكننا نرى ضرورة السعي إلى تغيير كل ذلك لأنه لا يجوز أن يبقى الناس عندنا بفعل الهيمنة الفئوية بين خيارين أحلاهما مرّ: أولهما اليأس والاستكانة أو الهجرة، والآخر هو الانضواء تحت رايات السلفية، والخروج الطوعي من التاريخ.

ويتماثل اليسار في أحيان كثيرة مع القوى المهيمنة وكأنه يأخذ بمقولة أن «الناس على دين ملوكهم». فالمحاسبة غير واردة عنده، بل حتى المراجعة النقدية الجدية. ودليلنا أن أياً من أحزابه أو تنظيماته لم يحاسب قياداته على ما فعلت في الانتخابات. أما المراجعات التي قامت بها فإنها لم تتعدَّ الكلام عن «الظروف الموضوعية» و«الظروف الذاتية» التي يؤثر كل منهما سلباً على الآخر، كما أنها لم تتعدَّ توزيع المسؤوليات في ما بين الهيئات القيادية، والهيئات الوسطى، والقاعدة بحيث يخرج الجميع أبرياء، وينتصر «الموضوعي» لـ «ذاتي» والعكس بالعكس، وتفوز السفسطة على السياسة.

ولا يقتصر عدم احترام الديموقراطية على تلك القوى المهيمنة في الدولة والمجتمع التي ليست بحاجة أصلاً إليها إلا على سبيل التمويه. فإن الوضع الداخلي لدى معظم

التنظيمات التي نتحدث عنها ليس بأفضل. ألم تسمعوا بأن حزباً عقد مؤتمراً له انتخب لجنة مركزية قامت بدورها بانتخاب مكتب سياسي فوصل إلى هذه الهيئة القيادية الأعلى أولئك الذين نالوا العدد الأقل من الأصوات بين المرشحين إلى اللجنة المركزية؟

إن اليسار اللبناني بمختلف فصائله لا يمكن أن يبقى على هذه الصورة. ومعه أيضاً لا ينفع الإصلاح. إنه بحاجة إلى إعادة بناء وإلى التغيير. ويجب أن يبدأ التغيير من فوق. وأن يكون هدفه الأول هو استعادته هويته السياسية والطبقية وإلا فإن الناس سوف يلفظونه من فمهم.

لكي لا تبقى الضاحية... الضحية

لكي لا تبقى الضاحية هي الضحية، ينبغي قبل كل شيء ألا يتحول ضحايا الأمس جلادي اليوم، وألا يتحول أولئك الذين دينوا في دينهم، ديانين.

ولكي لا تتحول الضاحية مكسر عصا، ينبغي على الطامحين إلى تمثيلها ألا يستخدموا خطاباً يصل إلى حد توجيه الشتائم إلى رؤساء دول شقيقة وصديقة، وغيرها من الدول، في حين يستنكف أقرانهم أو من يلوذون بهم من قيادات، عن استخدامه في دوائر انتخابية أخرى، أو على الصعيد الوطني.

نعود إلى أولئك الذين امتلكوا أفئدة الناس بسبب جهادهم بين الخميسين، لنسألهم عن قيمة تحرير الأرض إذا لم يرافقها تحرير الإنسان، واحترام حقه في الخلاف سياسياً، وفي معتقده، ومختلف وجوه سلوكه في الحياة العامة، وفي ملبسه ومشربه، وفي كل ما يتعلق بأمور الدنيا؟ ألم يحن الوقت لتستبدلوا الشعارات، مهما تكن نبيلة، بالنزول إلى الأرض ومخاطبة الناس في بيوتها، وأماكن عملها، وسؤالها عن حال خبزها ومائها وكهربائها، بحيث تملأون أرضها

ومساءها نوراً، بدلاً من السماح لبعض الشذاذ بأن يملأوها دخاناً أسود؟

كيف جرى أن تحولت تلك الحجارة التي شيدتم بها مساكن وأماكن عمل واستشفاء ودراسة بدلاً من تلك التي دمرها العدو، أدوات لرشق بيوت الآمنين ولترويع الشيوخ والنساء والأطفال المرضى في هدأة الليل، تتساقط مع السباب والشتائم في ظل رايات رفعت في وجه العدو ولا يجوز رفعها إلا لغايات نبيلة.

لماذا تكون الضاحية هي الضحية دوماً في كل العهود، وعلى أيدي مختلف القوى؟ هل نسي أبناء الضاحية أنها هي وحدها بين مناطق لبنان التي جوبهت فيها التظاهرات المطلبية السلمية بالرصاص الحي على يد قوى القمع على اختلافها، كما جرى في جسر المطار أو في حي السلم أو في معمل الغندور؟

هذه الأسئلة بحاجة إلى أجوبة، من الجميع. ولكن خصوصاً ممن بيده الأمر في المنطقة. ألا تدركون أن لغة التكفير والتخوين لا تخدم هدفاً وطنياً، بل تخدم العدو الذي يسعى من خلال اعتماده «القوة الناعمة»، أي قوة النعرات وشق الصفوف بديلاً من «سياسة القوة» التي اعتمدها في الماضي فخسر خسراناً مبيناً لعله عن هذه الطريق يحقق ما

عجز عن تحقيقه؟ هل من مجيب على دعوة الداعي إذا دعا للخير؟

وهل آن الأوان لكي يدرك أصحاب الأمر والنهي أن ليس من حقهم الاعتراض على وجود معارضة وطنية ديموقراطية، أو معارضة لاطائفية وعلمانية في المنطقة، وأن عليهم أن لا يردوا اليد الممدودة إليهم، التي لا يحق لأحد المساس بحقها في الوجود، والتي قد يصبحون بحاجة إليها في الغد، أكثر مما هي الحال عليه اليوم. أم أنكم كلكم «نجاديون»؟

«النهار» 2009/7/7

الشارع والشرعية

صرح الرئيس فؤاد السنيورة، من جملة ما يجود به هذه الأيام أن «سقوط مواطن بسبب أعمال شغب... يجب أن يكون درساً لكل من يمارس تلك الأعمال للإقلاع عنها». وقال أيضاً في رد له على السيد حسن نصر الـلـه إنه لا يجوز نعت الفتى أحمد محمود بالشهيد لأن سقوط الشهداء يكون دفاعاً عن الوطن لا في شوارع بيروت.

إن المرء يتساءل بكل دهشة عن تلك المدرسة السياسية التي تعلم فيها الرئيس السنيورة والتي خوّلته اعتبار القتل «درساً»؟ كما يتساءل المرء إذا كان من الجائز تسليم مقدرات الأمور إلى من لا يحترم حرمة الموت ويدلي بتصريح يقارب مضمونه الشماتة والتشفي.

أما إنكار صفة الشهيد على مَن يسقط في شوارع بيروت فإنه قول فيه من التعالي على الناس القدر نفسه الذي فيه من الضلال. فهل أن أولئك الذين سقطوا في شوارع بيروت في تشرين الثاني 1943 وبينهم رفيق دراسة لنا في مدرسة المقاصد الخيرية الإسلامية فؤاد المخزومي، وكذلك حسان أبو إسماعيل شهيد الحركة الطلابية اللبنانية الذي سقط على

أبواب الجامعة الأميركية في بيروت، وغيرهم وغيرهم ليسوا بشهداء لأنهم سقطوا في «الشوارع». أما توجيه مثل هذه الأقاويل إلى السيد حسن نصر الـلـه، الذي يعرف الجميع كيف دافع حزبه وشبابه عن الوطن، ففيه استخفاف بعقول الناس، أياً يكن موقفهم من الحزب المذكور.

لكن الأمر لا يقع هنا ولا هناك، بل في ميدان تلك العقلية التي يظن أصحابها أنهم ما زالوا يعيشون في أيام السلطات غير المنبثقة من الإرادة الشعبية والتي تحكم باسم ما يماثل «الحق الإل~هي»، ويعتبرون أنهم «أولياء أمور» الرعية التي هي في حاجة إلى مَن يرعى شؤونها، وينعم عليها بالصدقة وبالحق في الحياة كما هي الحال في ذلك البلد العربي الذي يستوحي منه بعضهم عندنا قيمهم السياسية والأخلاقية.

هل من المصادفة أن الشارع والشريعة والشرعية هي كلمات تصدر كلها عن أصل واحد في اللغة العربية؟ إذا عدنا إلى المعاجم القديمة فإننا نرى أن في أصل تلك الكلمات مفاهيم «الطريق القويم» و«المسلك الحسن» و«ورود الماء من الينابيع بدون واسطة». على أن المسألة ليست مجرد مسألة لغوية. إنها مسألة سياسية بامتياز لا يستطيع «أبناء الذوات» فهمها، وإذا فهموها فإنهم يتجاهلونها لأنهم لا يعترفون

بحقوق «أبناء الشوارع». هؤلاء دعاة شغب ومخرّبون غير جديرين إلا بالقتل.

بالقتل في شوارع مدننا، وبالقتل في تلك «الرمال العالية» حتى لو كانوا أولاداً صغار السن لا يوجه الرصاص إلى صودرهم سوى قتلة، ولسنا نقصد هنا الفاعلين فقط بل من أعطوا الأوامر وحاولوا تزوير تقارير الأطباء لإخفاء فعلتهم ـ ثم إعطاء الدروس للناس.

هل هناك على مدى التاريخ من ثورات وحركات تحرير كبرى لم تتم في «الشارع»؟ أما قول أحدهم القادم حديثاً من زيارة له للعربية السعودية بأن النزول إلى الشارع ليس بأمر «حضاري» فهو قول يثير السخرية لولا أنه ليس في الظروف الحاضرة ما يدعو إليها، بل إلى الأسى والحزن.

أتريدون أن تطبقوا عندنا ديموقراطية «المطاوعة» وزبانية «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»؟

ولكن «على من تتلو مزامرك يا داود؟» ألا تعرف أن دعاة الديموقراطية الجدد عندنا لا يأبهون بالبشر وأن كل همهم هو الحجر والبترو ـ دولار؟

2006/2/30

هل من إصلاح لهيكل العدالة؟

بنيان القضاء والعدالة عندنا يكاد أن يتهاوى. تعصف به الرياح من كل جانب، تشوه وجهه، حتى كاد المرء لا يتعرف إلى صورته. لا إمكان لإصلاح عميق في كل جانب من جوانب حياتنا إلا في ذلك الذي يطال الأساس، أي بنية النظام السياسي. ولكن هل يعني هذا القول أن يستنكف كل منا دون السعي، في ميدان عمله، إلى التغيير، أم عليه أن ينتظر حصول المعجزة التي تتحقق من تلقاء نفسها؟ لا شك بأن هناك علاقة جدلية بين الأمرين، وأن أحدها رديف للآخر. شرط أن ندرك أن الأشياء بخواتيمها، أي أن لا يتأثر الهدف النهائي سلباً بمفهوم عن الإصلاح المرحلي محدود الغايات والآفاق، لا يؤدي سوى إلى «تجميل الصورة»، بدلاً من أن يشكل خطوة نحو التغيير الشامل.

حديثنا اليوم هو عن القضاء والعدالة، بعد أن كثرت السجالات في الفترة الأخيرة عن أوضاعهما، وتحدث أو كتب في الأمر عديدون. لعل أكثر من تطرق إلى المسألة من موقع المسؤولية هو وزير العدل البروفسور إبراهيم نجار في

الكلمة التي ألقاها لدى أداء القضاة الجدد اليمين، والتي تناول فيها بالنقد بعض العيوب والنواقص، التي يعاني منها القضاة، ومساعدو العدالة، والمتقاضون.

وقد ذكر الوزير من بين هذه الأمور العطلة القضائية التي تمتد زهاء ثلاثة أشهر، أي ربع أيام السنة، والتي قال عنها إنه لا وجود لها بهذا الشكل إلا في لبنان. ثم أشار إلى أن معظم القوانين الأساسية المعمول بها قد مضى على سنّها أكثر من نصف قرن، وخصوصاً قانون الموجبات والعقود، وقانون العقوبات، وأنها بحاجة إلى عملية «لفتنغ» فلربما أمكن للعطار أن يجمّل ما أفسده الدهر، ويعيد إليه النضارة.

ثم تناول وزير العدل مسألة التأخير في بت الدعاوى الذي اعتبره، عن حق، موازياً للاستنكاف عن إحقاق الحق، ثم جملة الدفوع وأسباب الدفاع التي يجري التذرع بها من قبل الفرقاء بغاية وحيدة هي المماطلة أو الكيد.

لم يقترح الوزير في كلمته حلولاً لكل القضايا التي أثارها، ولم يكن ذلك بالإمكان في تلك الخطبة. إلا أن هذه الحلول تستدعي نقاشاً واسعاً بين أهل العدالة للوصول سريعاً إلى الإصلاح المنشود، وإلا فإن هيكل العدالة سوف ينهار بالرغم من جهود كل نجار وكل عطّار.

نبدأ مما نعتبره الأهم ألا وهو النقص الفادح في الجسم القضائي الذي ما زال ملاكه ثابتاً في العدد بالرغم من جميع

التغييرات الديموغرافية التي طرأت، سواء بالنسبة إلى عدد السكان أو أماكن السكن. إلا أن العجيب والغريب أن هناك من القضاة المتدرجين الذين أنهوا دروسهم وحلفوا اليمين، أمثال أولئك الذين خاطبهم الوزير، ما زالوا يقفون على الباب لاعتبارات سياسية وفئوية ما كان لها أن تفعل فعلها لو كان القضاء لدينا مستقلاً حقاً. وهو الموضوع الذي سوف نتناوله لاحقاً.

في الحقيقة، وإذا تجاوزنا ذلك التأخير الذي يعود سببه إلى النقص الكبير في الجسم القضائي الذي يضطر معه القاضي الذي تتراكم أمامه الملفات إلى التأخر في بتها، إلا أنه تنبغي الملاحظة أن ثمة في قانون الأصول المدنية ما من شأنه ردع التعسف في استخدام حق التقاضي والدفاع والإدلاء بالدفوع، وأيضاً الإدلاء بهذه الأسباب بصورة كيدية، وهو ما تنص عليه المادتان (10) و(11) أ.م.م. من تعويض وغرامات لها الصفة الجزائية، وخصوصاً ما تنص عليه الفقرة الثانية من المادة (551) أ.م.م. التي تعطي المحكمة الحق، «عندما ترى أن من المجحف إبقاء المصاريف غير الداخلة في نفقات المحاكمة على عاتق الخصم الذي بذلها»، أن تلزم الآخر بأن يدفع له المبلغ الذي تحدده من جراء ذلك. هذا المبلغ يمكن له أن يعادل بل أن يفوق قيمة الادعاء أو الدفاع اللذين أدلى بهما تعسفاً أو كيداً. وبالمناسبة فإننا لا نعرف

السبب الذي تستنكف المحاكم في أحيان كثيرة عن تطبيق هذا النص، ولنا تجربة في الموضوع نجحنا فيها أحياناً ولم ننجح مرات.

وقد يكون من المناسب رفع الغرامات التي تحكم بها المحاكم في هذا الصدد، والعودة إلى النص الذي كان سارياً في قانون أصول المحاكمات المدنية السابق الذي كان يتيح للمحكمة أن تدعو الطرفين أو أحدها للإدلاء مرة واحدة بكل أسباب الادعاء والدفاع تحت طائلة أخذ الدعوى للحكم بالحالة التي هي عليها، أقله في المرحلة الابتدائية.

ولا يمكن الحديث عن إشاعة العدالة في المجتمع دون طرح مسألة إلغاء المحاكم الاستثنائية، ولا سيما المجلس العدلي، وهي تلك المؤسسة ذات الطابع القمعي أكثر منه القضائي التي أنشأها الانتداب الفرنسي لقمع «الاعتداء على أمن الدولة» من ضمن مفهومه للأمن، والتي لا تأخذ بالمبدأ المعترف به دولياً في العالم المعاصر، مبدأ درجتي المحاكمة، وقابلية الأحكام للطعن بكل طرق الطعن العادية وغير العادية. إن مسألة استقلال السلطة القضائية تتخذ بعداً محورياً في هذا الموضوع. وعليه يجب الإقرار، بالرغم من كل ما يشاع ويقال، بأننا لا نزال بعيدين عن اعتبار القضاء سلطة دستورية تقف على قدم المساواة مع كل من السلطتين التشريعية والتنفيذية. وبالتالي فإن بت هذه المسألة يتقدم على

البحث في موضوع الاستقلالية. ذلك لأن ما يجب ضمانه ليس مجرد استقلال ونزاهة هذا القاضي أو ذاك، بل القضاء ككل. فليس في دستورنا باب أو فصل خاص بالسلطة القضائية، أسوة بغيرها، بل مجرد مادة يتيمة لا تسمن ولا تغني من جوع. أما «قصة» المجلس الدستوري، فيمكن اختصارها بأنّ أهل النظام قد قرروا ـ لدى إقرارهم إنشاء تلك المحكمة ـ أن يأخذوا بيد ما أعطوه باليد الأخرى، فجاءت المادة (18) من قانون المجلس الدستوري لتلغي مفعول المادة (2) من قانون الأصول المدنية التي تلزم المحاكم التقيد بتسلسل القواعد، بحيث تستطيع أن لا تطبق نصاً قانونياً متعارضاً مع الدستور، دون أن تعلن بطلانه (بذريعة أنه قد أصبحت هناك هيئة قضائية ذات صلاحية للإبطال). ما علاقة الاستنكاف عن الأخذ بقانون غير دستوري بإبطال هذا القانون؟ التفسير الوحيد يكمن في تلك العقلية السائدة لدى أهل النظام، وهي عقلية محافظة ورجعية، إذا ما اضطرت يوماً إلى التسليم بحق، فإنها سرعان ما تسعى إلى النكوص. إن في ذلك أحد الأسباب التي تدفع بنا إلى القول بأن إصلاح القضاء لن يتحقق كلياً إلا إذا طاول الإصلاح النظام السياسي القائم بكليته.

ذلك لأن نظاماً لا يأخذ بالمساواة بين المواطنين، بل لا يعترف أصلاً بوجود مواطن إلا من خلال انتمائه إلى طائفة،

هو نظام لا يمكن له أن يضمن لا استقلال السلطة القضائية ولا العدالة. وعلى سبيل المثال فقط فإنه إذا كان اختيار القضاة وتعيينهم ومناقلاتهم تخضع كلها للاعتبارات الفئوية فعلى العدالة السلام، وعلى القاضي أن يقف عند هذا الباب أو ذاك، شأنه شأن سائر أصحاب الحقوق الذين تقبل الأكثرية منهم بالتنازل ليس فقط عن هذه الحقوق، بل أيضاً عن كرامتهم.

حاشية: قبل دفع هذا المقال إلى النشر طرأ تطور خطير على وضع القضاء تجلى في استقالة القاضي الأستاذ رالف رياشي من عضوية مجلس القضاء الأعلى احتجاجاً، كما قال، على التسويف منذ أكثر من سنتين في إصدار التشكيلات القضائية، وعدم تعيين مئة قاض تخرجوا من معهد القضاة في السلك. كذلك فإن الرئيس خير وكذلك أحد الأعضاء سوف يتقدمان باستقالتهما لأسباب خاصة بهما، فضلاً عن أن أحد الأعضاء سوف يحال في 31 تشرين الأول إلى التقاعد. وبذلك لا يعود هناك من مجلس قضاء أعلى ما لم تتم تعيينات من قبل الحكومة التي قد تدفع المحاصصة الطائفية بأعضائها إلى الخلاف. باختصار، هذا هو المصير الذي وصلت إليه العدالة في ظل هذا النظام السياسي الذي بات هو على شفير الانهيار.

«السفير» 2008/11/10

النيابة العامة المالية

وازدواجية المعايير

أنشئت النيابة العامة المالية في لبنان بالمرسوم رقم 1937 الصادر في 1991/11/16، وحددت مهامها بقانون إنشائها، وما دخل عليه من تعديل، وهي التي استعيدت في المواد..... من قانون أصول المحاكمات الجزائية.

وتتلخص هذه المهام في ملاحقة «الجرائم المالية»، وهي تلك الناشئة عن مخالفة أحكام قوانين الضرائب والرسوم، والقوانين المصرفية والخاصة بالمؤسسات المالية والبورصة، وقوانين الشركات المساهمة ومتعددة الجنسيات، والجرائم التي تنال من مكانة الدولة المالية أو السندات المصرفية، وجرائم تقليد وتزييف وترويج العملة والأسناد العامة والطوابع وأوراق الدمغة، واختلاس الأموال العامة، وأخيراً جرائم الإفلاس الاحتيالي والتقصيري.

وينص قانون أصول المحاكمات الجزائية على تمتع النائب العام المالي، في حدود المهام الموكولة إليه، بالصلاحيات العائدة للنائب العام التمييزي، ولكن شرط أن يمارسها تحت

إشراف هذا النائب العام، أسوة بما يطبق على النائب العام الاستئنافي في علاقته مع النائب العام التمييزي. وبذلك فإنه يبقى للنائب العام لدى محكمة التمييز أن يوجه إليها، كما إلى سائر قضاة النيابة العامة تعليمات خطية أو شفهية في تسيير دعوى الحق، ولكن الذي تبقى لهم حرية الكلام في جلسات المحاكمة بما يخالف تلك التعليمات في حال وجودها أو بما يتعداها، عملاً بذلك المبدأ القديم القائل بأنه إذا كان القلم تابعاً فإن الكلام حر: Si la plume est serve, la parole est libre .

وتتحرك النيابة العامة المالية كسائر النيابات العامة (ما عدا وجوب طلب خطي من حاكم مصرف لبنان لملاحقة الجرائم المصرفية، ووجوب صدور طلب خطي من مدير عام الجمارك في الحالات التي يحق فيها للإدارة المختصة إجراء مصالحة مع المدعى عليه).

ولقد كان إنشاء النيابة العامة المالية ضرورياً بسبب تنامي الأنشطة المالية، المصرفية وغيرها، والحاجة إلى دراية خاصة بهذه الأنشطة وبالتقنيات المعتمدة في مسارها، وهو الأمر الذي ليس متوافراً على العموم، بل يستلزم تخصصاً.

هذه هي الحدود المرسومة قانوناً لصلاحيات ومهام النيابة العامة المالية، فهي إذا كانت ذات مهام تخصصية، إلا أنها لا تتمتع بأي امتياز يعفيها من تطبيق القوانين السارية أو

تجاوزها. بكلمة فهي ليست نيابة عامة فوق النيابات لكونها تتعاطى الشأن المالي. وهي لا تستطيع أن تعبد ربّين: الـله والمال.

نقول قولنا هذا بسبب ما يواجه المتداعين أحياناً في تعامل النيابة العامة المالية معهم. وسوف نعطي مثلاً حياً: فمن المعروف أن قانون أصول المحاكمات الجزائية، وكذلك قانون العقوبات، يحددان ماهية سرية التحقيقات، والجزاء الذي ينزل بمن يفشي هذه السرية.

إلا أنه من العودة إلى النصوص يتبين أن هذه السرية ليست مطلقة فهي تشمل أمام قاضي التحقيق إفادات الشهود قبل صدور القرار الظنّي، بحيث يكون بإمكان المتداعين الإطلاع على ملف التحقيق واستنساخ أوراقه، وأخذ صورة مصدقة عنها في كل حين. أما ملف التحقيق الأولي أمام الضابطة العدلية فإنه يجري بحضور المتداعين، ما عدا الاستماع إلى الشهود، ويصبح الملف كاملاً في تصرف المتداعين ما أن يختتم هذا التحقيق بقرار النيابة العامة الذي يكون إما الادعاء وإما حفظ الشكوى سواء لعدم توافر عناصر الجرم أو لعدم كفاية الدليل. لا أكثر ولا أقل.

إلا أن النيابة العامة المالية قد عمدت، في ظل نيابة عامة تمييزية معينة إلى اعتماد اجتهاد مخالف للقانون قوامه عدم

السماح لأصحاب العلاقة أي للمتداعين، بالإطلاع على الملف بعد صدور قرارها بحفظ الشكوى.

ففي شكوى قدمها أحد المتداعين بوجه آخر وبجرم إفلاس احتيالي وانتهت بقرار حفظ، فإن النيابة العامة المالية رفضت السماح لوكيل المدعي بالإطلاع على الملف. ولدى السؤال أجاب المحامي العام المالي الذي اتخذ قرار الحفظ بأن ذلك ممنوع قانوناً. إلا أن صاحب الشكوى راجع وزير العدل بهذا الخصوص بواسطة المقسم (19) في جريدة «النهار» فجاء الجواب على لسان «مرجع لدى النيابة العامة المالية بأن ذلك يتم بموجب «تعليمات».

عاد صاحب العلاقة وسأل وزير العدل عن رأيه هو، بوصفه مشرفاً على النيابات العامة، راغباً إليه بأن لا يكون مجرد «ساعي بريد» ينقل الشكوى إلى المشكو منه ثم يعود فينقل جواب هذا الأخير إلى الأول. لكننا لم نتبلغ حتى اليوم جواباً ممن لديه الجواب بالرغم من كونه حقوقياً مرموقاً، ومحامياً وأستاذاً جامعياً في علم القانون.

على أن الأكثر إيلاماً هو أن نقابة المحامين في بيروت التي راجعها وكيل صاحب العلاقة بالأمر خطياً، وأبدت استغرابها لهذه المخالفة الصريحة التي تطاول حقاً أساسياً من حقوق الإنسان، ألا هو الحق في التقاضي، عادت وأدركها الصباح وسكتت عن الكلام المباح.

المسألة هي ذات بعد مبدئي. ولكننا نطرح هذا السؤال على سبيل الاستطراد: ماذا لو أن المدعى عليه بجرم الإفلاس الاحتياطي قد أبرز أمام الضابطة العدلية مستنداً مزوراً «أثبت» بمقتضاه أنه بريء الذمة، وأخذت النيابة العامة المالية بهذا المستند المزوّر؟

في الماضي لم تكن النيابة العامة المالية تأخذ بالمعايير التي تأخذ بها اليوم لهذه الناحية. فما هو الجديد الذي دفع بها إلى هذا الموقف؟

هناك من قدم جواباً عن هذا السؤال مستشهداً بما قاله الشاعر والمسرحي الكبير جورج شحادة في مسرحيته الشهيرة «سهرة الأمثال»: «إن في استطاعتي أن أنزّه فيلاً في القانون. كل شيء يمر من خلاله! إلا الفقير». ذلك لأنه يبدو أن هناك قانونين يطبقان في لبنان: واحد على الفقير، وآخر على الغني. فالفقير لا تقام بوجهه دعاوى إفلاسية لأنه مفلس من ثدي أمه حتى مماته. في حين أن الأغنياء هم الذين تقام ضدهم مثل هذه الدعاوى. هؤلاء تحيط السرية بهم وبأعمالهم. إنهم عُرض النظام القائم.

بين المحاماة والقضاء والإعلام

طرح القضاء ونقابة المحامين في بيروت مؤخراً مسألة «الظهور الإعلامي للمحامين». فقد أصدر نقيب المحامين في بيروت الأستاذ رمزي جريج في 4/21 الفائت تعميماً منع المحامين بمقتضاه من الإدلاء بالتصريحات الإعلامية على اختلاف أنواعها في القضايا التي يرافعون فيها أمام القضاء. وعلى الأثر زار النقيب وأعضاء مجلس النقابة رئيس مجلس القضاء الأعلى، حيث جرى تداول الموضوع، وصرح النقيب إثر ذلك الاجتماع أن المجتمعين قد «توافقوا على الحاجة الماسة إلى تجنب القضاء الوقوع في أي تجاذبات سياسية وإعلامية لا تأتلف ومقتضيات صفاء العمل القضائي وحياديته، وكذلك ضرورة أن تكون المرافعة والمدافعة أمام أقواس المحاكم وليس على المنابر الإعلامية».

ليست المرة الأولى التي تتخذ فيها نقابة المحامين في بيروت موقفاً مماثلاً، فقد جرى ذلك أيضاً منذ حوالى السنتين وعلى عهد أحد النقباء السابقين، ولكنه لم يؤد إلى النتيجة المرجوة.

لا شك في أن القانون يحدد ما يحظر نشره غير أن هذا

الحظر يجب ألا يتعدى حدوده، إذ أن المبدأ هو العلانية، في حين أن سرية جلسات المحاكمة هي الاستثناء الذي لا يجوز التوسع في تفسيره. ويكمن جوهر المسألة في أن القضاء يصدر أحكامه «باسم الشعب اللبناني» وليس باسم أي سلطان زمني أو غير زمني، وقد انقضت إلى غير رجعة في الأنظمة الجمهورية تلك الأيام التي كانت تصدر فيها الأحكام باسم الملك أو غيره.

وتتعلق المسألة أيضاً بكون الشعب هو مصدر السلطات الدستورية كلها: التشريعية والتنفيذية والقضائية. وهو ما يصدر عن المبدأ القائل بالسيادة الشعبية التي ينسى الكثيرون عندنا أنها تأتي قبل مبدأ السيادة الوطنية. انطلاقاً من هذا المبدأ فإن الشعب والرأي العام يمارسان تلك الصلاحية من خلال الرقابة التي لا تقتصر على قيامهما بانتخاب ممثليهما مرة كل أربع سنوات. فإن تلك الرقابة الشعبية تمارس يومياً من خلال نشاط الأحزاب والنقابات والجمعيات التي تطلق حملات حول شتى الموضوعات ذات الصلة بحياة المواطنين، وتدعو من أجل ذلك إلى الاعتصامات والإضرابات والتظاهرات.

ولا يشذ القضاء كسلطة دستورية عن الخضوع لتلك الرقابة، خصوصاً أن جوهر صلاحياته ليس مجرد تطبيق القوانين بل إحقاق الحق، وإقامة العدل، الذي هو «أساس الملك» بحسب القول المأثور. أما تلك التدخلات التي من

شأنها أن توقع القضاء في فخ التجاذبات السياسية فلا يمكن الحد منها، ومن الضغوطات التي يتعرض لها، إلا من خلال ضمان استقلال السلطة القضائية المنصوص عليه دستورياً. وذلك خلال سنّ النصوص التشريعية الدستورية والقانونية التي من شأنها ترجمة هذا المبدأ في الواقع. ويجب ألا يغيب عن البال أن القضاء عندما يعمل على إحقاق الحق، كما أسلفنا، يلجأ إلى الاجتهاد الذي يعتبر أحد مصادر التشريع الأساسية فيعمد بهذه الطريقة إلى سد النواقص في التشريع وإلى ابتكار أحكام قانونية بل إلى تفسير القوانين بشكل مغاير عن التفسير السائد عملاً بالقاعدة القائلة بأنه «لا ينكر تغير الأحكام بتغير الأزمان» ما يضع القضاء في مواجهة مستلزمات تغير الأوضاع الاقتصادية ـ الاجتماعية، والمفاهيم السياسية لما هو حق، وما ليس بحق.

أما الإعلام فإنه يعتبر في المجتمعات الديموقراطية المعاصرة بمثابة «سلطة رابعة» تضمن الشفافية في الحياة العامة ومنها بالطبع المؤسسات الدستورية بدون استثناء أو كما يقول بعضهم «صوت الذين لا صوت لهم» أي الأكثرية من المواطنين. غير أن ثمة مسألة تتصل بشكل وثيق بموضوع بحثنا وهي التي تتعلق بحق المحامين ونقابتهم في إعلان الإضراب دعماً لمطالب مهنية أو مطالب وطنية سياسية وهو ما جرى أخيراً

من خلال إعلان نقابة المحامين في بيروت الإضراب عن حضور الجلسات يوم 5/12 الجاري تنديداً باغتيال الزميل المرحوم هيثم طبارة وشجباً لأعمال الشغب ودعماً للمبادرة العربية وفقاً للصيغة التي تبنتها حكومة الرئيس السنيورة. لا نناقش الحق في التحرك تنديداً لاغتيال زميل بريء، ولا في حق النقابة في أن تتخذ في القضايا الوطنية الموقف السياسي الذي تراه. لكن السؤال الذي نطرحه هو المتعلق بحق المحامين ونقابتهم في اللجوء إلى أي تحرك يضر بمصلحة المتقاضين. هل أن أولئك الذين يضربون عن حضور الجلسات قد أخذوا رأي موكليهم؟ أم أن هؤلاء يصبحون في هذا الموضوع «كبش محرقة»؟ ألا توجد وسائل أخرى للتحرك لا تؤثر على حسن سير العدالة وعلى حقوق المتقاضين ـ مواطنين وموكلين؟

«النهار» 2008/5/19

هل تطال المحكمة الدولية

جرائم الحرب اللبنانية؟

من الرجوع إلى مشروع نظام المحكمة الخاصة بلبنان ذات الطابع الدولي الذي وضعه مجلس الأمن ووافقت عليه الحكومة اللبنانية الحالية لا بد له من أن يلاحظ أن المادة (1) من ذلك النظام أعطت المحكمة اختصاصاً يتيح لها النظر في أي جرائم مماثلة وقعت في أي وقت آخر سابق لجريمة قتل الرئيس رفيق الحريري. كما أن النظام المذكور يعطيها صلاحية محاكمة شخص سبق أن حاكمه القضاء اللبناني مهما كانت نتيجة الحكم الذي صدر في حقه، كما لها أن تتجاوز أي عفو صدر في حق المحكوم عليه، سواء أكان عفواً عاماً أم خاصاً. وقد تطرق بعض الباحثين إلى إمكانية تجريم الأعمال التي طاولت القوات الأميركية أو الفرنسية خلال العامين 1980 ـ 1982. غير أنه يمكن في رأينا الذهاب إلى أبعد من ذلك، ما دام مرور الزمن لا يسري، حسب نظام المحكمة، على الأفعال الجرمية التي يكون الزمن قد مرّ عليها حسب قانون العقوبات اللبنانية.

وعليه فلا شك، نظرياً على الأقل، أن في إمكان المحكمة ذات الطابع الدولي أن تلاحق وتحاكم أولئك الذين أقدموا خلال الحرب الأهلية اللبنانية، وما أكثرهم ويا للأسف، على ارتكاب جرائم الإبادة ومختلف الجرائم ضد الإنسانية في تلك الأثناء. ولكن ليس نظرياً فقط. يقول المثل الشائع: «عند تداول الدول احفظ رأسك!». والـلـه وحده يعلم كيف ستدول الدول في منطقتنا، منطقة الشرق الأوسط التي تنعقد فيها التحالفات وتنحلّ بين ليلة وضحاها بين اللاعبين الأساسيين في ساحاتها وملاعبها. عدو اليوم هو صديق البارحة، وصديق اليوم هو عدو البارحة. ألم نسمع أخيراً من ناظرة الخارجية الأميركية الآنسة كوندوليزا رايس أن عدو واشنطن الحالي لم يعد منظمة «القاعدة» بل إيران و«حزب الـلـه» اللبناني. أم نسينا أن الشيخ أسامة بن لادن كان صديق الولايات المتحدة العزيز في وجه السوفيات قبل أن يتحول إلى معدن الشرّ؟

وفي الوقت الذي نرى فيه أن بعض قادة الميليشيات الذين ارتكبوا هم وأعوانهم أبشع الجرائم في حق الإنسان في أثناء الحرب الأهلية اللبنانية من بين أشد المتحمسين للأخذ بمشروع المحكمة ذات الطابع الدولي بدون أدنى تعديل يستهدف حصر صلاحياتها بما هو متفق عليه فإن المرء

يتساءل هل يفكر هؤلاء جيداً في ما يمكن أن تصل إليه الأمور يوماً؟ ألم يسمعوا بمفعول «البوميرنغ» (Boomerang) أي مفعول الضربة الارتدادية التي تنطلق باتجاه الخصم، ثم تعود وتصيب الضارب إذا ما أخطأ الهدف؟

هل من جديد لدى المحكمة الجنائية الدولية؟

تطرقنا في مقال نشر في «السفير» (عدد 2009/2/17) تحت عنوان: «ملاحقة إسرائيل أمام القضاء: الوسائل والمراجع» إلى مسألة أثارت جدلاً وسجالاً بين رجال القانون. وهذه المسألة تتعلق بمعرفة ما إذا كان يجوز (كي لا نقول يجب) على المدعي العام لدى المحكمة الجزائية الدولية أن يباشر «تحقيقاً تمهيدياً» عندما يتلقى شكاوى من دول أو هيئات أو أفراد وقعت جرائم دولية بحقهم، وعلى أرض تلك الدولة، إذا لم تكن الأخيرة قد انضمت إلى معاهدة روما للعام 1998 التي أنشئت المحكمة بمقتضاها، وذلك باعتبار أنّ صلاحية هذه المحكمة تنحصر، مبدئياً، بالقضايا التي تثيرها دولة انضمت إلى تلك المعاهدة..

كان عدد لا بأس به من الحقوقيين، بمن فيهم لبنانيون وعرب، يعتبرون الأمر غير وارد، بل إنّ المدعي العام السيد لويس مورينو أوكامبو Ocampo قد سبق له أن اتخذ موقف الرفض ولا سيما بما يخص الشكاوى الثلاث التي قدمت إليه

من قبل الرابطة الأميركية (القارية) لحقوق الإنسان، والجمعية اليهودية ـ الفرنسية من أجل السلام، وجمعية الحقوقيين التقدميين في بلجيكا، حول جرائم إسرائيل في حرب تموز 2006.

ولقد اعتبر الكثيرون موقف المدعي العام هذا غير سليم قانونياً وربما كان ناجماً عن تداعيات موقف دولي يحاول بعضهم إشاعته وهو الموقف الذي يضع إسرائيل فوق المحاسبة.

غير أن الجرائم البربرية التي ارتكبتها إسرائيل بحق شعب غزة الشهيد قد أثارت تنديداً عالمياً غير مسبوق جعل الكثيرين يعيدون النظر في مواقفهم. ومن بين هؤلاء المدعي العام أوكامبو نفسه.

ففي مقابلة أجرتها معه أسبوعية «التايمز» الصادرة في 2009/2/3 صرح بأنه فتح «تحقيقاً تمهيدياً» في جرائم إسرائيل في غزة بعد تلقيه زهاء 210 شكاوى قدمها أفراد فلسطينيون ومنظمات غير حكومية بهذا الشأن. وأردف قائلاً إن لديه فكرة عما يجب عمله بشأن كون السلطة الوطنية الفلسطينية لا تعتبر دولة في مفهوم القانون الدولي العام، في حين اعتبرها الحقوقيون الفلسطينيون «دولة أمر واقع» تمارس سلطاتها على الأرض.

ولقد اعتبرت جريدة «ليبراسيون» الفرنسية في عددها

الصادر في 2009/2/5 أن تصريح أوكامبو هذا يشكل انقلاباً في موقفه السابق من الموضوع، وهو ما كان قد أفتى به خلال شهر كانون الأول 2008.

هكذا نرى التأثير الذي يمارسه الرأي العام على تطور المفاهيم القانونية بحيث تصبح هذه الأخيرة أقرب إلى العدالة، وأكثر رعاية لحقوق الشعوب ومصالحها.

إلا أن ثمة سؤالاً لن نتعب من تكراره وهو المتعلق بموقف الحكومات اللبنانية المتعاقبة والذي كان ولا يزال يتجلى في الامتناع عن الانضمام إلى معاهدة روما، ثم الامتناع عن تقديم شكاوى أو حتى عن القبول بصلاحية المحكمة الجنائية الدولية في قضايا «قيد النظر» وفقاً للفقرة (3) من المادة (12) من القانون الأساسي للمحكمة.

موقف الحكومات اللبنانية المتعاقبة هذا غير مفهوم. فهل هناك بين المسؤولين من يعطينا تفسيراً مقنعاً له؟

حول مقاضاة الدولة العبرية

جاءنا من المحامي ألبير فرحات: «تعقيباً على البحث الذي أجراه الأستاذ عباس صباغ وما ورد فيه على لسان الزميل ميشال توبني («النهار» في 2009/8/24)، أود أن ألفت إلى ما يأتي:

أولاً ـ ثمة حكم بالتعويض أصدرته محكمة العدل الدولية في لاهاي بسبب العدوان الذي شنته إسرائيل عام 1968 ضد مطار بيروت الدولي والذي أدى إلى أضرار جسيمة في منشآته وفي الأسطول الجوي لشركة طيران الشرق الأوسط. هذا الحكم صدر بناء على شكوى تقدمت بها الدولة اللبنانية، إلا أن الحكومات المتعاقبة لم تسعَ إلى تنفيذه وإلى تحصيل المبالغ المحكوم بها.

ثانياً ـ على أثر الجلسات التي عقدتها «محكمة الضمير العالمية» في بروكسيل العاصمة البلجيكية في شباط 2008، والتي كان لي شرف سماعي شاهداً فيها، جرى من جانب بعض الحقوقيين الدوليين تقديم شكاوى إلى النائب العام لدى المحكمة الجنائية الدولية لكي يفتح تحقيقاً فيها، وفقاً

للصلاحيات التي يتولاها بحكم نظام المحكمة، وهذه الشكاوى هي الآتية:

1 ـ الشكوى المقدمة من «الاتحاد الأميركي (القاري) للحقوقيين»، وهو العضو الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي ـ الاجتماعي للأمم المتحدة والتي وقعها الدكتور هوغو رويز دياز بالبوينا ممثل الاتحاد المذكور لدى مجلس حقوق الإنسان في جنيف.

2 ـ الشكوى المقدمة من «الاتحاد اليهودي ـ الفرنسي من أجل السلام» بشخص الحقوقية الفرنسية السيدة ميراي فانون ـ منديس فرانس عضوة الرابطة العالمية للحقوقيين الديموقراطيين والتي حملت أيضاً توقيع المحامية الإسرائيلية المعروفة الأستاذة ليا تسيميل وممثل الاتحاد الأميركي (القاري) للحقوقيين المشار إليه أعلاه.

3 ـ الشكوى المقدمة من المحامية البلجيكية الأستاذة سلمى بن خليفة باسم «منظمة الحقوقيين التقدميين» (بروكسيل) والتي استندت فيها، من جملة ما استندت، إلى الوقائع والمعلومات التي وردت لدى محكمة الضمير العالمية المذكورة.

ومما يجدر ذكره أن ميراي فانون ـ منديس فرانس والدكتورة هوغو رويز ديارز بالبوينا قد حضرا إلى لبنان خلال عدوان تموز 2006 وتعرضا للخطر وأجريا تحقيقات واسعة

في الجنوب وفي ضاحية بيروت الجنوبية، وذلك على همة المنظمات التي ينتمون إليها وبدون أي مساعدة من السلطات اللبنانية التي كانت قد قررت، كما جاء في البحث الذي نعقّب عليه، تخصيص مبالغ وافية وتكليف مكاتب محامين دوليين لدرس مسألة ملاحقة إسرائيل وتقديم الشكاوى اللازمة.

ومما يجدر ذكره أيضاً أن العديد من رجال القانون اللبنانيين لم يفهموا ضرورة الاستعانة بمكاتب محامين دوليين، في حين أن الخبرة القانونية اللازمة متوافرة في لبنان، إلا إذا كانت تلك السلطات من المؤمنين بأن «كل شي فرنجي برنجي».

4 ـ كما أن ثمة مسألة مهمة يجب لفت النظر إليها وهي أن الفقرة (3) من المادة (12) من النظام الأساسي لمحكمة الجزاء الدولية تنص على أنه إذا كانت توجد جريمة قيد البحث أمام المحكمة، كم هي حال تلك التي عرضت أمام النائب العام من جراء الشكاوى المشار إليها أعلاه والتي لم يرفضها، فإنه يجوز للدولة غير المنضمة إلى معاهدة روما التي أنشئت المحكمة بمقتضاها (كما هي حال لبنان) أن تعلن قبولها بممارسة المحكمة صلاحياتها في الموضوع، وذلك بواسطة إعلان تودعه لدى كاتب المحكمة.

وقد نصت القاعدة رقم 44 التي تحكم إجراءات المحكمة

على أن من حق كاتب المحكمة، كلما كانت هناك شكوى، أن يستعلم سراً، بناء على طلب يوجهه المدعي العام إليه، من الدولة المعنية عن وجود نية لديها لإصدار الإعلان المنصوص عليه في الفقرة (3) من المادة (12) أعلاه، أي إعلانها قبولها بأن تمارس المحكمة صلاحياتها في الموضوع.

ثمة سؤالان يطرحان على السلطات اللبنانية ولا سيما على وزارتي العدل والخارجية: «هل في نيتهما إصدار مثل ذلك الإعلان؟ وهل اتصل كاتب المحكمة بها سراً لسؤالها عما إذا كانت ترغب في إصدار الإعلان المذكور؟ وفي حال الإيجاب، ماذا كان الجواب؟».

«النهار» 2009/8/26

ديموقراطية الفوسفور،

و«المواقع السوداء»، ونهش الكلاب...

ليل نهار يكرز علينا الرئيس بوش وناظرة الخارجية كوندوليزا رايس بالديموقراطية التي يريدون تصديرها إلينا نحن الذين نعيش في القرون الوسطى ويلتزم بعضنا بأديان تنادي بالعنف وتستبيح التكفير والقتل.

إن هذه المزاعم تستدعي منا وقفة عند تلك الديموقراطية التي تمارسها الولايات المتحدة. الشواهد السوداء أكثر من أن تحصى. سوف نكتفي هنا بما نشرته وكالات الأنباء والصحافة العالمية في الأيام الأخيرة.

نبدأ بما أدلى به أحد مشاة البحرية الأميركية جين انغلارت الذي استمعت في منزله بولاية كولورادو شبكة الإعلام الإيطالية «راي ـ نيوز 24». قال: «لقد رأيت أجساد النساء والأطفال المحترقة. إن الفوسفور الأبيض ينفجر ويأخذ شكل غمامة. وفي هذه الحالة فلا يمكن لمن يتواجد في حلقة قطرها 150 متراً أن ينجو بنفسه، فهو يحرق الأجساد حتى العظام». وأكدت المقابلة أن القوات الأميركية قد استخدمت

الفوسفور الأبيض ضد المدنيين لدى اقتحامها مدينة الفالوجة في تشرين الثاني (نوفمبر) 2004. وأكد العديد من المنظمات غير الحكومية أن 800 مدني على الأقل قد قضوا نحبهم أثناء الحصار الذي دام عدة أسابيع.

وأن الفوسفور الأبيض الذي يستخدم نظرياً من أجل إضاءة المواقع المعادية في الظلام هو مادة كيميائية شديدة الفعالية.

كما أن التحقيق الذي أجراه الصحافيان موريزيو توريالتا وسيغريدو راندتشي تحت عنوان «المجزرة المخفية» قد استند إلى وثائق مصورة للأجساد التي تفحّمت.

وقد استند التحقيق أيضاً إلى الإفادات التي أعطاها مدنيون، وكذلك الدكتور محمد طارق الدراجي أحد العلماء المقيمين في الفالوجة الذي صرح قائلاً: «لقد هطلت أمطار من النار فوق المدينة. وقد أخذ أولئك الذين أصابتهم تلك المواد بالاحتراق. احترقت أجسادهم أما ملابسهم فظلت سليمة»!

وعلى صعيد آخر كشفت «الواشنطن بوست» الصادرة في 2 تشرين الثاني (نوفمبر) الجاري معلومات جديدة عن «السجون ـ الأشباح» التي أقامتها وكالة المخابرات المركزية الأميركية (السي. آي. إي) والتي يجري فيها، خارج الولايات المتحدة، احتجاز المتهمين بالإرهاب واستجوابهم، تلك السجون التي تطلق عليها وثائق الكونغرس ووزارة العدل

الأميركية اسم «المواقع السوداء» والتي أقيمت في تايلاند وبولونيا ورومانيا. كما أشيع أن سجون مماثلة تابعة للمخابرات المركزية الأميركية قد أقيمت في كل من المجر، وتشيكيا، وسلوفاكيا وبلغاريا وهي البلدان التي وفدت إليها الديموقراطية بعد سقوط جدار برلين. كل هذا فضلاً عن معتقل غوانتنامو الرهيب. وعن حقائق التعذيب التي كشف عنها في سجن أبو غريب وغيره من سجون العراق «الديموقراطي».

وكان نائب الرئيس ديك تشيني، ومدير السي. آي. إي بورتر غروس قد طلبا من الكونغرس مؤخراً إعفاء موظفي أجهزة الاستخبارات الأميركية من مفاعيل القانون الأميركي الجديد الذي منع المعاملة الوحشية والمذلة بحق السجناء. وليس في كل ذلك ما يدعو إلى الدهشة فإن جورج بوش كان قد وقّع بعد انقضاء ستة أيام على هجمات 11 أيلول 2001 مذكرة سرية تتضمن تعليمات تولي (السي. آي. إي) صلاحية نقل المشبوهين إلى خارج الولايات المتحدة دون أن تكون ملزمة بطلب موافقة البيت الأبيض أو وزارة العدل بكل حالة.

وقد أكدت منظمة الصليب الأحمر الدولية حصول حالات اختفاء لأشخاص محتجزين من قبل السلطات العسكرية والأمنية الأميركية. وفي حين أن اتفاقيات جنيف للعام 1949 تعترف لمندوبي الصليب الأحمر الدولي بالحق في دخول

الأماكن التي يحتجز فيها أسرى الحرب والمدنيين الذين يجري احتجازهم في نطاق النزاعات الدولية إلا أن هذه الصلاحية قد ألغيت بعد أن عمدت الولايات المتحدة، خلافاً للقانون الدولي، إلى اعتبار «الإرهابيين» فئة خاصة من السجناء لا ينطبق عليهم لا وصف أسرى الحرب، ولا المدنيين الذين يجري احتجازهم ضمن نطاق النزاعات المسلحة، ولا حتى مجرمي الحق العام.

ولعل أحدث مآثر الديموقراطية «الأميركانو ـ إسرائيلية» هو ما تناقلته الصحف من إقرار الجيش الإسرائيلي بأن جنوده الذين قتلوا القيادي في «كتائب شهداء الأقصى» شجاع بلعاوي أطلقوا النار عليه بدم بارد بينما كان جريحاً وملقى على الأرض، كما تركوا الكلاب تنهش جسده. كما أقرت إذاعة العدو بأن الشهيد لم يكن مسلحاً...

في اليوم نفسه دعت كوندوليزا رايس «إلى تفكيك البنى التحتية للإرهاب» في كلمة ألقتها أمام مؤتمر معهد الصبّان لدفع الحوار في القدس المحتلة، كما شدد شارون في المناسبة نفسها من أنه «لن يكون ممكناً قبول وضع لا تسلم فيه المنظمات الإرهابية سلاحها».

وبعد ذلك يتساءلون عن سبب تنامي ظاهرة «الإرهاب».

في القانون الدولي

عمليات المقاومة في أرض العدو

عاب الرئيس السنيورة في المؤتمر الصحفي الذي عقده بمناسبة الذكرى الأولى للعدوان الإسرائيلي، على «حزب الـلـه» تجاوزه «الخط الأزرق» وقيامه بخطف جنديين إسرائيليين مما استتبع الرد الإسرائيلي، على حد قوله.

وعلى غراره رأى حزب الكتلة الوطنية أن «حزب الـلـه بخرقه الخط الأزرق لاختطاف الجنديين أعطى إسرائيل مبرراً تجاه المجتمع الدولي لتوجيه ضرباتها» متهماً الحزب بالعمل بناء على إرشادات خارجية ضد مصلحة لبنان. فهل أن القانون الدولي العام يبيح لحركات المقاومة العاملة في أراضي بلادها الواقعة تحت الاحتلال أن تقوم بعمليات داخل حدود العدو المحتل؟

إلا أنه يؤخذ على الاثنين، قبل الجواب على هذا السؤال، اعتبارهما الخط الأزرق وكأنه الحدود الدولية بين لبنان وإسرائيل، في حين أن الأمر ليس كذلك مطلقاً سواء في عرف الأمم المتحدة نفسها، أو في عرف القانون الدولي، لا سيما وأن السلطات اللبنانية قد تحفظت على ذلك الخط

في مواضع كثيرة، مما دفع بالجيش اللبناني مؤخراً إلى نزع تخوم وضعتها «اليونيفيل» عند هذا الخط.

وبالواقع إذا عدنا إلى اتفاقية جنيف المتعلقة بمعاملة أسرى الحرب، فإن المادة (4) من الاتفاقية قد وضعت «تشكيلات المقاومة غير النظامية» تحت حماية القانون الدولي. وتشمل هذه الحماية تلك التشكيلات سواء أقدمت على عملياتها داخل أراضيها أو داخل أراضي العدو، بحيث إن مجال عملها يمكن أن يمتد إلى كل المدى الإقليمي للعدو بما في ذلك المجال الجوي والبحري التابع لهذا المدى الإقليمي، ومن باب أولى «أعالي البحار».

بل وأكثر من ذلك فقد رعى القانون الدولي حق المقاومة في القيام بعملياتها في تلك الأراضي «الواقعة تحت رقابة العدو المحتل» فيما إذا كان هذا المحتل يفرض رقابته على أراض غير أراضيه وغير أراضي البلد المحتل.

وقد علق فقهاء القانون الدولي على هذا المفهوم الأخير بالقول أنه «يتخذ طابعاً جوهرياً: فهو يقدم ضمانة صريحة لحركات المقاومة الشبيهة كتلك التي ظهرت خلال الحرب العالمية الثانية». ولا يتوانى الباحثون المعاصرون عن الإشارة إلى ذلك القطع الذي أحدثته هذه الصيغة الجديدة مع القواعد التقليدية التي كانت تأخذ بها لاهاي (لطفاً مراجعة: «اتفاقية جنيف حول معاملة أسرى الحرب» ـ الكتاب الثالث،

ص 66، اللجنة الدولية للصليب الأحمر ـ إصدار العام 1958، جنيف).

ولقد سبق لإسرائيل أن أقرت هي والولايات المتحدة وذلك في «اتفاق نيسان» الشهير بحق المقاومة القيام بعملياتها ضد العدو حتى في أرضه، بشرط عدم استهداف المدنيين.

وهكذا يتبين لنا وجود غاية سياسية، مخالفة للقانون الدولي ولمصلحة لبنان الوطنية، وراء تصريحات الرئيس السنيورة وحزب الكتلة الوطنية بهذا الصدد. وهي غاية لا يمكن تغطيتها على سبيل المثال بأقوال من نوع تلك التي صدرت في بيان حزب الكتلة الوطنية والتي اتهمت «حزب الـلـه» بأنه «ينفذ أوامر إيران وسوريا، ويسفح الدم اللبناني كرمى لعيونهما».

مرة أخرى يذهب بعضهم إلى أبعد مما ذهب ويذهب إليه العدو سواء في «اتفاق نيسان» أو في تقييم أسباب حرب تموز ونتائجها. قليل من الحياء يا قوم!

القضاء بين المحاسبة والمهاترة

لا شك في أن أحكام القضاء قابلة للإبطال عن طريق سلوك سبل الطعن العادية وغير العادية، وأن هذه الأحكام تخضع لنقد الفقه. بل أكثر من ذلك فإن القضاء أسوة بغيره من السلطات الدستورية عرضة لرقابة الرأي العام، وإلا فما معنى أنه يلفظ أحكامه باسم الشعب اللبناني الذي هو، على غرار ما هو معتمد في النظم الديموقراطية، مصدر جميع السلطات، وما معنى علانية المحاكمة التي هي إحدى الركائز الأساسية للنظام القضائي؟

إلا أن إعمال هذه الرقابة وتلك المحاسبة شيء وما نشهده حالياً في بعض وسائل الإعلام هو شيء آخر تماماً. إنه يدخل إلى حد كبير في باب المهاترة، ويؤدي إلى الانتقاص من حصانته.

ولا يعني ذلك أننا نعتبر القضاء معصوماً، أو أنه لا يجوز تناول أحكامه وسلوكه بواسطة وسائل الإعلام عملاً بمبدأ حرية القول، أو أنه لا يعرف الفساد، إلا أن الطريقة التي يتناولها به بعضهم ليست طريقة خاطئة فحسب، بل ضارة أيضاً.

وبالواقع فإن من يستفيد من «شرشحة» القضاء هم الفاسدون باعتبار أن هؤلاء يساوون أنفسهم بالجميع، كما يستفيد من ذلك الفاشلون من بين المحامين وسماسرة الفساد الذين يستغلون هذا الوضع لتبرير فشلهم أمام موكليهم أو لابتزاز المال من الناس بداعي رشوة هذا القاضي أو ذاك. أما المتضرر الأكبر فهو الجسم القضائي برمته.

وإذا كنا لا نريد البتة الدفاع عن الفساد إلا أن التركيز على حالات فردية يجري على حساب نقد الأسباب البنيوية التي تقف وراء الفساد، وأولها عدم استقلال السلطة القضائية التي تصبح، كما هي اليوم، وإلى حد كبير رهينة للسلطة التنفيذية وتدخلاتها. أما ثانيها فالطائفية التي لا تكتفي بعدم وضع الرجل المناسب في المكان المناسب، والتي يستعين بها الفاسدون للتخلص من أعباء فسادهم حفاظاً على «كرامة الطائفة»، وعملاً بمبدأ «التوافق» الكاذب، الذي لا يجيز ملاحقة مرتكب ينتمي إلى طائفة ما لم يلاحق مثيلاً له والذين يهللون لهذه الحملة قائلين إن «الزمان قد دار دورته»، وأنهم إذا كانوا قد أحيلوا على القضاء في الماضي، فإن وزارة العدلية كلها قد أصبحت طوع بنانهم؟

ويبدو خطر هذا الأسلوب الفضائحي في معالجة الفساد في الجسم القضائي من خلال كونه يغيّب القضايا الكبيرة التي ينبغي لها أن تكون موضع نقد وسجال وهي تلك المتعلقة

بمبادىء «الحق في التقاضي» و«مجانية العدالة» ومبدأ قرينة البراءة الذي يطيح به بعض القضاة عندنا بفعل التدخلات في قضية ذات أبعاد وطنية ويجري استبدال تلك القرينة بأخرى لفظتها البشرية منذ القرون الوسطى ألا وهي «قرينة الإدانة».

على أن كل ذلك لا ينفي مسؤولية القضاء عن حال العدالة عندنا، ذلك لأن الرأي الغالب في الجسم القضائي لايزال ذلك الذي لا يعترف بواجبات القاضي كمواطن. ألوهية كاذبة تدغدغ المشاعر ولكنها تنتقص من صفة أساسية لدى كل إنسان وهي أنه مواطن تترتب له حقوق ولكن أيضاً تترتب عليه واجبات سياسية بالمعنى الحقيقي للسياسة.

بهذا المعنى نوافق على ما جاء في المقال الذي نشره الأستاذ جهاد الزين تحت عنوان «قضاء بلا قضية» («النهار» عدد 2008/7/22) والذي نادى فيه القضاء بأن يتعاطى مع «القضايا الكبرى» التي تتجاوز في نظره «الروح الوظيفية» وعبّر فيه عن مفاجأته كمراقب بتلك «الوحدانية النقابية» المسيطرة على الجسم القضائي اللبناني في بلد المجتمع والدولة فيه مأزومان، بحيث يبدو هذا الأخير وكأنه بلا قضية.

نعم، حريّ بالقضاء قبل كل شيء أن يطرح مسألة استقلاليته كسلطة دستورية مع كل ما يتطلب ذلك من إضافات على الدستور الذي لا يتناول القضاء إلا في مادة وحيدة يتيمة

لا تسمن ولا تغني من جوع، وأن يطرح مسألة المحاكم الاستثنائية القائمة عندنا ولا سيما المجلس العدلي الذي لا تقبل أحكامه أي طريقة من طرق الطعن العادية أو غير العادية والذي سبق للانتداب الفرنسي أن استحدثه لقمع النضال الوطني في سبيل الاستقلال.

2008/9/5

القضاء بين السيد والمشنوق

لم يكتف اللواء السيد بتكرار الاتهامات التي كان قد سبق له أن وجهها إلى بعض القضاة إثر إطلاق سراحه بعد احتجاز حريته لمدة أربع سنوات على ذمة ذلك التحقيق الذي يمكن القول أنّ أحداً لم يباشره قانونياً. هذه المرة لجأ السيد إلى التحقير والقدح والذم، مما أفسح في المجال للمهاترة التي ضاع معها الأهم، ومما أفسح في المجال لردود من النوع نفسه. من تلك الردود ما جاء على لسان النائب نهاد المشنوق الذي ردّ الصاع على الصعيد الشخصي، دفاعاً عن أحد القضاة دون غيره، وما ورد أيضاً في بيان لكتلة العميد كارلوس إده الذي جانب أيضاً صلب الموضوع، وتولى الدفاع عن قاض آخر بعينه دون غيره. إلا أن الاثنين اتفقا أيضاً على أمر آخر هو أن يتولى كل منهما الدفاع عن «ابن طائفته» دون الدفاع عمن ينتمي إلى «الغوئيم» (goïm) .

وسط هذا السجال الذي شارك فيه العديدون غيرهما كان القضاء هو الضحية وكأن هناك «تواطؤاً موضوعياً» (complicité objective) لدى الطبقة السياسية عندنا على عدم

طرح السؤالين الوحيدين الجديرين بالطرح لدى البحث في حال القضاء وهما: هل أن القضاء عندنا سلطة دستورية؟ وهل أن القضاء عندنا سلطة مستقلة؟

يرغب المرء في أن يجد جواباً عن هذين السؤالين في البيان الذي أصدره مجلس القضاء الأعلى حول هذه المسألة ولكن عبثاً. ذلك لأنه تحت الإدلاء بالترفع عن الصغائر غابت المساءلة والمحاسبة بحق هذا وأولئك.

رأس المعصية في الموضوع موجود لدى الحكم، لدى السلطة السياسية التي أقرت علناً، وربما أكثر من اللازم، بأن قضاءنا غير مستقل وغير موثوق به. وإلا لماذا كنا بحاجة إلى لجنة تحقيق دولية، ومحكمة دولية خاصة، لملاحقة مرتكبي جريمة اغتيال الرئيس الحريري. قالوها على رؤوس الأشهاد آخذين على قضائنا عدم أهليته، ثم أعطوا عذراً أقبح من ذنب هو أن هذه السلطة عاجزة عن حماية قضاتها بما يعني أن هذا البلد بحاجة إلى وصاية.

كلا، غير صحيح أن جمهرة قضاتنا تخشى في الحق لومة لائم. ويمكن القول أنّ «قضاة الجنة» عندنا أكثر عدداً من «قضاة النار» الذين أشار إليهم الحديث الشريف، وبرغم ما جاء فيه من أن «القضاة ثلاثة: واحد في الجنة واثنان في النار». إنهم تلك القاضيات وأولئك القضاة الذين يقضي عليهم بالأشغال الشاقة لكي ينظروا في كل جلسة، ومرتين

في الأسبوع، في أكثر من 70 ملفاً، ويجري تكليفهم بأعمال إضافية، كل ذلك لقاء رواتب لا تقيهم، هم وعائلاتهم، قيظ الصيف، وزمهرير الشتاء.

لكن كيف تريدون للقاضي أن يقاوم الوعيد والضغط إذا كان أربعة من خيرة قضاة لبنان قد اغتيلوا بالرصاص وهم على قوس المحكمة ومضت سنوات وسنوات، وما زال المجرمون، الفاعلون والمحرضون، المعروفون بأسمائهم وأمكنة إقامتهم، يسرحون ويمرحون إلا من وقع منهم بسبب «حظه العاثر» في أيدي رجال الأمن؟

وإذا جئنا إلى الدستور فإننا لن نجد فيه سوى مادة عابرة هي المادة 20 تنص على «السلطة القضائية التي تتولاها المحاكم» في حين يخصص هذا الدستور فصولاً كاملة للسلطتين التشريعية والإجرائية، بحيث تبدو الأولى وكأن حالها هو حال الأيتام في مآدب اللئام. كل هذا بالرغم من أن هناك اقتراحاً بقانون قدمه الرئيس حسين الحسيني ويحمل معه تواقيع رؤساء وزارات سابقين وأعضاء بارزين في المجلس النيابي، ما زال نائماً منذ سنوات طويلة في أدراج المجلس، بالرغم من أنه اقتراح قانون جدّي وتفصيلي يأخذ بالمعايير الدولية التي من شأن الأخذ بها ضمان قيام سلطة قضائية مستقلة. ذلك لأن المسألة ليست مسألة صفات القاضي الشخصية

واستقلاله عن المؤثرات السياسية والطائفية والعشائرية السائدة في مجتمعنا. المسألة تتعلق باستقلال القضاء كمؤسسة، إما أن يكون القاضي كفرد عادلاً أو ظالماً فهي مسألة كانت مطروحة في الماضي على مدى التاريخ وستبقى مطروحة حتى نهاية التاريخ، إذا كانت له نهاية.

لكل دولة قضاؤها. ولكل نظام سياسي قضاؤه. لكن هل معنى ذلك أن إصلاح القضاء يجب أن ينتظر إعادة بناء الدولة وإعادة بناء نظامها السياسي؟ لا شك في أن هذا هو الأهم، إلا أن أية إعادة بناء للدولة وللنظام السياسي لا يمكن أن تتحقق بدون قضاء مستقل بحيث تصبح هذه المسألة قضية سياسية بامتياز ينبغي على القضاء خوضها مهنياً وسياسياً على السواء دون أن يخشى اتهامه بأنه «يتعاطى السياسة»، إذ إنه شتان بين سياسة المحاصصة على الفساد وسياسة السعي لاستبدال الطغيان بالديمقراطية، لما فيه صالح الأكثرية من الناس الذين يفتشون عن أبسط حقوق الإنسان الطبيعية فلا يجدونها بين أكوام نفايات الفساد والطائفية في وطن تلك «الكم أرزة العاجقين الكون».

هل لا يزال الجزاء يعقل الحقوق؟

بتاريخ 5 آذار 2007 صدر القانون الفرنسي الرقم 291 الذي أدخل تعديلات جوهرية على قانون أصول المحاكمات الجزائية. ووفقاً لأسبابه الموجبة، فإن الدواعي التي دفعت إلى إقراره متعددة: بدءاً بذلك «الخلل الدراماتيكي» الذي تعاني منه المؤسسة القضائية وحسن سير العدالة والذي كشفت عنه بصورة خاصة قضية «أترو» (Outreau) ، مروراً بالانتقادات التي كانت توجه إلى قضاة التحقيق والتي كشفت عنها تلك القضية أيضاً، وصولاً إلى ضرورة الأخذ بتعديلات تضمن المزيد من الضمانات للحرية الشخصية، بحيث ينبغي التأكيد على الطابع الاستثنائي للتوقيف الاحتياطي، وتعزيز حماية الأحداث الجانحين ـ كل ذلك مع ضمان العجلة في سير الإجراءات القضائية.

وعملاً بكل ذلك فقد تضمن القانون الجديد 15 مادة عدلت أحكام قانون أصول المحاكمات الجزائية، ومواد عديدة أخرى أدخلت أحكاماً جديدة فيه.

وبالنسبة إلى قضاء التحقيق فإن عزلة قاضي التحقيق كانت مثار انتقاد منذ زمن سابق لا سيما عندما يتعلق الأمر بقاض

شاب، لم يكتسب بعد المعرفة والتجربة اللازمتين للنظر في قضايا معقدة ومتشعبة. ومن أجل تلافي هذا النقص أقر القانون الجديد جماعية التحقيق Collegialité حيث يتولى هذا الأخير أكثر من قاض واحد، سواء في المكان نفسه، أم على مستوى جغرافي أوسع.

ويمكن أن يصدر طلب الإحالة إلى أكثر من قاضي تحقيق واحد (co-saisine) من الأفرقاء، أو من قبل رئيس الغرفة الاتهامية حتى بدون موافقة قاضي التحقيق الواضع يده على القضية، سواء أكان الأمر يتعلق بجنايات أم حتى بقضايا جنح ذات تعقيد خاص.

وقد أكدت النصوص الجديدة على الطابع الاستثنائي للتوقيف الاحتياطي بحيث لا يجري اللجوء إليه إلا بوصفه الملاذ الأخير أثناء التحقيق، وبحيث يجري تعزيز الضمانات لتلافي توقيف أو استمرار توقيف الأبرياء. ولحظت في هذا السبيل إلزامية حضور المحامي أثناء التحقيق الأولي أمام الضابطة العدلية مع تحديد المدة القصوى للوضع في النظارة (المواد 4 و5)، وإمكانية تأجيل هذا التحقيق من قبل قاضي الحريات من أجل ضمان اللجوء إلى الرقابة القضائية، وكذلك تعزيز رقابة الهيئة الاتهامية على أوجه الإجراءات الجارية (المادة 5) فضلاً عن طابع العلانية لما يدلي به فيما يتعلق بالتوقيف الاحتياطي، إلا في حالات استثنائية محددة على وجه الحصر.

وقد جاء في الأسباب الموجبة أن جميع هذه الأحكام التي تنظّم التوقيف الاحتياطي من شأنها أن تضمن بصورة فعالة ومنظمة تفادي الاختلالات المشابهة لتلك التي لوحظت في قضية «أوترو» Outreau ، وبصورة خاصة إجراء دراسة نصف ـ سنوية من قبل الهيئة الاتهامية التي لم تعد ملزمة بتطبيق قاعدة «الموضوع الوحيد» للاستئناف في موضوع التوقيف الاحتياطي. وقد نص القانون الجديد على تحسين طابع العلانية le contradictoire خلال التحقيق الأولي والابتدائي معاً، وذلك من خلال تدابير عديدة لا مجال لسردها في هذه العجالة. أما ما جاء في هذه النصوص حول تسريع الإجراءات الجزائية فإن أهم ما في الأمر هو ما ورد في المادة (20) من القانون الجديد، حول الحد من مفاعيل قاعدة «الجزاء يعقل الحقوق». فد أضيفت فقرة جديدة على المادة (4) من قانون أصول المحاكمات الجزائية الفرنسي الذي كان ينصّ على ما يلي:

«المادة 4: إنّ الدعوى المدنية بطلب التعويض عن الضرر الذي ألحقه الجرم التي تنص عليها المادة (2) يمكن أن تقام أمام القضاء المدني، منفصلة عن دعوة الحق العام.

إلا أن الحكم في هذه الدعوى لا يصدر طالما لم يفصل نهائياً في الدعوى العامة عندما يكون قد جرى تحريكها».

أما الفقرة المضافة فتنص على ما يلي:

«إن تحريك الدعوى العامة لا يستلزم وقف الفصل في الدعاوى الأخرى التي تكون قد أقيمت أمام القضاء المدني مهما كانت طبيعتها، حتى ولو كان القرار الذي سيصدر من قبل المرجع الجزائي من شأنه أن يمارس، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، تأثيراً على الدعوى المدنية». وكان قد سبق لنقابة المحامين في باريس أن قدمت في 22 آذار 2006 إلى رئيس الجمعية الوطنية الفرنسية اقتراحاتها الهادفة إلى تحقيق الإصلاح القضائي، على ضوء تلك الاختلالات التي كشفت عنها «قضية أوترو». ومن ضمن هذه الاقتراحات إلغاء المعهد الوطني للقضاة واستبداله بمعهد وطني للحقوق يضم القضاة والمحامين معاً، وإلغاء منصب قاضي التحقيق juge d'instruction وفصل وظائف القضاة (الجالسين) عن قضاة النيابة العامة (الواقفين) والأخذ بمعونة المحامي منذ التحقيق الأولي أمام الضابطة العدلية، وعدم القبول بتجاوز مهلة الوضع في النظارة grade a vue الأربع والعشرين ساعة.

كما يجدر التنويه بأن التعديلات التي أدخلت على أصول المحاكمات الجزائية بمقتضى القانون الجديد لم تأخذ، موقتاً، إلا بقسم من الاقتراحات التي وردت في تقرير اللجنة التي عهد إليها رئيس الجمهورية في كانون الثاني 1997 دراسة احتمال قطع الصلة ما بين النيابة العامة ووزارة العدل، ولضمان إقرار الوسائل التي من شأنها تعزيز الأخذ بقرينة

البراءة. وقد ضمت اللجنة المذكورة قضاة (عدليين وإداريين) ومحامين وجامعيين (أساتذة قانون ولكن أيضاً أساتذة فلسفة) وموظفين كباراً، وصحافيين وترأسها القاضي بيار تروش Pierre Truche الرئيس الأول لمحكمة النقض.

هذه هي لمحة جزئية ومختصرة عن التعديلات التي أدخلها القانون الجديد على أصول المحاكمات الجزائية، والتي نرى الاستفادة منها في واقعنا القانوني اللبناني، بما يضمن المزيد من العدالة والضمانة للحريات.

«السفير» 2007/10/19

«الآداب أمام القضاء»

«من يبدأ بحرق الكتب، ينتهي بحرق البشر»

(الشاعر الألماني

هانريش هاينه)

أقام السيد فخري كريم، الذي هو غنيّ عن التعريف، دعوى جزائية أمام محكمة المطبوعات في حق مجلة «الآداب» الممثلة بشخص الدكتور سهيل إدريس والدكتورة عايدة مطرجي إدريس والدكتور سماح إدريس بصفته كاتب المقال، وذلك بجرم القدح والذم بسبب الافتتاحية المنشورة في العدد 5 ـ 6 أيار ـ حزيران 2007 بعنوان:

«نقد الوعي (النقدي) ـ كردستان العراق» والتي تناولت «مهرجان المدى الثقافي الخامس» الذي أقيم في أربيل عاصمة إقليم كردستان الذي نظّمه السيد فخري كريم، برعاية رسمية من الرئيس العراقي جلال الطالباني.

ولكن ماذا جاء في افتتاحية الدكتور سماح إدريس؟ لقد تناول الكاتب محاور عدة أولها: «الدور الإسرائيلي في كردستان العراق» والذي أشار فيه إلى ما هو معروف وشائع

عن أنشطة «الموساد» في الإقليم، والأعمال التي يتولاها الطرفان الإسرائيلي والكردي بالتعاون مع شركات غربية في ميدان البنى التحية والتوسع الاقتصادي فضلاً عن الأنشطة الأمنية المشتركة، الظاهرة منها والخفية، والتي ليس أقلها قيام ضباط العدو بتدريب قوى الأمن الكردية في مخيم سري معروف باسم (camp-x) على «مكافحة الإرهاب». وفي محور ثانٍ تطرق الكاتب إلى أوضاع حقوق الإنسان ولا سيما المرأة في كردستان، مستنداً إلى ما جاء في تقرير «بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق»، والذي عبر عن «قلق جدي» لحال الإنسان ولا سيما المرأة والسجناء. ثم تناول الكاتب في محور ثالث مسألة المسؤولية السياسية والجرمية عن تدمير كردستان العراق، بما يتعدى دور الولايات المتحدة ونظام صدام حسين، وبما يكشف عن مسؤولية القيادات الكردية في الموضوع من خلال استدعاء مسعود البرازاني قوات الجيش العراقي من أجل سحق عدوه اللدود جلال الطالباني واستنجاد هذا الأخير بالجيش الإيراني على عدوه اللدود أيضاً، ما أدى إلى اقتتال دام أكثر من سنتين ذهب ضحيته الألوف من أبناء الشعب الكردي الأبرياء، وقيام قوات جلال الطالباني بقتل العشرات من النصيرات والأنصار الشيوعيين العرب الذين كانوا يقاتلون نظام صدام حسين، وهو الأمر الذي بيّنه بالتفصيل الشاعر العراقي سعدي يوسف في مدونته

التي حملت عنوان «جلال الطالباني إلى المحكمة الجنائية الدولية في لاهاي».

وبصفته «كبير مستشاري رئيس الجمهورية العراقية» السيد جلال الطالباني، كما يعرُف السيد فخري كريم عن نفسه، فإن الكشف عن هذه الحقائق أثار حفيظته، مثلما أثارها ما نقل سماح إدريس مما هو معروف وشائع عن حاضره وماضيه منذ كان عضواً في الحزب الشيوعي العراقي إلى أن طرد من صفوفه، إلى يومنا هذا، وكلها معلومات وردت على لسان مراجع موثوق بها وعلى لسان المثقفين العراقيين الكبار.

هذه كانت الوقائع التي عرضتها «الآداب»، حرصاً منها على رسالتها في الكشف عن مصادر الخطر الذي يتعرض له المثقفون العراقيون والعرب من جراء أنشطة ظاهرها الرحمة وباطنها العذاب. وجاء ذلك عن حسن نية باعتبار أن هذه الأخيرة لا تنتفي عندما تكون الوقائع المدل بها صحيحة وغير مفتعلة.

غير أنه ليس في الإمكان قول الشيء نفسه عن السيد فخري كريم إذ إن شهوة الانتقام هي التي تغلبت لديه، فهو استنكف عن استعمال حقه في الرد، وهو الحق الذي أولته المادة (6) من قانون المطبوعات لكل من يعتبر أن مطبوعة ما قد تناولت شخصه بما ليس فيه، بحيث تلزم هذه الأخيرة بنشر الرد في المكان عينه الذي ورد فيه الخبر المشكو منه بالأحرف عينها.

هذا الموضوع تناوله رهط من المثقفين اللبنانيين والعرب الكبار الذين أصدروا بياناً دعوا فيه إلى الأخذ بـ «ميثاق شرف بين أنصار الكلمة الحرة» يمتنعون بمقتضاه عن مراجعة القضاء كلما وافق المشكو منه على نشر الرد الصادر عن الشاكي. هل هذه دعوة إلى تحريم اللجوء إلى القضاء وإبطال مفعول القانون كما جاء في المقال الذي كتبه الأستاذ عباس بيضون تحت عنوان «أبعد من حرية الفكر» («السفير» 2008/1/25) والذي أبدى في نقده لميثاق الشرف المقترح عدم فهمه معنى «كل هذا الإيمان والشجب عند لجوء الناس إلى العدل الذي يحكم لهم أو عليهم بموجب شريعة جامعة» معتبراً أن: «ميثاق الشرف وموقعيه يعارضون حرية الفكر بالقانون والعدل الذي من حقهم تجاوزهما»، خالصاً إلى أن ذلك يشكل «مقدمات العيش خارج القانون» غافلاً عن أن أصحاب ميثاق الشرف قد اشترطوا في دعوتهم، كما أسلفنا، أن يكون الناشر قد امتنع عن نشر الرد.

أما بالنسبة إلى القانون فإننا نستعيد هنا ما قاله عنه جورج شحادة في «سهرة الأمثال»: «إن في استطاعتي أن أنزّه فيلاً في القانون. كل شيء يمر من خلاله. كل شيء إلا الفقير»... نعم يجب أن ننظر إلى القانون على حقيقته فما يعتبر عادلاً اليوم قد يعتبر ظالماً غداً بصرف النظر عما هو

حال قانون المطبوعات اللبناني. البارحة كان توجيه أي انتقاد إلى الحكام يعتبر «سباً للسلطان»، وكانت أدنى عقوبة لهذا «الجرم» هي فك رقبة الناقد. أما المحاكم فإنه إذا كان المفروض فيها أن تحكم بالعدل حسبما يقال فإنها مقيدة بالقانون. ما نعتبره خطيراً في محاكمات الأستاذ عباس بيضون هو النص على القبول بالأمر الواقع دولة وقانوناً في مواجهة محاولة من محاولات التغيير التي نادى بها موقعو ميثاق الشرف، وبصرف النظر عن أحقية ما يدعون إليه.

تبقى هناك مسألة نرى ضرورة الإشارة إليها وهي: ما مدى الحصانة القانونية والأخلاقية التي يحق لمن يتعاطى الشأن العام التمسك بها في مواجهة الشفافية والنقد. إن طبائع الاستبداد لا تزال متحكمة في الكثيرين من أهل السلطة عندنا بحيث تدفع بهم إلى المطالبة بتوفير الحد الأقصى من الضمانات لهم إزاء الرأي العام. أليس هذا ما فعله كبير مستشاري رئيس الجمهورية الذي يحضر معه لقاءات مع رؤساء الدول ومؤتمرات دولية في دعواه على «الآداب»؟

القدح والذم غير مقبولين. ولكن ما نخشاه أكثر هو التعرض لحرية الرأي فمن يبدأ بحرق الكتب والمطبوعات ينتهي بحق البشر وفقاً لذلك القول المأثور.

2008/2/8

كشف المظنون عن السر المكتوم

في مزارع شبعا

رب خبر صغير من بضعة أسطر يغني عن موسوعات ومجلدات... من هذه الأخبار ما ورد في «أسرار الآلهة» في عدد «النهار» تاريخ 2006/5/16، وهو الآتي: «أبلغ ديبلوماسي أوروبي إلى مرجع رسمي أن المطالبين بانسحاب القوات الإسرائيلية من مزارع شبعا قبل ترسيم حدودها يجهل أو يتجاهل أن هذا الانسحاب لا يتم إلا بعد إجراء مفاوضات تنفيذاً للقرار 242».

نعم هنا لبّ المسألة، وهنا السر المكنون من وراء قول بعضٍ منا ـ وليس إسرائيل ـ أن هوية مزارع شبعا ملتبسة وأن حدودها في حاجة إلى ترسيم.

لو كانت إسرائيل تعتبر المزارع أرضاً سورية لكانت ضمتها مع الجولان وفرضت الجنسية الإسرائيلية على أبنائها.

ولما كان القرار 425 الذي وقف وراء صياغته الأستاذ غسان تويني ينص على انسحاب إسرائيل الكامل وغير المشروط من جميع الأراضي اللبنانية المحتلة، بدون

مفاوضات، وحتى بدون تسلم وتسليم بين الجيش الإسرائيلي والجيش اللبناني، بل من خلال قوات الأمم المتحدة الموجودة على الأرض، فالمطلوب إذن وضع الأمور تحت عباءة القرار 242 الذي ينص في صيغته الإنكليزية على التفاوض حول الانسحاب من «أراض عربية محتلة» وليس من كل الأراضي العربية المحتلة، فكان لا بد من أن يقترح بعضهم وضع المسألة تحت قبعة بولتون وبوش وشيراك ومن لف لفهم، وتحت عباءة هذا أو ذاك ممن تسول له نفسه المتاجرة بلبنان وشعبه.

إن الظروف قد وفرت لنا منذ بضعة أيام دليلاً على ما نقول: الجميع يعرفون أن موظفاً في السفارة الإسرائيلية في لندن قد طرح سؤالاً على الرئيس السنيورة في أثناء المؤتمر الصحافي الذي عقده هذا الأخير. طبعاً الحضور والسؤال لم يأتيا بمبادرة من ذلك الموظف ولا حتى من سفارته فقط. كان سؤاله ليس عن هوية مزارع شبعا، وعن حدودها، وعن ترسيم تلك الحدود، أو الانسحاب أو عدم الانسحاب وفقاً لهذا القرار الدولي أو ذاك. لقد تعلق سؤاله فقط «بالضمانات» التي تطالب بها إسرائيل لقاء الانسحاب. قال: «ما هي الضمانة أنه إذا انسحبنا من المزارع أن يطرح «حزب الـلـه» استمرار دوره لتحرير القرى السبع ثم القدس؟».

هذه «الضمانات» تأتي من خلال المفاوضات. أما موضوع

المفاوضات فسوف يكون حسب طلب إسرائيل ورعاية واشنطن وباريس: الأرض والمياه وعقد صلح منفرد على غرار اتفاق 17 أيار يصبح فيه لبنان دائراً في الفلك الأميركي ـ الإسرائيلي، منقوص السيادة والكيان أيضاً.

ألا تحية إلى الأستاذ غسان تويني صائغ القرار 425 الذي يخوله ذلك دخول تاريخ لبنان من باب الوطنية الحقة. ترى هل غفرت أو تغفر له إسرائيل «فعلته» هذه. نقول قولنا هذا بكل صراحة، ومع احترامنا الشديد لذكرى الشهيد جبران تويني الذي اختلفنا معه أكثر من مرة إلا على شيء واحد على الأقل، هو إدانة الاغتيال السياسي، أياً كان الفاعل، وأياً تكن الضحية!

2006/7/18

شيوعيون معادون للشيوعية

وأخيراً، وليس آخراً، طلعت علينا مجموعة قالت عن نفسها إنها تضم في صفوفها «أعضاء في المجالس الوطنية واللجان المركزية والمكاتب السياسية واللجان المختلفة في الحزب» من الحاليين والسابقين، وعقدت اجتماعاً في «ملتقى النهرين» أعلنت إثره «التصميم على اتخاذ كل الإجراءات القانونية والسياسية والتنظيمية لتغيير هذه القيادة (أي هيئات الحزب القيادية المنتخبة في المؤتمر التاسع) والتحضير للمؤتمر العاشر». واعتبرت المجموعة أن الوضع في الحزب «قد تفاقم حتى بلغ القاع، حين جرجر المكتب السياسي بعض المناضلين إلى ساحات الفرز الطائفي»، وأن ذلك المكتب قد «قرر عامداً متعمداً دعوة الشيوعيين للالتحاق كل بطائفته»، داعية إلى إخراج الحزب من «الأتون المذهبي والطائفي الذي زجّ فيه قسراً». وعلى طريق عقد المؤتمر العاشر المزعوم صرح أحد «القياديين» من أعضاء المجموعة بأنهم بصدد استئجار مكتب يكون مركزاً لعملهم. ولم توفر مجموعة «ملتقى النهرين» الحزب وقياداته من نعوت

«المتاجرة» و«التسول» والاستيلاء على أمواله وأملاكه وغيرها من التعابير التي ينضح بها الإناء التي تصدر عنه.

لن نناقش المجموعة في الاتهامات السياسية والتنظيمية التي توجهها إلى الحزب لأن المسألة ليست هنا أو هناك، بل في مكان آخر. نكتفي هنا بسؤال تلك «الكوادر القيادية» طالما أنها قد انتخبت، هي أيضاً، في المؤتمر التاسع هل «التزوير» قد طاولها هي أيضاً؟ وكيف اضطلعت بالمسؤوليات التي ألقاها على عاتقها من انتخبها؟

أزمة الحزب تعود إلى مرحلة الحرب الأهلية عندما ارتضت القيادة السابقة خلالها القبول بأطروحة «الطوائف الوطنية» و«الطوائف غير الوطنية» والتحقت تبعاً لذلك بالمشروع الطائفي الإسلامي، ثم عندما رفضت بإصرار بعد انتهاء تلك الحرب إجراء مراجعة نقدية لسياسات الحزب وممارساته طوال مرحلة ربع قرن شكلت واحدة من أخطر مراحل تاريخ وطننا المعاصر. ثم عندما أجهضت المبادرة التاريخية لحزبنا التي تمثلت في انطلاق جبهة المقاومة الوطنية اللبنانية وتنكرت لدماء وتضحيات أبطالها وذلك من خلال مشاعر الغرور التي عصفت بتلك القيادة، وقبولها بإدخال جبهة المقاومة الوطنية في لعبة محاور الأنظمة العربية، الأمر الذي سهّل على النظام العربي الجار وعلى قوى طائفية داخلية الإجهاز عليه.

والمسألة تكمن أيضاً في أن «مجموعة الخمسة» التي تولت قيادة الحزب طوال أربعين سنة لم تتمكن من أن تخلي المكان لغيرها من الكوادر الشابة التي أثبتت جدارتها في ظروف استثنائية وأصبحت تنظر إلى الحزب جزءاً من أشخاصها. ألا يلفت النظر أن الأربعة الباقين من تلك القيادة بعد استشهاد جورج حاوي قد أصبحوا جميعهم خارج الحزب، واستبدلوا بطاقة بأخرى، وانقضوا على الحزب بهذا الشكل أو ذاك؟

على كل حال، وفي هذا المضمار، فإن التذاكي لن يفيد أصحابه. وإذا كان واحد فقط من أعضاء تلك «القيادة التاريخية» قد أعلن اسمه بين أسماء مجموعة «ملتقى النهرين» فإن الجميع يعرف، في الحزب وخارجه، أن هناك اثنين أيضاً لم يعلنا أسماءهما من باب «حفظ خط الرجعة» ومن باب إضفاء الطهورية على شخصيتهما لكي يؤديا في المستقبل دور المحايد والمنقذ.

ولا يحتاج المرء إلى كثير عناء لكي يرى أن هذه «الانتفاضة» تأتي في سياق عمليات سبقتها سواء في إطار «اليسار الديموقراطي» أو في إطار ما جرت تسميته أخيراً «حركة اليسار اللبناني» المعروفتين بانتمائهما إلى تجمع 14 آذار.

على أن المحاولة الأخيرة تتميز بكونها تريد أن تختصر

الطريق وأن تطلق النار على القلب فتتكر بكل بساطة وجود الحزب الشيوعي اللبناني وتنتحل اسمه وفصله وأصله انطلاقاً من ذلك الفكر الستاليني الذي تتمتع به بقايا مجموعة الخمسة (سئل ستالين عن أحد كبار المعارضين في الاتحاد السوفياتي فكان جوابه أن هذا الشخص لم يكن له من وجود...). وأن هذا الأمر يؤسس لتقاليد جديدة في الحياة السياسية اللبنانية لا يجمعها جامع باحترام الآخر وحقه في الوجود، ولا يجمعها جامع بالديموقراطية.

يهمنا أن نسجل أن هذه المحاولة الهجومية تأتي في سياق الحملة التي يتعرض لها الحزب الشيوعي اللبناني الذي سار شوطاً كبيراً بعد مؤتمره التاسع في إعادة الاعتبار للأسس الديموقراطية في التنظيم ولاستقلاليته السياسية التي لا تعني أبداً الحياد إزاء العدو.

إن هذا الحراك هو جزء من الصراع الدائر في وطننا وعلى الصعيدين الإقليمي والدولي بين القوى المعادية للإمبريالية وقوى القبول والردة التي يشكل غالبيتها اليساريون السابقون الذين تيتّموا بعد زوال الاتحاد السوفياتي وصاروا يفتشون لهم عن مكان في غير مكانهم، وليس من دون معنى أن يأتي هذا الهجوم في الوقت نفسه الذي تبادر فيه قوى الموالاة إلى هجوم مضاد واسع النطاق يترافق مع الهجوم المضاد الذي تشنه واشنطن في المنطقة.

تبقى مسألة نود أن يدركها جماعة «ملتقى النهرين». إننا نأخذ على محمل الجد تهديداتكم «القانونية». فنحن نعرف أن تلك القوى التي تقف وراءكم قادرة على تسخير الأجهزة الأمنية والقضاء من أجل تصفية الحزب الشيوعي اللبناني ومن أجل وضعه خارج الشرعية.

هذا ليس بجديد على الشيوعيين اللبنانيين. فهم قد خبروا طوال ثمانين سنة من نضالهم ظروف العمل العلني وظروف العمل السري. وهم يعرفون أن لكل من هذه الظروف أفضلياته وسلبياته. يريدون أن يعرف الجميع أن ظروف العمل السري على صعوبتها تسمح للحزب بأن يتجاوز الكثير من الضوابط وخصوصاً في التعامل مع القوى المعادية والمرتدة.

«الأخبار» 2007/2/22

فايز القزي: من عفلق... إلى جعجع

أنشأ الأستاذ فايز القزي مقالاً نشر في «المسيرة» وأعادت «النهار» نشره (عدد 2007/2/3) بعنوان: «لبنان يكون فيدرالياً أو لا يكون» جاء فيه أن ما دامت المواطنية اللبنانية المدنية مفقودة حتى الآن لدى الأكثرية الساحقة من اللبنانيين فإن الدولة اللبنانية الواحدة المندمجة ولو توافقية تكون مشروعاً مستحيلاً، وبالتالي فإن الفيدرالية المناطقية أو الطائفية هي الحل داعياً إلى إقامة «جمهورية المحافظات اللبنانية المتحدة».

ويلخص الكاتب المعادلة الصعبة التي ترخى بثقلها اليوم على لبنان في ذلك الصراع الذي يمكن اختصاره بأنه صراع بين أميركا والغرب من جهة وإيران وحلفائها من جهة ثانية، معتبراً أن الوصول بهذا الصراع إلى ما هو عليه اليوم هو «نتيجة أخطاء ربما مقصودة من الأميركيين لزرع الفوضى الخلاقة في آخر حصن مدني عربي في وجه الإمبريالية الفارسية الصفوية في غزوها الجديد للشعوب والأوطان في الشرق الأوسط الجديد أو الهلال الشيعي الجديد كما يسميه بعضهم» رابطاً ذلك بتلك «الانتخابات الديموقراطية» في

فلسطين (بين مزدوجين) التي أوصلت إلى السلطة «حركة سياسية متشددة تسير على منهج التشيع الصفوي أيضاً».

قبل كل شيء يجب القول أنّ الصورة التي يعطيها الكاتب في مقاله عن الأوضاع في العالم والمنطقة، وعن لبنان، هي صورة مجتزأة يغيب عنها الأهم. ففي كلامه عن العولمة لا يفرق بينها بوصفها سيرورة تاريخية بدأت بخطواتها الأولى منذ فجر التاريخ أي منذ أن أخذ الناس بإقامة علاقات تبادل فيما بينهم، ومن خلال الهجرات لقبائل وشعوب بأسرها، وعبر الفتوحات التي أقدمت عليها الإمبراطوريات القديمة التي تخلّق بعض منها بعادات وثقافات الشعوب التي غلبتها على أمرها، وبين العولمة الإمبريالية التي تعمل واشنطن من خلالها إلى فرض هيمنتها الأحادية على العالم بحيث لا يؤخذ على أحد من ضحاياها حقهم في مقاومتها كما فعل الكاتب.

وفي الأوضاع الإقليمية نرى غياباً كاملاً، في مقال القزي، للمشروع الصهيوني وللصراع الفلسطيني ـ الإسرائيلي الذي لم يعد هناك من لا يعتبره جوهر الصراع في المنطقة هو والصراع العربي ـ الإسرائيلي. ولا تختلف صورة لبنان في قلم الكاتب عن تلك الصورة المجتزأة بل والمتناقضة عندما يعتبر أن إرساء قواعد دولة مدنية علمانية في لبنان من رابع

المستحيلات في حين يتهم من يتهم بزرع الفوضى الخلاقة في «آخر حصن مدني عربي» أي في لبنان.

وطالما أن الشيعية السياسية هي مصدر الشر لدى الكاتب، فإننا نستطيع أن نقول عنها ما جاد به ماركس عن الشيوعية عندما قال: «همّة شبح يقضّ مضاجع أوروبا ـ ألا وهو الشيوعية» فنقول اليوم «همّة شبح يقض مضاجع الشرق الأوسط وآسيا الوسطى ـ ألا وهو الشيعية السياسية والأصولية الإسلامية عموماً». إن ما نقوله هو عرض لواقع بصرف النظر عن تقييمنا لهذه الظاهرة. غير أن الجميع معنيون بأن يبحثوا في أسباب ذلك وأن يعتبروا يقظة الشيعة والمسلمين أمراً «طبيعياً» باعتبار أنه لم يعد بإمكان جماهيرهما المسحوقة أن تستمر في العيش كما عاشت، بصرف النظر أيضاً عن الشكل الذي يجري بواسطته التعبير عن هذه اليقظة، كما أن محيطهما، ولا سيما في أوساط الحكام لا يستطيع أن يقبل بتغيير قواعد اللعبة وبدخول لاعبين جدد في الحلبة.

يحصل ذلك في منطقة من العالم غنية بالنفط والغاز، بل تضم أكبر الاحتياطات العالمية منهما وفي جانب من العالم لا تزال الأمية والفقر تخيم على شعوبه وتشن فيه الولايات المتحدة وإسرائيل حروب إبادة في أفغانستان والعراق وفلسطين ولبنان ويجري خلالها بتبديد تريليونات الدولارات التي تدفعها واشنطن وحلفاؤها بيد وتستعيدها باليد الأخرى

ثمناً للنفط والغاز وغيرها من ثروات بلداننا الطبيعية، والتي تصرفها طبقات حاكمة على ما ليس لبلدانها وشعوبها أدنى مصلحة فيه، وتعود وتخسر القسم الأكبر منها في المضاربات.

«النفط مستعبد الشعوب» هكذا قال يوسف إبراهيم يزبك في ثلاثينيات القرن الماضي. أما اليوم وفي الوقت الذي لاتزال الأقطار والشعوب العربية تعاني أسباب التخلف المربع فإن أحد أبرز مظاهر العولمة النفطية «يكمن في الخسائر التي حققها» حملة الأسهم النفطيون العرب في البورصة والتي بلغت في أواخر العام 2005 بالنسبة إلى العربية السعودية 243 مليار دولار (في حين بلغت وارداتها النفطية في ذلك العام نفسه 170 مليار دولار فقط) أما خسائر دول الخليج في هذا الباب وفي العام نفسه فقد بلغت 423 مليار دولار أي ما يوازي المرة ونصف المرة عائداتها النفطية.

ولا يمكن فصل الأصولية الشيعية عن الأصولية السنية لأنهما تعبيران عن ظاهرة واحدة. أما أشد الأصوليات إجراماً في العالم المعاصر فهي الأصولية الصهيونية وأصولية المحافظين الجدد والمسيحيين ـ الصهاينة في الولايات المتحدة الأميركية. نعم ثمة فارق. هناك أصوليات شعوب ظالمة، وأصوليات شعوب مظلومة. بالنسبة إلى الظالمين فإن الأصولية هي السلاح الذي يشهرونه بوجه التاريخ الذي يدق

ناقوس النهاية للإمبريالية، أما بالنسبة إلى المظلومين فهي الملجأ الذي يلجأون إليه أمام فقدانهم لمشروع مدني تقدمي معادٍ للإمبريالية بعد تراجع مشروع التحرر الوطني والمشروع الاشتراكي. يحصل هذا الشيء الذي دفع بالـ «اسكولاستيكيين: Scolastiques » أثناء العصور الوسطى إلى القول بأن «الطبيعة تصاب بالهلع من الفراغ». وهكذا فإن إدانة الأصوليات لا يكفي إذا لم تقترن من قبل دعاة التحرر الوطني والاشتراكية بإعادة النظر في مشروعهما لكي يصبحوا قادرين على إعطاء جواب لتلك الأحداث التاريخية التي لم يحلموا أصلاً بإمكان حدوثها وظنوا أن إيديولوجياتهم التحررية والتقدمية تغنيهم عن النظر إلى الواقع المتحرك وعن مراجعة أفكارهم وممارستهم ونقدها. من هنا يجب في زعمنا أن يكون واضحاً أن مقاومة الردة التاريخية التي تتمثل بكل تلك الأمور لا تكمن في تبني الأصولية ـ الليبرالية الجديدة للوقوف بوجه تلك الأصوليات أو تبني أصولية دينية ما في وجه أخرى.

وإذا عدنا إلى المسألة اللبنانية فقد يخطر في بال بعضهم أن الحل الذي يطرحه الكاتب هو اكتشاف جديد، في حين أنه ليس سوى طبعة منقحة ومزيدة عن مختلف الحلول التي طرحت منذ نظام القائمقامتين ومتصرفية جبل لبنان (الصغير) ثم دولة لبنان (الكبير)، ثم صيغة الميثاق الوطني لعام

1943، وصولاً إلى صيغة الطائف. الجديد في الأمر أن المطلوب اليوم لدى فايز القزي هو أسوأ من العودة إلى الوراء، هو هروب إلى الأمام يؤدي إلى الإطاحة بلبنان وكيانه وشعبه.

ولا بد هنا من أن نعود بالذاكرة إلى ما كان يطرحه دعاة الانعزالية اللبنانية عن وحدة الكيان والنظام والصيغة. ففي زعمهم أن تغيير النظام الطائفي وإلغاء الصيغة التي تضمن الهيمنة لطائفة معينة يوازي عندهم إعدام الكيان. كانوا ينسبون هذا الإعدام إلى الآخر. أما اليوم فإن أقطاب الانعزالية اللبنانية يسعون، هم، إلى القضاء على الكيان بعد أن تبين لهم أن الأسس الديموغرافية والسياسية ـ الاقتصادية التي كانت تقوم عليها هيمنتهم قد طاولها التغيير الذي تتضاءل معه الحصة التي تعود إليهم. في حين أن المستقبل الوحيد الذي يضمن للبنان البقاء هو، في نظرنا، ذلك الذي يقوم على إلغاء النظام والصيغة معاً، وإعادة بناء الدولة والوطن على أسس مدنية وديموقراطية من أجل الإبقاء على الشعب والكيان.

ولا يحتاج المراقب إلى كثير عناء لكي يدرك أن المشروع الفيدرالي الذي يطرحه الكاتب هو مشروع لحروب أهلية مديدة. مشروع «ترانسفير» متبادل ونقاء ديني ومذهبي يتحقق من خلال تلك المجازر وحروب التهجير وممارسات الخطة

على الهوية التي رأينا بعضاً من «تباشيرها» في الأيام الأخيرة. من سيضع حدود تلك المحافظات؟ وأية حروب مذهبية وداخل المذاهب والطوائف ستدور حولها وداخلها، وخصوصاً فيما بين طائفيي الموارنة الذين شهدنا في الماضي «بروفة» عن حروبهم «الإلغائية» و«التحريرية»، كلها «تفاصيل» لا يتوقف عندها دعاة العلمانية الذين تخلوا عن علمانيتهم.

يستفظع الكاتب في مقاله منطق التخوين، ونحن نستفظعه أيضاً ولكن لا يجوز أن تتحول مقولة التخوين هذه إلى سلاح حرب نفسية يشهرها بعضهم في وجه غيره يمنعه من مقاربة الوقائع والإعلان عنها. نقول ذلك لأننا نعرف ونستغرب ألا يكون فايز القزي عارفاً بأن المشروع الذي يطرحه هو نفسه حرفاً بحرف، هو جزء من مشروع الشرق الأوسط الجديد الذي يدعو إلى تغيير الواقع الجيو ـ سياسي القائم في المنطقة عن طريق إنشاء كيانات قائمة على الدين والعنصر والمذهب، وعن طريق القضاء على «الإسلام الفاشي». وفي لبنان عن طريق «التوطين» بهدف تجاوز الخلل في الموازين الطائفية والمذهبية.

إن مصيبة الوطنيين والعلمانيين في هذا البلد مع الطائفيين هي نقطة في بحر مصيبتهم مع أنصاف ـ العلمانيين الذين سرعان ما يلتحقون بهؤلاء كلما بدا أن الخلاص يكمن في التغيير العميق للأسس التي يقوم عليها البلد. إنه خوف

المثقف البورجوازي ـ الصغير من الشعب و«الشارع» لأن التغيير لن يتم إلا بانتفاضة تتجاوز كل تلك الأطر المسماة «دستورية» التي يحاول الكاتب أن يقدم حلولاً من داخلها ثم يتخطاها لكونها مستحيلة. وبالواقع فإن المسألة بالنسبة إلى هؤلاء ليست مجرد مسألة «معاداة للشعبوية» بل مسألة عداء للشعب وازدراء بالجماهير.

لم يسعفني الحظ لقراءة كتاب الزميل فايز القزي الذي عنوانه «من ميشال عفلق إلى ميشال عون». وإذا كان لي أن أبني على العنوان الذي منه يعرف الكتاب، فلن يبقى أمامي سوى الإشفاق على فايز بسبب سلوكه تلك الطريق التي حملته من ميشال عفلق إلى سمير جعجع، من أحلام القومية العربية و«وحدتها الكبرى» التي أودى بها خوف قياداتها من شعوبها، وأوصلته إلى «الإسلاموفوبيا» التي يتخذها اليوم مبرراً للتقسيم والتفتيت والقضاء على الدولة والكيان والشعب.

محاضرة حول حرب تموز 2006

وتداعياتها القانونية

ألقيت ضمن سلسلة محاضرات التدرج

(بيت المحامي في 2008/4/30)

حضرة النقيب الكريم،

إن حضوركم اليوم بيننا شرف كبير لنا، وبرهان صادق إذا ما كان الأمر بحاجة إلى شهادة على مدى تعلقكم، والنقابة التي تمثلون أفضل تمثيل بقيم الوطنية والحق ومبادىء العدالة، وهي التي تعرضت لتجربة قاسية في صيف العام 2006، خرج منها شعبنا اللبناني كله مرفوع الرأس، موفور الكرامة.

حضرة الزميل ناضر كسبار المسؤول عن محاضرات التدرج،

حضرات الزملاء المتدرجين،

سيداتي وسادتي،

إن القسم الذي خرج بنصيبي من هذا البحث هو ذلك الذي يتناول استعادة الأحداث التي جرت خلال حرب تموز 2006، ثم توصيف بعضٍ منها على ضوء القانون الدولي

العام، وأخيراً رد فعل المجتمع المدني الدولي كما تمثل في أعمال محكمة الضمير العالمية، التي عقدت جلساتها في أواخر شهر شباط المنصرم في مدينة بروكسل عاصمة بلجيكا.

نبدأ بالأحداث:

ـ صبيحة يوم الأربعاء في 12 تموز 2006 نفذت المقاومة الإسلامية العملية التي أطلقت عليها اسم «الوعد الصادق»، والتي تمكنت خلالها من أسر جنديين إسرائيليين. وقد جرت تلك العملية في خراج بلدة «عيتا الشعب» وراء الخط الأزرق.

جاء الرد الإسرائيلي سريعاً، وغير متكافئ، وبما شكل عدواناً موصوفاً على لبنان. ذلك أنه منذ البداية لم يخف القادة الإسرائيليون الأهداف الحقيقية للرد، إذ أعلنوا صراحة أن هدفهم هو شن «حرب شاملة على لبنان» و«إعادة لبنان عشرين عاماً إلى الوراء».

ولإعطاء فكرة عن حجم العمليات العسكرية التي تعرض لها لبنان في تلك الحرب نذكر أن مدفعية العدو قد أطلقت خلال 33 يوماً 170 ألف قذيفة باتجاه جنوب لبنان في حين أن مجموع ما أطلق من قذائف خلال حرب العام 1973 التي خاضها العدو مع دولتين هما مصر وسوريا لم يتجاوز الـ 53 ألف قذيفة، كما قامت الطائرات الحربية الإسرائيلية خلال تلك المدة نفسها بـ 17550 طلعة قتالية أي بمعدل

520 طلعة يومياً مقابل 605 طلعات فقط خلال كل حرب العام 1973 يضاف إلى ذلك زهاء 2500 عملية قصف انطلاقاً من المياه الإقليمية اللبنانية (المرجع: مجلة «الجيش»، عدد آذار/نيسان 2008، ص 55).

وقد أدت أعمال العدو وفقاً لإحصاءات الصليب الأحمر الدولي التي أكدتها السلطات اللبنانية إلى قتل أكثر من 1191 شخصاً بينهم المئات من الأطفال، وحوالى 4400 جريح بينهم عدد كبير من الأطفال والنساء والشيوخ. ووفقاً لتلك الإحصاءات فقد جرى تدمير 109 جسور واستهداف 32 مرفقاً حيوياً مثل شبكات توزيع مياه الشفة والري والكهرباء والوقود فضلاً عن مستشفيات ومتاحف ومنشآت الاتصال السلكي واللاسلكي. أما مطار رفيق الحريري الدولي فقد تعرض منذ البداية لغارات مدمرة بالرغم من كونه مطاراً مدنياً. ومنذ الأيام الأولى للحرب جرى استهداف قوات الطوارىء الدولية مما أدى إلى إصابة 4 جنود غانيين.

وقد أدى قصف خزانات الفيول في معمل الجيّة الحراري منتصف شهر تموز إلى انتشار بقعة نفطية تجاوز طولها منذ الأيام الأولى 130 كلم ووصل عرضها إلى 30 كلم وصلت أجزاء منها إلى اليونان وتشكل خطراً بيئياً كبيراً على البيئة والأسماك والإنسان في المنطقة كلها.

وقبل استكمالنا لعرض مجرى الأحداث وتوصيف ما جرى

على ضوء القانون الدولي العام نتطرق إلى موضوع المسؤولية، فنبدأ بالقول أن طرفي النزاع يتحملان طبعاً المسؤولية عما أقدم عليه كل منهما. لكن من الضروري التفريق بين المسؤولية القانونية والمسؤولية السياسية. وإذا كانت هذه الأخيرة أوسع مدى لأنها تشمل الخيارات، والتوقيت، والأهداف البعيدة، فإن بحثنا اليوم سوف يقتصر على المسؤولية القانونية، باعتبارها موضوع بحثنا الوحيد اليوم.

وفي هذا الصدد اعتبر بعضهم، بمن فيهم بعض المسؤولين عندنا في لبنان، أن خرق المقاومة للخط الأزرق قد شكل انتهاكاً للقانون الدولي. فما هو مدى حقيقة هذا القول؟

لقد سبق للراحل الكبير الدكتور إدمون نعيم أن أعطى جواباً بالنفي على هذا السؤال. وقد استند جوابه ونستند في جوابنا، إلى الأمور الآتية:

أولاً ـ إن الخط الأزرق ليس حدوداً دولية بين لبنان وإسرائيل، بل إن السلطات اللبنانية قد تحفظت على ذلك الخط في أكثر من موقع، وقد قام الجيش اللبناني بنزع بعض التخوم التي وضعتها «اليونيفيل» لتحديد ذلك الخط.

ثانياً ـ إن اتفاقية جينيف الخاصة بمعاملة أسرى الحرب قد وضعت في مادتها الرابعة تشكيلات المقاومة غير النظامية تحت حماية القانون الدولي، وهي حماية تشمل تلك

التشكيلات سواء مارست عملياتها داخل أراضيها أو داخل أراضي العدو، بما في ذلك المدى الجوي والبحري لتلك الأراضي، ومن باب أولى «أعالي البحار».

ثالثاً ـ بل وأكثر من ذلك، فقد رعى القانون الدولي حق المقاومة في ممارسة عملياتها حتى داخل أراضي طرف ثالث إذا ما كانت هذه الأراضي الأخيرة «واقعة تحت رقابة العدو المحتمل».

وقد علق فقهاء القانون الدولي على هذا المفهوم الأخير بالقول «إنه يتخذ طابعاً جوهرياً، فهو يقدم ضمانة صريحة لحركات المقاومة الشبيهة بتلك التي ظهرت خلال الحرب العالمية الثانية. ويؤكد الباحثون المعاصرون بأن هذه الصيغة الجديدة التي تولي المقاومة الحق في ممارسة عملياتها ضد العدو في أراضي دولة ثالثة تشكل قطيعة مع تلك القواعد التقليدية التي كانت تأخذ بها لاهاي (لطفاً مراجعة: اتفاقية جينيف حول معاملة أسرى الحرب ـ الكتاب الثالث، ص 66، اللجنة الدولية للصليب الأحمر ـ إصدار العام 1958، جينيف).

سوف نتناول الآن التوصيف القانوني للأفعال التي أقدمت عليها إسرائيل في عدوانها الأخير على لبنان، وذلك من خلال الحكم الذي أصدرته «محكمة الضمير العالمية من أجل لبنان» بتاريخ 2008/2/26.

ولكن لنبدأ أولاً بالتعريف بهذه المحكمة وما هي الدواعي إلى تشكيلها وما هي الإجراءات التي اعتمدتها في تحقيقاتها وأصدرها الحكم.

لقد جاء تشكيل تلك المحكمة بمبادرة من المجتمع المدني الدولي الذي رأى عدم جواز تغاضي المجتمع الرسمي الدولي عن ملاحقة ومعاقبة جرائم كبرى ترتكب بحق شعوب بكاملها بسبب من الحسابات السياسية خصوصاً لدى بعض الدول الكبرى، أو ممارسة سياسة الكيل بمكيالين والوزن بميزانين. وقد طرحت هذه المسألة خلال المؤتمر الدولي لعلماء الاجتماع الذي عقد في دوربان (جنوبي إفريقيا) خلال أيام العدوان الإسرائيلي، وأصدر المؤتمر نداء لإنشاء محكمة ضمير عالمية على غرار محكمة برتراند راسل التي حاكمت جرائم الحرب الأميركية في فيتنام. وقد وقّع على هذا النداء فيما بعد الألوف من رجال الفكر والثقافة والقانون وبصورة خاصة مجموعة هامة من أعضاء مجلس الشيوخ في الاتحاد الأوروبي، وتشكلت هيئة تنظيمية ضمت من لبنان الأستاذة الجامعية الدكتورة ليلى غانم رئيسة تحرير مجلة «بدائل» التي تصدر بالتعاون مع مجلة «ذي إيكولوجيست» وجمعية أصدقاء البيئة في العالم العربي.

وقد شاء المنظمون الأوروبيون أن تعقد تلك المحكمة جلساتها في بروكسل عاصمة الاتحاد الأوروبي لسبب اعتبروه

وجيهاً وهو أن بلجيكا كانت قد سنّت قانوناً أعطت بمقتضاه لمحاكمها صلاحية محاكمة المسؤولين عن الجرائم ضد الإنسانية أية كانت جنسية الشاكي أو المشكو منه. وتبعاً لذلك القانون فقد جرت ملاحقة رئيس الوزراء الإسرائيلي السابق أرييل شارون أمام القضاء البلجيكي فكان أن تدخلت حكومة الولايات المتحدة الأميركية وضغطت على السلطات البلجيكية من أجل إلغاء القانون المذكور تحت طائلة التهديد بنقل عاصمة الاتحاد الأوروبي من بروكسل إلى مدينة أوروبية أخرى، فأذعنت تلك السلطات وألغت القانون المذكور.

وقد تشكلت المحكمة من البروفسورة ليليا سولانو (كولومبيا) رئيساً، ود. أدولفو أباسكال (كوبا) عضواً، ود. كلوديو موفّا (إيطاليا) مقرراً والقاضي راجندار ساشار (الهند) عضواً. وكان من المفروض أن تضم المحكمة أيضاً القاضي المصري المعروف الدكتور البسطويسي إلا أن السلطات المصرية لم تعطه الإذن بالسفر للمشاركة في أعمال المحكمة.

وقد تقدم بالادعاء ممثلو الضحايا والمجتمع المدني اللبناني الوزير السابق عصام نعمان، ود. محمد طي، ود. حسن الجوني، والمحامي ألبير فرحات. وجرى توجيه دعوة رسمية إلى الطرف الإسرائيلي عبر سفارة إسرائيل في بلجيكا لكي يعين مدافعاً عنه إلا أن هذا الطرف تخلّف عن ذلك.

وقد استمعت المحكمة إلى ممثلي الادعاء وإلى الشهود من ضحايا العدوان وكذلك إلى ممثلي الهيئات الحقوقية الدولية التي أجرت تحقيقات في لبنان أثناء الحرب وبعدها ولا سيما أولئك الذين تقدموا بشكوى إلى النيابة العامة لدى المحكمة الجزائية الدولية وهم على الخصوص د. هوغو شافيز ممثل رابطة الحقوقيين القارية الأميركية لدى الأمم المتحدة والمحامية الفرنسية ميراي مانديس ـ فرانس ممثلة الجمعية اليهودية الفرنسية للسلام، واللجنة العربية لحقوق الإنسان في مصر، ومجموعة من الخبراء الدوليين في موضوع جرائم الحرب ولا سيما الأسلحة الممنوعة وفي مواضيع البيئة والاقتصاد وغيرها من الميادين.

وبعد أن دققت المحكمة في أقوال الشهود والخبراء وناقشت مضمونها أصدرت يوم 26 شباط 2008 حكمها الذي سوف نعرض فيما يلي، باختصار، إلى أهم ما ورد فيه:

1 ـ إن المحكمة قد فنّدت التبريرات التي أعطتها إسرائيل للهجوم الذي قامت به، واعتبرت أن ما أقدمت عليه يشكل حرباً غير معلنة تشكل نقضاً للقانون الدولي.

2 ـ إن الأفعال التي أقدمت عليها القوات المسلحة الإسرائيلية تشكل بكل وضوح جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب تخرق اتفاقيات جينيف للعام 1949، والنظام الأساسي

للمحكمة الجنائية الدولية لعام 1998، والبروتوكول الأول الملحق باتفاقيات جينيف للعام 1977.

وبصورة خاصة فإن هذه الأفعال شكلت هجوماً واسع النطاق ومنهجياً ضد السكان المدنيين، تسبب بشكل إرادي بآلام كبيرة وبأضرار جسيمة لصحتهم.

3 ـ إن إسرائيل قد أقدمت على تهديد السكان المدنيين عن سابق تصور وتصميم بالعقوبات الجماعية، وأكثر من ذلك اعتبار أن إسرائيل لم ترتكب فقط جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب بل أيضاً جريمة الإبادة الجماعية أو ما يسمى بـ «إبادة الجنس» Génocide .

وقد توقفت المحكمة بصورة مطولة ودقيقة عند كل الحيثيات التي دفعت بها إلى اعتبار إسرائيل مرتكبة لهذه الجريمة الأخيرة مؤكدة أمراً شديد الأهمية على مختلف الصعد القانونية والسياسية معاً من أنه «لا يجوز لأحد تحت وطأة الترهيب بما تتضمنه هذه التهمة من خطورة (أي تهمة ارتكاب جريمة إبادة الجنس) الاستنكاف عن الإفصاح عنها كلما كانت عناصرها متوافرة».

ولقد عدّد الحكم الذي أصدرته المحكمة نوعية بعض الأسلحة التي استخدمها العدو من تلك الممنوع استخدامها دولياً في الحروب أو الممنوع استخدامها ضد المدنيين، وتأتي في مقدمها القنابل العنقودية التي زرعت إسرائيل زهاء

5 ملايين منها في أراضي الجنوب قبل وقت قليل من وقف العمليات الحربية، وقنابل الهيليوم والأوكسجين، وألعاب الأطفال المفخخة (ولا سيما قنابل ـ الشوكولاته)، وكذلك حسبما أفاد أحد الشهود من الاختصاصيين قنابل من اليورانيوم المنضّب.

إلا أنه وبالنسبة إلى هذا النموذج الأخير فإن رأي الخبراء لم يكن موحداً لأن القياسات بعدادات (جيجر) التي قام بها الشاهد مع فريق عمله من الفنيين لم يجر التأكد منها من قبل لجنة التحقيق التابعة للأمم المتحدة والتي أكدت مع ذلك على استخدام كل نماذج الأسلحة الأخرى.

إلا أن ما نريد قوله نحن بهذا الصدد هو أن السلطات اللبنانية تنفي استخدام إسرائيل لقنابل اليورانيوم ـ المخصب وهذا لا يشكل سوى نصف الحقيقة باعتبار أن المسألة تتعلق باليورانيوم المنضّب وليس المخصب مما يستدعي الاستعانة بخبرة دولية من أجل البت في هذه المسألة.

ولم تقتصر المحكمة بالاستناد إلى الشهادات التي أدلى بها أمامها اختصاصيون لبنانيون وأجانب، بل تطرقت إلى الأضرار الاقتصادية المباشرة وغير المباشرة، وإلى الأضرار الفورية ولكن أيضاً المؤجلة زمنياً على الصحة العامة والاقتصاد والبيئة والأضرار البسيكولوجية طويلة الأمد التي أصابت أو سوف تصيب الأطفال والأجيال الشابة.

ولقد توقفت محكمة الضمير العالمية بصورة خاصة عند المجازر التي ارتكبت ضد السكان المدنيين في كل من بلدات مروحين، والدوير، وقانا، وياطر، وبافليه، وصريفا، والغندورية، وأحياء الضاحية الجنوبية، وحارة حريك التي تعتبرها إسرائيل معقلاً لحزب الـلـه حيث استخدمت إسرائيل قنابل الأوكسجين مدمرة 50 بناية تدميراً كاملاً وملحقة أضراراً جسيمة بزهاء 5000 مسكن والمئات من القتلى والجرحى بين المدنيين.

تضاف إلى ذلك المجازر التي ارتكبت في حولا حيث استخدمت القوات الإسرائيلية قنابل الهيليوم، والاعتداءات على مواكب الجنازات في الشياح، وعلى بلدات الغازية، والنبي شيت وبريتال والقاع وجسر الحيصة.

النقيب العزيز،

الزميلات والزملاء الأعزاء،

إني إذ أشكر لكم حضوركم وحسن استماعكم آمل أن تسمحوا لي بأن أعتبر هذا اللقاء، ومن خلال القضية التي شكلت موضوعاً له، دليلاً جديداً على أن الشعب اللبناني يناصر دوماً ما يوحد ويجمع وينبذ كل ما يفرق ويقطع. أليس هذا هو الدرس الذي ينبغي علينا استخلاصه من تلك الأحداث التي مارس فيها الجميع فعل المقاومة والدفاع عن الوطن، هذا بالسلاح وذلك بالفكر والقلم، فضلاً عن أولئك

الذين فتحوا قلوبهم قبل بيوتهم ومدارسهم ومستشفياتهم وأماكن عبادتهم واحتضنوا أشقاءهم في أصعب الظروف.

واسمحوا لي أن أحيي باسمكم على السواء المقاتلين الذين استشهدوا في ساحة الوغى والألوف من المدنيين ولا سيما الأطفال والنساء والشيوخ الذين استشهدوا هم أيضاً بنيران العدو، لا فضل لأحد منهم على آخر إلا بمقدار حجم تضحيته قياساً على إمكانياته.

المراجع:

1 ـالوثائق التي عرضت أمام محكمة الضمير.

2 ـالنصوص القانونية لمحكمة نورمبرغ الدولية/اتفاقيات جينيف الأربعة والبروتوكول الإضافي الأول لها.

3 ـالمعاهدة الدولية لمكافحة جرم إبادة الجنس.

4 ـنظام محكمة الجزاء الدولية (معاهدة روما للعام 1998).

5 ـيوميات الحرب الإسرائيلية على لبنان 2006 (المركز العربي للمعلومات، جريدة «السفير»).

6 ـحرب الإبادة على لبنان (مكتبة صادر ناشرون تحت إشراف القاضي د. بيتر جرمانوس).

7 ـمجلة «الجيش» اللبناني، عدد آذار/نيسان 2008، ص 55.

عن المحكمة والقرار 1757...

وملاحقة إسرائيل

في البدء كان القرار 1559. أصدره مجلس الأمن الدولي بدون شكوى أو طلب من الدولة المعنية ـ أي لبنان ـ وهو قد شكّل بجميع مضامينه تدخلاً في الشؤون الداخلية لتلك الدولة وفي علاقاتها بالدول الأخرى.

كانت حرب العراق قد اندلعت، وأخذت الولايات المتحدة تقطف منها ثماراً شائكة، هي غير تلك التي كانت تأمل. وفي حين كانت سوريا هي الهدف الثاني بعد تحقيق الهدف الأول استعجلت واشنطن الأمر ورأت أن التضييق على سوريا من شأنه الإتيان لها بالفرج هناك. أما فرنسا جاك شيراك فظنت أن بإمكانها إجراء مقايضة مع بوش: نتراجع عن انتقادنا لحربكم المجنونة، وتطلقوا يدنا في لبنان «ذلك البلد أوجدته فرنسا» (كما عاد وقال مندوبها في مجلس الأمن مؤخراً)؛ نساعد إسرائيل على استعادة كرامتها التي تمرغت بوحل الهزيمة على يد «حزب الـلـه» عام 2006؛ أما سوريا فتصبح طوع البنان.

إلا أن الأهداف الأربعة التي كان يستهدفها القرار 1559 أي: إلزام سوريا بالانسحاب من لبنان، ونزع سلاح حزب الـلـه، ونزع السلاح الفلسطيني خارج المخيمات ثم داخلها، ومنع التمديد للرئيس لحود، لم تكن سهلة التحقيق، خصوصاً بعد التمديد.

كان الأمر يتطلب «صدمة» و«زلزالاً» فكان اغتيال المرحوم الرئيس رفيق الحريري، وكانت تلك الهبة الوطنية الشاملة ضد الاغتيال السياسي التي أطلق الأميركيون عليها اسم «ثورة الأرز». ثم كان انسحاب القوات السورية. وبقيت الأهداف الثلاثة الأخرى على البساط.

ثم صدرت عدة قرارات لمجلس الأمن حول إنشاء لجنة تقصي حقائق ولجنة تحقيق ثم إنشاء المحكمة ذات الطابع الدولي:

1 ـ القرار 1595 (2005) الذي بعد درسه تقرير لجنة تقصي الحقائق الموفدة إلى لبنان للتحقيق في «عملية التفجير الإرهابية» التي أدت إلى مصرع رئيس الوزراء اللبناني وملابسات هذا «العمل الإرهابي» وأسبابه وعواقبه، تقرر إنشاء لجنة مستقلة دولية للتحقيق ولمساعدة السلطات اللبنانية في الذي تراه، وذلك بعد أن لاحظ مجلس الأمن بقلق ما خلصت إليه بعثة تقصي الحقائق من أن «عملية التحقيق اللبنانية تشوبها عيوب جسيمة، وأنها تفتقر إلى القدرة

والالتزام الضرورين للتوصل إلى نتيجة مرضية وذات صدقية».

2 ـ القرار 1636 الذي أكد فيه للمجلس أن الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره يشكل واحداً من أشد التهديدات خطراً على السلم والأمن» ، وأنه في هذه المسألة «يتصرف وفقاً للفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة» فإنه يحيط علماً مع بالغ القلق بالاستنتاج الذي خلصت إليه اللجنة (برئاسة ميليس) إلى أن هناك التقاء في الأدلة يشير إلى ضلوع مسؤولين لبنانيين وسوريين على السواء في هذا العمل الإرهابي، والذي قرر المجلس بمقتضاه أن «ضلوع أي دولة في هذا العمل الإرهابي يشكل انتهاكاً خطيراً من قبل تلك الدولة لالتزاماتها بالعمل على منع الإرهاب والامتناع عن دعمه، وبخاصة وفقاً للقرارين 1373 (2001) و1566 (2006) ووجوب اتخاذ سوريا جملة من التدابير ولا سيما اعتقال المشتبه بضلوعهم في التخطيط لذلك العمل الإرهابي أو تمويله أو تنظيمه أو ارتكابه، وأن تضعهم في تصرف اللجنة».

3 ـ القرار 1644 (2005) الذي أدان فيه المجلس أشد الإدانة «جميع الهجمات الإرهابية الأخرى» التي وقعت في لبنان منذ تشرين الأول (أكتوبر) 2004، ولاحظ بأن الحكومة السورية لم تمد اللجنة بعد بالتعاون الكامل وغير المشروط

الذي طالب به القرار 1636، وأقر «طلب الحكومة اللبنانية بأن يحاكم من توجه إليهم في آخر المطاف تهمة الضلوع في هذا العمل الإرهابي أمام محكمة ذات طابع دولي » ويطلب إلى الأمين العام أن يقوم، في ظل التشاور مع اللجنة والحكومة اللبنانية بتقديم توصيات بتوسيع صلاحية المحكمة إلى سلسلة الاغتيالات التي سبقت أو تبعت جريمة اغتيال الرئيس الحريري.

وبالرغم من أنّ الضغوط التي نتجت عن تلك القرارات شكلت تدخلاً سافراً في الشأن الداخلي اللبناني فإن تطبيق القرار 1559 ظل متعثراً. وقبل حوالى الأسبوعين من اندلاع حرب تموز 2006 جاء دافيد ولش نائب وزير الخارجية الأميركية إلى بيروت وأفهم حكومة الرئيس السنيورة بوضوح أن إسرائيل سوف تقوم هي بتطبيق القرار 1559 إذا ما استمرت حكومته عاجزة عن تطبيقه. وكان العدوان الإسرائيلي الذي اعترف العدو نفسه بأنه كان معدّاً قبل حصوله بأمد طويل، وأن عملية المقاومة الإسلامية لم تكن سوى ذريعة، وبأن الولايات المتحدة هي التي دفعت إليه. فصدر القرار 1701 الذي لم يعلن وقف إطلاق النار بل مجرد «وقف العمليات الحربية»، ولم تنجح الولايات المتحدة في إقرار تشكيل قوة تدخل متعددة الجنسيات، واقتصر الأمر على تعزيز قوات اليونيفيل ومد سلطاتها إلى كل المنطقة الواقعة

جنوبي الليطاني، وبانتظار توسيع صلاحياتها ومجال عملها لاحقاً.

وقبل التطرق إلى المسار الذي سلكته تلك المحكمة في مجلس الأمن الدولي، تجدر الملاحظة بأن اغتيالاً جديداً كان يحصل، بعد اغتيال الرئيس الحريري، وكأنه «مصادفة» مع كل جلسة من جلسات مجلس الأمن الدولي مخصصة لبحث المسألة وكأن الغاية هي استخدام تلك الاغتيالات للضغط على مجلس الأمن، من قبل واشنطن وباريس خصوصاً، للتعجيل في إقرار الخطوات الآيلة للوصول إلى الخاتمة المنشودة.

ولقد انقسم الرأي العام في لبنان في مسألة المحكمة ذات الطابع الدولي بين ثلاثة مواقف:

الفريق الأول ، يرفض المحكمة من حيث المبدأ لكونها تتعارض مع السيادة الوطنية، ولكون إنشاء مثل هذه المحكمة من قبل مجلس الأمن الدولي الذي لم يحرك ساكناً على مدى عقود من السنين من أجل تطبيق قراراته كلها حيال إسرائيل، لا يوفر الضمانة المطلوبة لعدم تسييس التحقيق والمحاكمة، فضلاً عن أن هناك أكثر من شاهد على أن قضاء الخارج ليس أكثر حصانة ومصداقية من القضاء اللبناني (عدم الوصول إلى الحقيقة في مقتل الرئيس كينيدي بعد زهاء نصف قرن على حصول الجريمة؛ عدم تحرك القضاء الفرنسي للتحقيق

في اغتيال الرئيس عرفات الذي توفي في مستشفى فرنسي أثبتت التقارير الطبية التي نظمها الأطباء الفرنسيون كونه مات مسموماً؛ تدخل السلطة التنفيذية البريطانية القضائية في فضيحة صفقة «اليمامة» حفاظاً على مصالح الدولة العليا؛ مراوحة التحقيق في وفاة الأميرة ديانا) فضلاً عن أن أخذ قرارات مجلس الأمن في هذا الصدد بمفهوم «العمل الإرهابي» وبكون «الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره يشكل واحداً من أهم التهديدات خطراً على السلم والأمن» علماً بأنه لا يوجد بعد تعريف متفق عليه في القانون الدولي العام عن هذا المفهوم، وأن استخدامه في هذا القرار جاء ليبرر اعتبار الفعل خطراً على السلطة والأمن من أجل وضع المسألة تحت الفصل السابع وقبل توصل التحقيق إلى أية نتيجة نهائية تتعلق بظروف الجرم وأسبابه.

وبالتالي فإن الفريق الذي أخذ بهذا القول اعتبر نفسه، فيما بعد غير معنيّ بالبحث في إنشاء المحكمة وإجراءاتها ونظامها الداخلي إلا من باب التأكيد على أن كل ما أتى من قرارات بعد القرارين اللذين قضيا بتشكيل «لجنة تقصي الحقائق» جاء ليؤكد ما ذهبوا إليه من حيث المبدأ.

أما الفريق الثاني ، وهو يمثل في الأساس قوى المعارضة (قوى 8 آذار) فإنه وإن وافق مبدئياً على لجنة التحقيق ثم المحكمة إلا أنه اتخذ مواقف معارضة للإجراءات وللنظام

الداخلي اللذين جرى التفاوض بشأنهما مع الحكومة اللبنانية دون أن تتاح له إمكانية الاطلاع عليهما، وإبداء الرأي فيهما.

أما الفريق الثالث ، وهو فريق السلطة فإنه لم يفسح في المجال للمعارضة ولم يعط وقتاً لها كي تناقش الإجراءات والنظام الداخلي، وأقدم على تجاوز أحكام الدستور الخاصة بالمفاوضة على المعاهدات الدولية وبضرورة إقرارها من قبل السلطة التشريعية، وسار قدماً في هذه الطريق وبهذا الشكل.

ولقد عبرت ورشة العمل التي عقدت في بيروت بتاريخ الأحد في 2007/5/20 برعاية الرئيس سليم الحص والتي شارك فيها عدد من كبار الحقوقيين في العالم ولا سيما البروفسور جيرو دي لابراديل (Géraud de la Pradelle) الباحث الأكاديمي الفرنسي وأستاذ القانون الدولي في جامعات فرنسا، والمحامي الفرنسي الأستاذ نوري البلعة الحقوقي الدولي وممثل الرابطة العالمية للحقوقيين الديموقراطيين، ود. محمد الحموري وزير العدل الأردني السابق ومؤسس كلية الحقوق في الجامعة الأردنية وعدد من رجال القانون والرأي اللبنانيين عن موقف مدروس وموضوعي حول المحكمة وإجراءاتها والنظام الداخلي الذي كان يجري التفاوض حولهما بين الأمين العام والحكومة اللبنانية القائمة آنذاك. في وقت كانت النية متجهة فيه إلى تجاوز الأطر الدستورية اللبنانية، وإلى تحويل مجلس الأمن إلى سلطة فوق

السلطتين التشريعية والقضائية اللبنانية والحلول محلهما (وهو ما سوف يتم لاحقاً عبر القرار 1757)، وتوصلت الورشة إلى الخلاصات الآتية:

- إن جريمة اغتيال الرئيس الحريري هي جريمة فردية وقعت على أرض لبنان وتخضع إلى العدالة اللبنانية.
- إن موافقة الدولة اللبنانية على مشروع الاتفاق والنظام يجب أن تتم وفقاً لنظام لبنان الدستوري.
- إن الخلاف داخل المؤسسات الدستورية اللبنانية هو مسألة داخلية لا صلاحية لمجلس الأمن أو ولاية هيئة دولية أخرى للتدخل فيها.
- وفيما يتعلق بمضمون بنود الاتفاق والنظام المشار إليهما ومدى اتفاقهما مع أحكام الدستور اللبناني وسائر القوانين اللبنانية، لا يمكن إلا أن يكون شأناً داخلياً محضاً، ومن ثم فإنه يتبين وفقاً للفقرة (7) من المادة (2) من ميثاق الأمم المتحدة أنه يمتنع على مجلس الأمن التدخل في هذا الخلاف.
- إن الطريق الذي كان يسلكه مجلس الأمن بوضع نفسه فوق السلطات الدستورية لدولة من الدول سوف يؤدي إلى إنهاء مفهوم السيادة كما هو مستقر في الفكر القانوني ويدخل في عصر انتهاء أو إنهاء سيادة الدول.
- إن الفصل السابع من الميثاق مخصص لما يحدث من

تهديد للسلم والأمن الدوليين أو إلى الإخلال بهما ويعالج ما يقع من عدوان دولة على دولة. ولا يمكن تصور أن جريمة فردية مضى على ارتكابها والتحقيق فيها أكثر من عامين، فيها ما يمس السلم والأمن الدوليين.

ـ وفوق كل ذلك فإن مشروع القرار المقدم إلى مجلس الأمن ينطلق من حيثية غير سليمة وهي أن غالبية النواب وافقوا على اتفاقية المحكمة ونظامها من خلال عريضة نيابية علماً أن أي عريضة أو وثيقة موقعتين من قبل أي عدد من النواب في أي دولة يتم خارج الدستور والإجراءات الدستورية لا قيمة لهما وفقاً لقواعد القانون الدولي المستقرة، فضلاً عن أن المادة (52) من الدستور اللبناني تستوجب أن يكون التفاوض على معاهدة دولية والتوقيع عليها قد تم من قبل رئيس الجمهورية ورئيس الوزراء معاً وأن يصدر قرار بشأن ذلك من قبل مجلس الوزراء ـ الأمر الذي لم يتحقق.

وعلى أهمية هذه الملاحظات فإن هناك مآخذ لا تقل خطورة عنها إذا ما أمعنّا النظر في إجراءات المحكمة ونظامها الداخلي. فإن صلاحية المحكمة لا حدود زمنية لها أي أن بإمكانها أن تنظر في جرائم مرّ عليها الزمن وفقاً للقوانين الجزائية اللبنانية، علماً بأن مبدأ مرور الزمن على الجرائم والعقوبات يشكل معياراً هاماً من المعايير الدولية لأحكام القوانين الجزائية.

ويحق للمحكمة أن تحاكم من ترى ضرورة لمحاكمته حتى لو كان قد سبق أن حوكم على الجرم المنسوب إليه، مما يشكل أيضاً تجاوزاً خطيراً لمبدأ عدم جواز محاكمة فاعل على الجرم نفسه أكثر من مرة.

وهكذا فإن المحكمة تضرب عرض الحائط بقوانين العفو العام التي تصدر عن السلطة التشريعية، وكذلك مراسيم العفو الخاص التي يصدرها رئيس الجمهورية وفقاً للدستور .

إن كل ذلك يشكل مساساً خطيراً بحقوق الإنسان، ولا سيما حقه في محاكمة عادلة وكذلك بالاتفاقيات الدولية التي أقرت في إطار منظمة الأمم المتحدة حول الحقوق المدنية والسياسية للمواطن.

وإذا ما كنا قارنا أحكام هذه المحكمة ذات الطابع الدولي بأحكام المحكمة الدولية الخاصة بدولة كمبوديا التي تتولى محاكمة جريمة دولية بامتياز هي جريمة الإبادة الجماعية، حيث بلغ ضحايا هذه الإبادة في ذلك البلد زهاء مليوني شخص فإننا نرى أن كمبوديا لم ترضَ بما رضي به لبنان: فإن رئيس المحكمة وأكثرية أعضائها كمبوديون وهي تعقد جلساتها في كمبوديا نفسها، التي لم تتنازل عن أي حق من حقوق سيادتها الوطنية أو أحكام دستورها وقوانينها الجزائية.

وبالرغم من كل الجرائم التي ارتكبتها إسرائيل في عدوانها على لبنان والتي «حصدت» منها زهاء 1145 قتيلاً من

المدنيين و3628 جريحاً منهم وإلى نزوح 973361 شخصاً من الجنوب، ونفذت خلالها جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وجرائم إبادة ولا سيما في مروحين (7/15) والرميلة (7/17) ومنطقة صور (7/21) وقانا (7/30) وغيرها واستخدمت فيها شتى الأسلحة المحرم استخدامها في الحرب أو ضد المدنيين، فإن الحكومة اللبنانية البتراء لم تحرك ساكناً لملاحقة إسرائيل دولة وقيادات عسكرية وسياسية، الأمر الممنوع أميركياً، في حين بذلت جهوداً مضنية لإقرار تشكيل «محكمة ذات طابع دولي» لمحاكمة قتلة الرئيس الحريري وعدد من الشخصيات اللبنانية التي كانت ضحية جرائم الاغتيال النكراء.

ولقد صدرت عن عدة منظمات دولية للحقوقيين وعن كبار الحقوقيين في العالم مواقف شاجبة ومستنكرة للقرار 1757 نخص بالذكر منها المواقف التي اتخذتها الرابطة الدولية للحقوقيين الديموقراطيين (AIJD) ، والرابطة الأميركية (القارية) للحقوقيين (AAJ) ، والاتحاد اليهودي الفرنسي من أجل السلام (UJFP) التي اعتبرت كلها أن مجلس الأمن قد ارتكب عملاً تعسفياً لا يستند إلى أي أساس من واقع أو قانون، وأن استخدامه الفصل السابع يشكل تجاوزاً لحد السلطة، وممارسة تعسفية لصلاحياته، معتبرة أن ليس على أية دولة أن تطبق هذا القرار الباطل بطلاناً مطلقاً وتساءلت في

الوقت نفسه عن سياسة «الكيل بمكيالين والوزن بميزانين» التي يمارسها مجلس الأمن الذي يضمن عدم الملاحقة والمساءلة للمسؤولين عن ارتكاب جرائم دولية في فلسطين، والعراق، وأفغانستان ولبنان.

وقد دعا العديد من رجال القانون والعدالة هؤلاء إلى ضرورة تعديل ميثاق منظمة الأمم المتحدة، وإعادة بناء الأسس التي يرتكز عليها مجلس الأمن في أعماله وقراراته لضمان احترام جميع الدول للقانون الدولي العام، ولمبادىء شرعتها، ولكي تتمّ استعادة مصداقية القيم الأساسية لآليات التعاون والسلام المتعددة الأطراف.

ولكن أيننا في لبنان، في هذا الموضوع، من جرائم العدوان، والاعتداء على السلم والأمن الدوليين، والجرائم ضد الإنسانية، وجرائم الحرب، وإرهاب الدولة المنظم، والإبادة الشاملة التي مارستها إسرائيل ولا تزال إزاء وطننا وشعبنا؟

من هنا فإنه قد بات من الضروري وضع حد لاستنكاف الحكومة اللبنانية الحالية عن مقاضاة إسرائيل وقادتها أمام المراجع الدولية المختصة. بل بات من الضروري أن يطالب لبنان بتشكيل محكمة دولية خاصة ad hoc لملاحقة هذه الجرائم وإصدار الأحكام بشأنها.

وفي حين يطرح بعضهم أن هذا المسعى لن ينجح أمام

مجلس الأمن بسبب الفيتو الأميركي فإنه توجد طريقة أخرى هي الطلب من الجمعية العمومية للأمم المتحدة اتخاذ قرار بهذه الشأن حيث من الواضح وجود أكثرية ساحقة فيها بجانب الحق اللبناني والفلسطيني والعربي كما أثبت العديد من القرارات التي اتخذها بشبه إجماع في مواجهة العدوان والاحتلال الإسرائيليين وانتهاكهما للقانون الدولي العام ولا سيما في ميادين جرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية التي ارتكبها العدو الصهيوني.

ولقد طرحت الرابطة العالمية للحقوقيين الديموقراطيين (AIJD) في المؤتمر الاستثنائي الذي عقدته في مدينة بانيوليه Bangnolet في فرنسا أثناء عدوان تموز فكرة تعديل ميثاق الأمم المتحدة، وهي في صدد القيام بحملة عالمية لإلزام الدول الأعضاء على تبني هذه الفكرة وهو ما يجب أن نسهم فيه بنشاط، نحن الحقوقيين وسائر ممثلي الرأي العام اللبناني والعربي. هذه المرة أيضاً التقصير ليس من قبل أصدقائنا بل من قبلنا، ومن قبل حكوماتنا في الدرجة الأولى.

تعقيب ورد

التوطين: «فوبيا» و«دوغما»

أم خطر حقيقي؟

مقالان نشرا في «السفير» بفارق زمني قصير، الأول للأستاذ فواز طرابلسي تحت عنوان: «قزاعة التوطين أو عودة المكبوت» (عدد 2009/7/8) والثاني للأستاذ الفضل شلق تحت عنوان: «دوغما التوطين» (عدد 2009/7/10).

يبدأ الأستاذ طرابلسي بالقول أنّ من عادات الأفراد والجماعات عندما تشتد عليهم وطأة العجز عن تقدير أي شيء مهم يتعلق بتقرير مصيرهم أن يتلهوا بالخرافات والفزاعات.

وتبعاً لهذه المقدمة فإنه يتناول بالنقد بعض المواقف التي عبرت عنها قيادات مسيحية مارونية (النائب سامي الجميل، منسق اللجنة المركزية لحزب الكتائب، والنائب سليمان فرنجية، رئيس تيار المردة، وأخيراً النائب الجنرال ميشال عون، رئيس كتلة الإصلاح والتغيير) الذين أخذ عليهم أنهم إنما رفعوا تلك الفزاعة إما لكي تتيح للبعض منهم لتسجيل... إنهم اجتمعوا في حين أنهم لا يجمعهم جامع

(الجميل وفرنجية) وإما لكي يفصحوا عن «عودة المكبوت» إذ باحوا بما يكبته دعاة رفض التوطين أي الدعوة إلى تهجير ربع مليون فلسطيني باعتبار أن لبنان لا يتحمل استمرار بقائهم على أرضه (الجنرال عون).

أما الأستاذ الشلق فإنه يعتبر أن اللبنانيين والفلسطينيين قد «أجمعوا» على رفض التوطين، وأن هذا الرفض قد صار جزءاً من الدستور اللبناني لكن ذلك لم يحسم الأمر لدى اللبنانيين أو لدى قسم منهم على الأقل. إن هؤلاء يحتاجون إلى هذا الموضوع. إنهم يحتاجون إلى «دوغما» التوطين لأنهم لا يستطيعون تحديد أو تعريف أنفسهم إيجاباً وبذاتهم بحيث يضطرون إلى تحديد أنفسهم بالغير، وتعريف أنفسهم سلباً. كل ذلك بسبب «نظام العجز» السائد في لبنان الذي يحتاج إلى «الغير المهدد» (بكسر الدال) والذي ينبغي لكي لا يعود ويشكل خطراً أن يكون فاقد الحقوق والإرادة، وناقص الوجود الإنساني، كحال الفلسطينيين في لبنان.

استنكف الأستاذ الفضل الشلق عن الإقدام على ما أقدم عليه الأستاذ فواز طرابلسي، فهو لم يسمِّ ممثلاً لذلك القسم من اللبنانيين الذي قال عنه إن أمر التوطين لم يحسم عندهم رغم اتفاق الطائف. يمكن للمرء أن يحدس ويخمّن إذا ما راجع المواقف القديمة ـ المستجدة لدى بعض الزعماء الطائفيين اللبنانيين من الموضوع الفلسطيني ككل، وليس فقط

مسألة وجوده في لبنان، ومن كون إسرائيل هي العدو الوحيد للبنان على ما قال. ولكن ما لنا والحدس والتخمين فقد نقع في الدوغما أو الخرافة. يبقى أننا نرى رغم ذلك أن المقالين متكاملين بحيث جاء أحدهما ليكمل ما جاء به الآخر، بحيث يصبح كل منهما «تحديداً لنفسه بالغير، وتعريفاً لذاته بالآخر».

المشترك بين المقالين هو قبل كل شيء، وبصرف النظر عن النيّات، تغييب خطر حقيقي وداهم بواسطة إبراز ما قد يكون لدى بعضهم من غاية من وراء إثارته له، وبواسطة تقديم وقائع مشكوك في صحتها على أنها حقائق ثابتة.

نبدأ بالزعم القائل إن جميع الفلسطينيين (والعرب) واللبنانيين مجمعون على رفض التوطين والوطن البديل. نبدي عجباً شديداً إذا كان الأستاذان الشلق وطرابلسي، وهما من هما في عالم السياسة، لا يعرفان ذلك.

أما «العرب»، وبالرغم من مبادرة السلام العربية التي أدخل فيها بند رفض التوطين بطلب من لبنان أثناء قمة بيروت التي استضافتها، فإننا نرجو ألا يخيب أملنا ببعضٍ منهم (إن لم تكن أكثريتهم)، بعدما تتفرغ الولايات المتحدة في ظل رئيسها الجديد للوضع في المنطقة. على أن «الحنجلة» (أي أول الرقص بحسب التعبير الشائع) قد بدأت، وظهرت في أكثر من موقف وتصريح.. منها ذلك الأحدث عهداً الذي

أدلى به الرئيس حسني مبارك في مقابلة مع صحيفة «يديعوت أحرونوت» الإسرائيلية نشرت بتاريخ 2009/7/10 طالب فيه إسرائيل الاعتراف بحق العودة للاجئين الفلسطينيين مؤكداً أن هؤلاء لن يعودوا. قال: «إنني أرى في حق العودة أنه مسألة نفسية في الأساس. فخذي مثلاً لاجئاً فلسطينياً يعيش منذ أربعين أو خمسين عاماً في أميركا، فهو يريد فقط أن يعرف أن لديه حقاً في العودة. فبعد هذه السنوات الطويلة جداً وبعد أن درس وتزوج ووجد عملاً وأنجب أولاداً، لماذا سيرغب في تغيير عنوانه؟ ولماذا سيرغب في العودة؟». وهكذا فإن تمسك الفلسطيني بحقه في العودة هو، لدى الرئيس المصري أيضاً، «دوغما» تتكفل الأيام بتحويلها إلى مجرد «مكبوت نفسي» سرعان ما يندثر ويذهب هباء منثوراً.

هنا نصل إلى حضراتنا، أي نحن اللبنانيين: أظن أنني لست الوحيد القائل بأن ثمة لبنانيين، كثيرين ويا للأسف، مؤيدون للتوطين ليس «لمنح تحقيق ما لا يمكن تحقيقه أساساً» بل لجعل المستحيل ممكناً.

قبل كل شيء يجب تدقيق وتصويب ما قاله الأستاذ الفضل الشلق من أن الوطنين (اللبناني والفلسطيني) «قد تأسسا في مؤتمر فرساي بعد الحرب العالمية الأولى، بحيث صار اللبنانيون شعباً ودولة، وصار الفلسطينيون شعباً بلا دولة». قد يكون هذا القول مقبولاً على سبيل التورية، أدبياً، أما في

السياسة فإن ما قد حصل قد حصل قسمه الأساسي قبل مؤتمر فرساي، حصل مع «وعد بلفور» ومع التزام بريطانيا بإقامة «وطن قومي يهودي في فلسطين»، ومع معاهدة سايكس ـ بيكو بحيث أن ما جرى للفلسطينيين ليس مجرد حرمانهم دولة بل عدم الاعتراف بهم كشعب. هذا الفارق في المعادلة ليس بسيطاً ولا قابلاً للتبسيط.

نعود إلينا نحن اللبنانيين. فإنه، وبصرف النظر عما إذا كان قول الجنرال عون الذي استشهد به الأستاذ فواز من أن مالاً سعودياً يضخ في لبنان بهدف توطين الفلسطينيين يدخل أولاً في إطار «الديماغوجيا الشعبوية»، يبقى أن هناك في لبنان ـ إلى جانب أولئك الذين لا يهمهم من الموضوع سوى «تهجير ربع مليون فلسطيني على اعتبار أن لبنان لا يتحمل استمرار بقائهم على أرضه» ـ هناك أيضاً من يود استمرار ذلك «البقاء» من أجل تصحيح ما يعتبرونه خللاً ديموغرافياً طائفياً أصبح من المستحيل التصدي له إلا بواسطة طريقتين: إحداهما التوطين (لبعض الفلسطينيين) والأخرى التهجير (لبعض اللبنانيين).

وإذ يعتبر الأستاذ طرابلسي أن ذلك الخوف الذي يأخذ بتلابيب بعض المسيحيين من جراء إضافة ربع مليون مسلم (فلسطيني) إلى مجموع عدد السكان هو في غير محله، وأن لا معنى للتمييز بين تلك الإقامة والتوطين والتجنيس طالما أن

نسب التمثيل الطوائفي بالمناصفة ليست مبنية على الوزن والعدد، فإن في قول هذا ما يدعو إلى التدقيق والنقاش. ذلك لأننا إذا كنا نصبو إلى نقاش عقلاني، لما يدعو إليه الكاتب فإن علينا أن نبدأ بالقول أنَّ «التهجير» هو الخطوة الأولى نحو «التوطين» أياً كان الشعب الذي يجري طرده من وطنه وإلى أي بلد في العالم جرى تهجيره إليه.

طبعاً إن حق اللجوء لمن يتعرض للاضطهاد، أفراداً وجماعات هو حق أساسي من حقوق الإنسان مكرس في القانون الدولي والشرائع الدولية التي تعدّد بإسهاب تلك الحقوق التي يجب على البلد المضيف أن يضمنها لهم والتي تتجاهلها الدولة اللبنانية (التي تضرب عرض الحائط أصلاً بحقوق مواطنيها) ولا تعترف للأشقاء الفلسطينيين بأبسط الحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية. أما القول بأن لا معنى للتمييز، لدى بعضهم، بين إقامة الفلسطيني في لبنان وبين «التجنيس» و«التوطين»، فهو قول يستدعي التفسير من قبل الكاتب.

أما أن لا تكون نسبة تمثيل الطوائف بالمناصفة مبنية على الوزن ـ العدد (للطوائف)، فأمر يحتاج إلى التدقيق. ذلك لأن ذلك الوزن قد لعب في الماضي دوراً، ليس وحيداً، ولكن لا يمكن إنكاره في تعديل نسبة ذلك التمثيل من (6)

على (7) إلى تلك المناصفة. والأمر مفتوح في المستقبل على تعديلات جديدة في هذه النسبة.

هنا يوجد من يقبل بين صفوف بعضٍ من المسيحيين وبعضٍ من المسلمين بالتوطين والتجنيس في محاولة من هذا أو ذاك لمعالجة الخلل الديموغرافي الطوائفي البارز للعيان عددياً ونوعياً. وإلا فما معنى ما صدر عن بعض المراجع الدينية من كلام لا سابق له لدى أي مرجع مماثل عن أن انتصار تكتل سياسي معين تشكل العصبية الشيعية عامودَه الفقري هو أمر يهدد هوية لبنان العربية، فضلاً عن «الصيغة» و«النظام» و«الكيان»؟

نعم، هنا يتساءل المرء عما إذا كان التوطين يصبح، والحالة هذه، تلك الكأس المرة التي ينبغي على بعض هؤلاء أن يتجرعها كدواء أخير، مُرّ المذاق ككل الأدوية؟ الأمر الذي ينطبق في آن على بعض من أصحاب العصبيات الطائفية المسيحية والإسلامية معاً.

وليت الأمر يقتصر على «دوغما» و«فوبيا» إذ إن الجميع يعرف بأن هناك مشاريع تحضر، بل بدء بتنفيذ أوجه خطيرة منها ليس فقط من أجل حرمان الشعب الفلسطيني الشقيق الحق في العودة بل أيضاً من أجل «تسفير» مجموعات جديدة منه في إطار سياسات تحويل إسرائيل إلى «دولة يهودية» (وليس دولة لليهود كما كان الأمر مع وعد بلفور»، واعتماد

حل «الوطن البديل» لفلسطينيي الضفة في الأردن وفلسطينيي غزة في مصر.

المجموعة الفلسطينية التي يريد الصهاينة تهجيرها وتوطينها في لبنان معروفة. إنها تتألف من عرب الجليل الأعلى المتصل بالأرض اللبنانية. ومن أجل ضمان «حياة كريمة» لهم جنوبي الليطاني فالمطلوب تهجير شيعة الجنوب، وهو الأمر الذي كان أحد أهداف الغزو الصهيوني للبنان في تموز 2006 (ألم يعاتب السفير فيلتمان أحد القادة المسيحيين على حسن الاستقبال الذي لقيه أبناء الجنوب في البلدات المسيحية، مضيفاً إلى ذلك العتاب، القول له بكل وقاحة: «طمّن بالك هؤلاء لن يعودوا إلى الجنوب وسوف يبقون عندك»)؟

قد يعتبر بعضهم أن ليس في الأمر من خطر على هوية لبنان العربية طالما أننا كلنا عرب بعرب. صح، كلنا عرب. لكن إذا ما سمح بعضٌ منا لأسباب طائفية أو مذهبية بتهجير شعب من أرضه، ومنعه من حق العودة إليها، فإن ذلك قد يصبح قانوناً سارياً في المنطقة، ويأتي غداً دور آخرين. ألم يعرض الأميركيون على مسيحيينا نقلهم بواسطة الأسطول السّادس إلى الولايات المتحدة وكندا إذا ما أصروا على رفض الحل الذي كانوا يطرحونه؟ عندئذ يصح القول بأن الثور الأبيض قد مات عندما قتل الثور الأسود.

بالتأكيد، لن ندفع!

المؤتمر الصحفي الذي عقده الأستاذ ميشال الفتريادس في مطعم صغير في مبنى ستاركو، والذي عرض له الأستاذ إبراهيم شرارة («السفير» في 2007/10/10) جاء ليشكل حدثاً في الحياة السياسية والاقتصادية ـ الاجتماعية لبلادنا. ذلك أنه كفى تسديد شعبنا لديون جائرة مثقلة بفوائد ربوية باهظة لم يعرف التاريخ لها مثيلاً. تلك الديون قاربت الـ 45 مليار دولار أميركي بحيث أن كل طفل لبناني يصبح مديناً لدى ولادته بمبلغ 15000 دولار أميركي.

إن ما يدعو إليه ميشال الفتريادس ليس «بدعة ولا كفراً». فلقد سبقتنا إليه دول عديدة في ظروف مماثلة بل وحتى أقل ظلماً. وهو ما أقدمت عليه الأرجنتين بعد أن أصدرت المحكمة العليا فيها خلال العام 2000 قراراً بإلغاء الديون التي ترتبت على البلاد بين الأعوام 1976 و1983، والتي راكمها نظام حكم عسكري دكتاتوري أكل خيرات البلاد بالتواطؤ مع المؤسسات المالية الدولية والقطاع المصرفي الداخلي، واغتال وعذب المئات والألوف من المواطنين

الذين كان ذنبهم الوحيد المطالبة بالحرية والديموقراطية، بحيث اعتبرت المحكمة أنه لا يجوز تحميل الدولة والشعب أوزار تلك الطغمة.

وهذا أيضاً، كما جاء في المؤتمر الصحفي المذكور ما أقدمت عليه سلطات الاحتلال الأميركية عندما ألغت ديون العراق للخارج باعتبارها ديوناً اقترضها «نظام حكم معاد للديموقراطية». وكذلك ما فعلته في مناسبات أخرى المكسيك والولايات المتحدة عندما ألغت الديون التي كانت مترتبة على كوبا لصالح المملكة الإسبانية التي كانت تستعمر ذلك البلد.

السؤال الذي نطرحه هو: كم مرة سدد لبنان أصل الدين وفوائده، وكم من السنوات يجب أن تمضي قبل إيفائها إذا ما تمكن يوماً من ذلك؟ وهل صحيح أن المؤسسات المالية الدولية التي تسيطر عليها الولايات المتحدة، مستعدة لإسقاط تلك الديون كرشوة تقدم إلى السلطة اللبنانية التي تقبل بالتوطين، رغماً عن الدستور؟

إذا عدنا إلى بعض الوقائع فإنه يصبح بإمكاننا إعطاء جواب عن السؤال الأول. ذلك أن بلدان الجنوب قد سددت قروضها على شكل فوائد واستهلاك لرأس المال أكثر من 12 ضعفاً عن المبلغ الذي كانت مدينة به في العام 1980. وهي تتحمل اليوم ديناً يبلغ خمسة أضعاف الدين الذي كان يتوجب

عليها بداية الفترة التالية لذلك العام. وإنه، وبحكم رفع أسعار الفائدة لدى صندوق الاحتياطي الفيدرالي الأميركي دفعت البلدان النامية بين العامين 1980 و2006 مبلغاً إجمالياً مقداره 7 تريليونات و673 ملياراً و300 مليون دولار كخدمة للدين الخارجي. وبالرغم من ذلك فإن رصيد ذلك الدين قد ارتفع، نعم قد ارتفع في الفترة نفسها من 617.8 مليار دولار في العام 1980 إلى 3 تريليون و150 ملياراً و600 مليون دولار في العام 2006!

ومن المتوقع أن تتجاوز قيمة ديون البلدان الناشئة المؤلفة من 145 بلداً إلى 3 تريليون و350 مليار دولار في نهاية هذا العام 2007!! (المصدر: «خروج فنزويلا من البنك الدولي» بقلم ريمي هيريرا، مجلة «بدائل» العدد الثامن، صيف 2007).

هذا رقم خيالي، ولكنه حقيقي.

غير أن هناك حملة عالمية تستهدف إسقاط ديون البلدان الناشئة. وقد وجهت «اللجنة الدولية لإسقاط ديون العالم الثالث» CADIM الدعوة لعقد اجتماع، جرى في قاعة مجلس الشيوخ البلجيكي في 19 و20 تشرين الثاني 2007 لبحث مسألة ديون جمهورية الكونغو الديموقراطية، ومالي، والإكوادور، والفيليبين، شارك فيه عدد من كبار الاختصاصيين الدوليين في الموضوع.

وقد سبق للرابطة العالمية للحقوقيين الديموقراطيين (AIJD)

أن تبنت قراراً حول الهيئات المالية العالمية لفتت فيه النظر إلى أن منظمة التجارة العالمية قد اعتبرت نفسها، منذ تأسيسها في العام 1994، أنها غير ملزمة بالوثائق الدولية الصادرة عن الأمم المتحدة، وخصوصاً الاتفاقية الخاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي أقرت عام 1966، وهذا بالرغم من أن لجنة الأمم المتحدة الخاصة بهذه الاتفاقية كانت قد ذكّرت منظمة التجارة العالمية والدول المنضمة إليها إلى ضرورة تقيدها بالالتزامات التي تنص عليها تلك الاتفاقية.

ومن حسن الحظ أن الصرخة التي أطلقها ميشال الفتريااديس لم يكن مصيرها كصوت صارخ في البرية. إذ إن حملة واسعة انطلقت على الصعيد الوطني تحت عنوان: «لن ندفع ديون لبنان الجائرة»، وتألفت لأجل هذه الغاية مجموعة LANNADFA3@HOTMAIL.COM على «الفايس بوك» أدهش المشرفين عليها الإقبال الهائل على الانتساب فوصل عدد أعضائها خلال مهلة زمنية لا تتعدى الـ 30 يوماً 2430 مشتركاً («البلد» عدد 2007/11/12).

ويعترض بعضهم على هذه الحملة بالقول أنَّ ديوننا ليست دولية بل داخلية، وهو عذر أقبح من ذنب، لأنه لو سلمنا جدلاً بأن هناك محظوراً من إلغاء ديون خارجية، وهو ما لا نسلّم به، فإنه لا يشمل الديون الداخلية.

لقد انتقدت جمعية المصارف اللبنانية الدعوة إلى عدم تسديد الديون وأسفت في تصريح لها «رداً على الحملة الدعائية التي أطلقها بعضهم» ولسماعها «بعض الأصوات والجهات الساعية إلى الظهور الإعلامي، وهي تدعو واهية، وانطلاقاً من حجج وطروحات اعتباطية وغير موضوعية صادرة عن أطراف غير ذات صفة ولا اختصاص» أسفت، ويا للأسف لكل ما صدر بهذا الصدد! (الصحافة المحلية في 2007/10/11)، وذلك في حين كان المطلوب من جمعية المصارف أن تناقش المسألة علمياً، وعلى أساس المصلحة العامة التي لا يستقيم أي سعي اقتصادي جدي وغير أناني، وبدون احترامها. لقد بلغ حجم الودائع المصرفية عندنا ـ بل تجاوز الـ 70 مليار دولار أميركي. وتنص الخطة «الإصلاحية» للحكومة الحالية على زيادة الضرائب سواء على القيمة المضافة التي سوف تزاد في مرحلة أولى إلى 12% أو على فوائد الودائع المصرفية اعتباراً من أول العام 2008، كما تقوم الحكومة المذكورة بالسعي إلى خصخصة قطاعات اقتصادية تشكل ثروة وطنية حتى بدون قانون كما هو حال الخليوي خلافاً لنص المادة (89) من الدستور التي تنص على أنه: «لا يجوز منح أي التزام أو امتياز لاستغلال مورد من موارد ثروة البلاد الطبيعية أو مصلحة ذات منفعة عامة أو أي

احتكار إلا بموجب قانون وإلى زمن محدد». أما التعديات على الأملاك العامة البحرية والبرية... وحتى الجوية التي تساوي قيمتها عشرات المليارات من الدولارات فأمر لا تأبه له الحكومة التي يمكن القول فيها ما لم يقله مالك في الخمر!

حياد إقليمي ـ دولي أم وصاية؟

يطرح عندنا بين حين وآخر، موضوع إعلان حياد لبنان عن الصراعات الإقليمية والدولية، وذلك كما يقول الداعون إلى هذا الحياد، من أجل تجنيب لبنان وشعبه الآثار المدمرة لتلك الصراعات، وخصوصاً ضمان وحدته واستقراره الداخلي بما يساعد على إرساء علاقات سليمة بين فئاته، وعلى نموه الاقتصادي، وبما يحفز الرساميل الأجنبية على الاستثمار فيه.

ولعل آخر ما طرح في هذا الصدد تجلى في المبادرة التي أطلقتها بعض قوى 14 آذار، وكذلك ما تضمنته «شرعة العمل السياسي في ضوء تعاليم الكنيسة» التي أعلنتها بعض المراجع الروحية المسيحية بهذا الصدد. وقد جرى التأكيد من قبل هؤلاء وأولئك على تلك «الخصوصية» التي يتميز بها لبنان والتي تستدعي إبعاده عن المحاور الإقليمية والدولية.

وفي حين أن أصحاب هاتين الدعوتين هم من هوية دينية وطائفية حصرية، الأمر الذي سوف يستدرج ردوداً، بالقبول أو بالرفض، من قبل الآخرين ـ إلا أننا سوف نتناول المسألة من منظور غير طائفي، وطني وعلماني.

وعليه سوف نناقش الموضوع من زاوية مفهوم الحياد في

القانون الدولي العام، وتطبيقات هذا المفهوم على أرض الواقع، ثم علاقته بحال الحرب القائمة بين لبنان وإسرائيل، والتزاماته القائمة على الصعيدين الإقليمي والدولي، وأخيراً التعديلات الدستورية الواجب إقرارها في حال إعلان الحياد، وعلاقة ذلك بوثيقة الوفاق الوطني التي أقرت في الطائف.

على صعيد القانون الدولي فإن إعلان دولة ما التزامها نظام الحياد ـ Statut de neutralité ـ يستدعي قبولاً من الدول الأخرى المعنية، وذلك من خلال معاهدات دولية توقعها الأولى مع الأخيرة، التي قد تكون لها اشتراطات في هذا الصدد، أقلها أن ينص دستور الدولة التي ترغب في إعلان حيادها، على ذلك، بحيث لا يكتفي بمجرد إعلان سياسي قد يلزم حكومة من الحكومات، ولكنه لا يلزم الدولة كدولة.

ولنأخذ في هذا الصدد حال سويسرا، والنمسا، وفنلندا، التي هي أبرز الأمثلة على دول اختارت الحياد الدولي: بالنسبة إلى سويسرا فقد أعلن حيادها بناء على نظام دولي أقرته الدول الأوروبية الكبرى عام 1815. وتبعاً لذلك لم تنضم سويسرا إلى «عصبة الأمم» التي أنشئت في أعقاب الحرب العالمية الأولى، وانتظرت زهاء نصف قرن لكي تنضم إلى منظمة الأمم المتحدة، وذلك فقط بعد انقضاء الحرب الباردة التي كانت المنظمة الدولية ساحة من

ساحاتها، لكي تظل بعيدة عن أخذ مواقف تصب في هذا الاتجاه أو ذاك.

أما النمسا التي كان هتلر قد ضمها إلى ألمانيا بعملية الاحتلال التي سميت بالـ Anch luss عشية الحرب العالمية الثانية، فإنها قد احتلت من قبل دول الحلفاء الأربع وتم تستعد كيانها كدولة مستقلة، وبعد انقضاء عشر سنوات على انتهاء تلك الحرب، إلا بمقتضى معاهدة وقعتها في 16 أيار (مايو) 1955 مع تلك الدول عبر مفاوضات طويلة، ومن خلال النصّ على الحياد في دستورها. عندئذ فقط انسحبت قوات الاحتلال الحليفة من أراضيها، والتزمت النمسا بتعهدات تجاهها جعلت منها في الواقع ساحة لصراع المخابرات الدولية.

أما فنلندا، فإن حيادها الدولي لم يتحقق إلا بعد مفاوضات عسيرة مع الاتحاد السوفياتي الذي اضطرت، لكي يقبل بحيادها، إلى التسليم بإقامة «علاقات مميزة» معه، تحدّ من سيادتها على أرضها، خصوصاً في الميدان العسكري كي لا تستخدم «ممراً أو مستقراً» لأعدائه.

وإذا أخذنا لبنان، فإن حياده الإقليمي والدولي يستدعي أولاً عقد معاهدات مع الأطراف الإقليمية والدولية المعنية، وقبل كل شيء إنهاء حال الحرب القائمة بينه وبين إسرائيل، وهي حال لا تنتهي مع وجود اتفاقية الهدنة (التي ضربت بها

إسرائيل عرض الحائط منذ البداية، ورفضت إرسال من يمثلها لحضور اجتماعاتها). وسوف تسعى إسرائيل كالعادة إلى فرض شروطها على لبنان في أرضه ومياهه وعلى كامل أسباب وجوده، وهي شروط لن تقابلها ما يماثلها. وهي إذا ما قبلت بها، أو ببعضها فإن عدم احترامها للاتفاقيات التي توقعها أو التزامها بالقرارات الدولية، لهو أمر معروف.

هذا في ما يتعلّق بإسرائيل. ولكن ماذا سيكون عليه موقف القوى الإقليمية والدولية الأخرى المتصارعة في المنطقة، وما هي الاشتراطات التي يمكن أن تشترطها كل من سوريا، والسعودية، وإيران، والسلطة الفلسطينية، والأردن، وتركيا، والدول الخمس الكبرى، لكي توافق على حياد لبنان الإقليمي والدولي وتكفل احترامه؟

إن ما سوف يحصل، إذا افترضنا أن جميع هذه الدول سوف توافق وتضمن، لهو إقامة وصاية دولية ـ إقليمية مشتركة Condominium على غرار تلك الوصاية التي فرضت عام 1860 على متصرفية جبل لبنان، والتي تمثلت في اعتبار فرنسا حامية للموارنة، وبريطانيا للدروز، وروسيا القيصرية للروم الأورثوذكس، وإمبراطورية النمسا ـ المجر للروم الكاثوليك، والسلطة العثمانية للسنّة (ولحسن الحظ أو عكسه لم يكن الشيعة يمثلون بعد وزناً يحسب له حساب في المتصرفية). غير أن ما لا يقل أهمية عن ذلك هو الشأن الداخلي.

فكيف السبيل إلى الحصول على إجماع، وحتى أكثرية، في موضوع يستدعي تعديل الدستور، وإلغاء بنود أساسية في وثيقة الوفاق الوطني التي كرست هوية لبنان العربية، واعتبرت إسرائيل هي العدو، وتبنت المقاومة كأحد الثوابت الوطنية غير القابلة للتنازل؟ وما هو حال المعاهدات الدولية القائمة مع سوريا، وجامعة الدول العربية، ومنظمة المؤتمر الإسلامي، ومعاهدة الدفاع المشترك العربية، والاتفاقية العربية لمقاطعة إسرائيل؟

واهم من يفكر أن بإمكانه عزل لبنان عن صراعات هو طرف أصيل فيها، وتدور في المنطقة التي ينتمي إليها جغرافياً، وتاريخياً، وحاضراً، ومستقبلاً. أما كيف يجب العمل لكي لا يكون مجرد «ساحة» لهذه الصراعات فإنه سؤال مشروع.

جوابنا عليه هو أن تكون له سياسة وطنية مستقلة عن صراعات الطوائف، وهي التي استدعت كلها التدخل الخارجي في الماضي وتستدعيه في الحاضر لنصرة إحداها على «العدو الداخلي»، تلك الطوائف التي لا ترى عدواً لها في الخارج، أي خارج. كما أنه ينبغي إعادة بناء الدولة في لبنان لكي تقوم فيه دولة مدنية قوية على أشلاء كونفدرالية الطوائف الجبانة التي تتخلى عن واجب التصدي للمخاطر الخارجية، بكل ما يتطلبه هذا التصدي من تضحيات هي أقل بكثير من جميع تلك الويلات التي أنزلتها سياسة «قوة لبنان في ضعفه» بالشعب والوطن.

أما الهواجس المشروعة التي يمكن أن تكون موجودة لدى هذا الفريق اللبناني أو ذاك سواء لجهة إلحاق لبنان لأسباب دينية أو طائفية بهذه القوة الإقليمية أو تلك، أو لجهة مصالحة العدو الإسرائيلي وفقاً لشروطه، كما جرى مع اتفاق 17 أيار 1983، فإن معالجتها، هي أيضاً لا يمكن أن تتم إلا من خلال تجاوز النعرات الطائفية والمذهبية التي تنخر في جسم الشعب والوطن والسير في طريق إلغاء الطائفية السياسية، وكأن أشكال الطائفية الأخرى في هيكلية القوات المسلحة والقضاء والإدارة وفي ميدان الأحوال الشخصية ـ وكلها ليست بالأمور التعجيزية بل منصوص عليها في الدستور، وفي وثيقة الوفاق الوطني التي لا يرفع بعضهم عقيرته للمطالبة بها إلا على قاعدة إعادة توزيع الحصص بين الطوائف بما يضمن له، استعادة ما فقده، ويضمن لآخرين زيادة الحصة التي انتزعتها.

هكذا تصبح الدعوة إلى حياد لبنان الإقليمي والدولي، بصرف النظر عن النيّات، دعوة إلى فرض وصاية إقليمية ودولية على لبنان. أما أولئك الذين ينطلقون في دعوتهم إلى الحياد من الإيمان بأن لبنان «كلما استُتبع (بضم التاء) اعتز، وكلما استقل اهتز» فلا حاجة لنا إلى محاكمة نيّاتهم. ما يسعون إليه هو إلغاء الاستقلال الوطني .

المحتويات

توطئة	7
الأساطير المؤسسة للنظام اللبناني في «الأوريان ـ لوجور»	9
شكراً يا صاحب الغبطة!	20
كتاب مفتوح إلى سماحة السيد حسن نصر الله	23
ولاية الفقيه وعصمة البابا	27
عن الفرادة اللبنانية التي لا تقبل الحق والعدل	30
تعليق على عدد «الملحق» السنوي	
مثقفو 14 آذار بين الوهم والحقيقة	40
ماذا لو كانت والدة أوباما لبنانية؟	48
خطر الطائفية على الطوائف	51
من هو «أبو رغال»؟	57
ثقافة المقاومة وثقافة الهزيمة...	60
عن الثقافة والحياة	68
عن «الورشة الدستورية» التي دعا إليها غسان تويني	71
هل ما نشهده هو تقسيم بالتراضي؟	74
«جاءت سيناء وراحت مصر»	77
معالم النظام الأمني الجديد	81

الديموقراطية وعقدة النقص تجاه الغرب	85
حكومة بدون دولة، دولة بدون حكومة	91
«دوخة» قانون انتخابات الدوحة	94
هل من مقاطعة للانتخابات النيابية المقبلة؟	99
تصغير الدوائر الانتخابية نحو ديموقراطية «ما ـ دون ـ سياسية»	103
لحساب مَن سيخوض الشيوعيون الانتخابات؟	107
الحزب الشيوعي اللبناني والانتخابات النيابية	113
اليسار اللبناني بين الاستقلال والحياد	118
اليسار الفاتر	124
لكي لا تبقى الضاحية... الضحية	128
الشارع والشرعية	131
هل من إصلاح لهيكل العدالة؟	134
النيابة العامة المالية وازدواجية المعايير	140
بين المحاماة والقضاء والإعلام	145
هل تطال المحكمة الدولية جرائم الحرب اللبنانية؟	149
هل من جديد لدى المحكمة الجنائية الدولية؟	152
حول مقاضاة الدولة العبرية	155
ديموقراطية الفوسفور، و«المواقع السوداء»، ونهش الكلاب...	159
عمليات المقاومة في أرض العدو	163

القضاء بين المحاسبة والمهاترة	166
القضاء بين السيد والمشنوق	170
هل لا يزال الجزاء يعقل الحقوق؟	174
«الآداب أمام القضاء»	179
كشف المظنون عن السر المكتوم في مزارع شبعا	184
شيوعيون معادون للشيوعية	187
فايز القزي: من عفلق... إلى جعجع	192
محاضرة حول حرب تموز 2006 وتداعياتها القانونية	200
عن المحكمة والقرار 1757... وملاحقة إسرائيل	212
التوطين: «فوبيا» و«دوغما» أم خطر حقيقي؟	225
بالتأكيد، لن ندفع!	233
حياد إقليمي ـ دولي أم وصاية؟	239

منتدى سور الأزبكية
WWW.BOOKS4ALL.NET

عنوان مجموعة المقالات هذه يستعيد ذلك الذي أعطاه المفكر الفرنسي روجيه غـارودي لكتابه القيّم والشهير: «الأساطير المؤسسة لدولة إسرائيل».

ذلك لأن ذلك الكيان قد تأسس في المخيال السياسي لشعب اليهود على مجموعة من الأساطير والخرافات قام المشروع الصهيوني باستعادتها وبإعادة صياغتها لكي تتألف منها إيديولوجيا قادرة على تعبئة صفوف أولئك المدعوين إلى الانضواء تحت رايته، وعلى إضفاء المشروعية عليه في نظر الغير، وإلحاق الوهن بنفوس ضحاياه، والتغطية على الجرائم التي كانت في أساس قيام دولته.

أما الدولة اللبنانية ونظامها السياسي وصيغتها وكيانها فهي أيضاً بحاجة إلى أساطير وخرافات مؤسسة لكي تضفي على نفسها مشروعية تفتقد إليها دستورياً لأنها غير قائمة على دستور وضعته هيئة تشريعية ما، أو جرى إقراره بالاستفتاء الذي يكرس كون الشعب وليس الطوائف مصدر السلطات؛ ولكي يجري من خلالها التغطية على كون الطائفية شكلاً من أشكال العنصرية والتمييز العنصري لم يعد مقبولاً في هذا العصر.

لقد حاولتُ في هذه المقالات أن ألقي الضوء على تلك الأساطير والخرافات، وأن أطرح بديلاً وطنياً وديموقراطياً يضمن الخلاص للشعب اللبناني ويحقق له مستقبلاً أفضل، وأن أنوّه بتلك الصورة ـ المضادة للواقع القائم، صورة الشعب المقاوم بسلاحه وبأظفار نسائه وأسنان أطفاله لكي لا نفقد الأمـل ولكي نشيع الثقة بالمستقبل.

المؤلف

ISBN 978-9953-71-492-9